

جامعة البرمودة

كلية الشريعة والدراسات الإسلامية

ماجستير التربية في الإسلام

المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية

إعداد

عبد الله حمود حمد البوسعدي

إشراف

د. حسين جابر بنى خالد

د. فاروق عبد المجيد السامرائي

١٤١٧ - ١٩٩٦ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿رَبُّنَا هُبَّ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرْةُ عَيْنٍ
وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقِينَ إِمَاماً﴾

(الفرقان ٧٤)

المنهج التربوي الاسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية

إعداد

عبد الله حمود حمد البوسعیدی

بكالوريوس دراسات إسلامية، كلية الآداب، جامعة الإمارات، ١٩٨٧-٨٦م.

قدمت هذه الرسالة استكمالاً لمتطلبات درجة الماجستير في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة اليرموك، تخصص التربية في الإسلام.

لجنة المناقشة

الدكتور حسين بنى خالد (رئيس)
الدكتور فاروق السامرائي (مشرفأً شرعياً)
الدكتور مروان القيسى (عضو)
الدكتور محمد الخوالده (عضو)

١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م


الإهداء

إلى من أحمد الله عز وجل أن جعلها منذ الأزل في علم الغيب عنده

زوجتي

دفء عيني والى دقات قلبي.... ونغمات أنساني فلذات كبدني... ذريني

غانم وخالد وفاطمة وعائشة وروضة



والى كل الأزواج والزوجات أهدي هذه الدراسة

والله أعلم أن بعضنا لعن ما ظهر منها وما بطن

شكر وتقدير

الحمد لله الذي وفقني إلى هذه الدراسة عنواناً ومضموناً، ثم الشكر لأساتذتي الكرام
إلتزاماً بوصية الرسول ﷺ «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»^(١) ورغبة في الالتزام بأخلاق
الأحرار كما بين الإمام أحمد بن حنبل في قوله: «الحر من راعي وداد لحظة وانتمى لمن أفاده
لفظه» فكيف وقد استفدت منهم المعاني والألفاظ، منهم الدكتور حسين بنى خالد، والدكتور
فاروق السامرائي، أسأل الله لهما حسن المثلية والسداد والتوفيق.

وأقدم شكري الجزييل للدكتور مروان القيسي الذي - بفضل الله - ذلل الصعوبات
وأعان وأفاد وقبل مناقشة رسالتي هذه على كثرة مشاغله في رئاسة القسم والدرس والتدريس
فبارك الله خطاه وسدده، والشكر موصول إلى الأستاذ الدكتور محمد الخوالدة على تفضله
بقبول مناقشة رسالتي، راجياً الافادة من توجيهاتهما بغية الارتقاء بالدراسة إلى المستوى
المنشود.

وأخيراً أقدم شكري وتقديري للاخوة الاداريين في كلية الشريعة وللعاملين في مكتبتها لما
تميزوا به من تذليل الصعاب وتقديم الخدمة، وحسن تعامل.

(١) رواه الترمذى، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، رقم ١٨٧٧، وهو في صحيح الترمذى
للألباني، رقم ١٥٩٢ عن أبي هريرة.

قائمة المحتويات

١	الفصل التمهيدي
٢	المقدمة
٣	أسئلة الدراسة
٤	أهمية الدراسة
٤	محددات الدراسة
٤	الدراسات السابقة
٥	التعريفات
٦	منهج الدراسة
٧	خطة الدراسة
الفصل الأول	
الحياة الزوجية في الإسلام	
٨	تمهيد
١٤	المبحث الأول: مكانة الحياة الزوجية في الإسلام
٢٨	المبحث الثاني: أهداف الحياة الزوجية في الإسلام
٢٨	الهدف الأول: إبقاء النسل وتحقيق التكاثر
٣٢	الهدف الثاني: الإحسان والإعفاف
٣٩	الهدف الثالث: السكن والراحة النفسية
٤٢	أهداف أخرى
٤٣	المبحث الثالث: سمات الحياة الزوجية في الإسلام
٤٣	السمة الأولى: الزواج عبادة
٤٤	السمة الثانية: القوامة للرجال
٤٨	السمة الثالثة: إباحة التعدد بضوابطه
٥١	السمة الرابعة: إمكان إنهاء الزوجية
٥٢	السمة الخامسة: المسؤولية مشتركة
الفصل الثاني	
أسباب وقوع المشكلات الزوجية والممارسات الخاطئة في التعامل معها	
٥٤	المبحث الأول: أسباب وقوع المشكلات الزوجية
٥٤	تمهيد
٥٥	أسباب وقوع المشكلات الزوجية

أولاً: عدم الأخذ بالوقايات الشرعية.....	٥٥
ثانياً: المتغيرات الاجتماعية.....	٥٦
ثالثاً: وسائل الإعلام.....	٥٧
المبحث الثاني: الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات الزوجية.....	٦٠
تمهيد.....	٦٠
الممارسة الأولى: نشر أسرار واستماع إلى الآخرين.....	٦١
١- الاستئذان على الزوجية:.....	٦١
٢- النهي عن إفشاء أسرار الزوجية.....	٦١
٣- النهي عن الدخول على المغيبة:.....	٦٢
٤- النهي عن التجسس على البيوت.....	٦٢
الممارسة الثانية: الاستعانة بالشعوذة.....	٦٤
موقف الشرع من الحسد والسحر والجن والكهانة.....	٦٦
أولاً: الموقف من الحسد.....	٦٦
١- الوقايات:.....	٦٨
ب- العلاجيات:.....	٦٩
ثانياً: الموقف من الجن:.....	٧١
ثالثاً: الموقف من السحر:.....	٧٣
تنبيهات:.....	٧٧
الممارسة الثالثة: طلب الطلاق أو التهديد به:.....	٨٣
الممارسة الرابعة: الإهمال.....	٨٥
الممارسة الخامسة: الدعاء بالهادك.....	٨٥

الفصل الثالث

الأساليب الوقائية المانعة من وقوع المشكلات الزوجية.....	٨٦
تمهيد:.....	٨٦
المبحث الأول: أساليب ما قبل الزواج.....	٨٧
الأول: حسن اختيار.....	٨٧
المعيار الأول: الدين.....	٨٩
الثاني: الولود.....	٩٠
الثالث: البارك.....	٩١
الرابع: الجمال.....	٩٢
الخامس: من أهل المعاناة.....	٩٣
السادس: مراعاة ما يناسب القدرات وأهل الهيئات.....	٩٣
أمور لا بد من الانتباه إليها عند اختيار.....	٩٥

٩٨	الثاني: النظر
٩٩	الثالث: الرضا وعدم الإكراه على الزواج
١٠٠	الرابع: الاستخاراة
١٠١	الخامس: الاستشارة
١٠٣	السادس: التعريف بالظروف والأحوال
١٠٤	السابع: الشروط
١٠٥	الثامن: الستر
١٠٦	التاسع: التوعية الشرعية
١٠٩	العاشر: الفحص الطبي
١١١	الحادي عشر : التقليل من التكاليف
١١٤	المبحث الثاني: أساليب ما بعد الزواج
١١٤	الأول : عدم وصف محسن المرأة للزوج
١١٥	الثاني: عدم الامتناع عن الفراش
١١٨	الثالث : عدم الصوم إلا بإذن الزوج
١١٨	الرابع: حسن العشرة
١١٩	أ: الطاعة
١١٩	ب: الخدمة
١٢١	ج: التحبيب والتودد والتلطف
١٣٤	الخامس: المحافظة على كرامة بيت الزوجية
١٣٤	السادس: الالتزام بالأذكار الواردة والأدعية الشرعية:
١٣٥	أولاً: الأذكار والأدعية
١٣٨	ثانياً: الآثار الإسلامي
١٤٠	السابع: مراعاة الطبائع
١٤١	الثامن: الرضا والقناعة
١٤٢	التاسع: التعامل على أساس حسنظن
١٤٣	العاشر: التهير عن الدخول على المغيبة
١٤٤	الحادي عشر: العدل
١٤٥	الثاني عشر: إباحة الكذب

الفصل الرابع

١٤٦	اساليب علاج المشكلات الزوجية
١٤٦	تمهيد
١٤٨	المبحث الأول: سمات الاساليب العلاجية
١٤٨	الأولى: إجراء وقائي

١٤٨	السمة الثانية: أنه علاج إصلاحي.....
١٥٠	السمة الثالثة: التدرج.....
١٥٢	السمة الرابعة: الإنصاف.....
١٥٥	المبحث الثاني: الأساليب العلاجية
١٥٥	أولاً: الأساليب العلاجية المباشرة الواردة في القرآن:.....
١٥٥	الأسلوب الأول: الوعظ:.....
١٥٩	الأسلوب الثاني: الهجر.....
١٦٢	الأسلوب الثالث: الضرب.....
١٦٣	الأسلوب الرابع: الحكمان.....
١٦٤	ثانياً: الأساليب العلاجية غير المباشرة.....
١٧٠	
١٧١	الخاتمة
١٧٢	أولاً: النتائج
	ثانياً: التوصيات

المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية

إعداد

عبد الله حمود حمد البوسعدي

إشراف

د. حسينبني خالد

د. فاروق السامرائي

الملخص

إن المشكلات الزوجية وكثرتها تهددان الأسرة وبالتالي المجتمع فكانت هذه الدراسة لبيان المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية، ولهذا أجبت الرسالة عن الأسئلة التالية:

أولاً: ما نظرة الإسلام إلى الحياة الزوجية من حيث مكانتها وأهدافها وسماتها وتوصلت

١- إلى تميز الأسرة بمكانة سامية للمؤشرات التالية:

أ- كثافة فقه الأحوال الشخصية في الكتاب والسنّة. ب- حثه على الزواج ونفيه عن الرهبة والتبتل. ج- أمره بالاستئذان على الزوجية د- تقريره استواء الجد والهزل في الزواج. هـ- اهتمامه بالزوجية اهتماماً بالغاً. وـ- إشادته بتأسيس الزوجية.

٢- هدفت الزوجية في الإسلام إلى:

أ- إبقاء النسل وتحقيق التكاثر. ب- الإحسان والإعفاف جـ- السكن والراحة النفسية دـ- أهداف أخرى ثانوية.

٣- تميز الزوجية في الإسلام بسمات أهمها:

أ- الزواج فيه عبادة بـ- القوامة فيها للرجال جـ- إباحة التعدد بضوابطه دـ- إمكان إنهاء الزوجية هـ- المسؤولية مشتركة.

ثانياً: ما أسباب وقوع المشكلات الزوجية، فتوصلت إلى أن أهمها:

أ- عدم الأخذ بال الوقايات المانعة من المشكلات. بـ- وسائل الإعلام باختلافها. جـ- المتغيرات الاجتماعية دـ- أسباب أخرى فرعية.

ثالثاً: ما الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات الزوجية، فتوصلت إلى أن أبرز الممارسات الخاطئة هي:

أ- نشر الأسرار والاستماع إلى الآخرين. ب- الاستعانة بالشعودة. جـ- الإهمال من الطرفين. دـ- الدعاء بالهلاك. هـ- طلب الطلاق أو التهديد به.

رابعاً: ما الأساليب التربوية الوقائية المانعة من المشكلات فتبين أن المنهج التربوي يحتوي على أساليب وقائية قبل الزواج وأخرى بعد الزواج.

خامساً: ما أساليب علاج المشكلات الزوجية، فتوصلت إلى سمات للأساليب العلاجية أبرزها أنها اجراء وقائي وإصلاحي والسمة الثالثة ضرورة التدرج في العلاج ثم الإنصاف وعدم الحكم على طرف مسبقاً دون نظر وروية. أما الأساليب العلاجية فمنها المباشرة الواردة في القرآن ومنها غير مباشرة ولكنها تساهم في علاج المشكلات الزوجية.

واعتمدت في دراسة المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية على المنهج التحليلي مستقرئاً الكتاب والسنة معتمداً على الآيات القرآنية ذات العلاقة وعلى أهم كتب الحديث وعلى الصحاح منها دون الضعيفة والموضوعة، واعتماد تصحيح الشيخ الألباني للسنن الأربعية والجامع الصغير للسيوطني.

أما أبرز النتائج التي توصلت إليها فهي:

١- إن المنهج التربوي الإسلامي يتعامل مع المشكلات الزوجية وقائية وعلاجاً، أما الوقاية فيBSD كل الابواب المؤدية إلى الإشكال، فان وقعت الزوجية في الاشكال إما لإهمالها الوقايات أو لقدر سبق لحكمة أرادها الله فان الأساليب العلاجية كفيلة بإنهاء الاشكالات.

٢- إنهاء الزوجية بالطلاق والفرق لا يعني بالضرورة الخراب والضياع والدمار بل قد يكون في بعض المواقف العلاج الناجع بل الواجب.

٣- الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات تساهم مساهمة بالغة في تعميق المشكلة ومضاعفتها وخلق مشاكل جديدة.

٤- ضعف دور المؤسسات الرسمية والأهلية في تنشئة المجتمعات ساهم في إيجاد المشكلات الزوجية.

٥- أن وقوع المشكلات في الزوجية لا يعني بالضرورة الفسق والفحش والعصيان، فقد يكون من باب الابتلاء وتکفير الذنوب ورفع الدرجات.

٦- إن الزوجية شرعت لتبقى، فان طرأ ما يفسد الجو فليس الحل الأول ولا الوحيد الانهاء.

٧- لا بد من الالتزام حين الأخذ بالأساليب العلاجية بالصورة التي ضبط الشارع تأديتها فيه.

الفصل التمهيدي

- المقدمة.
- أسلحة الدراسة.
- أهمية الدراسة.
- محددات الدراسة.
- الدراسات السابقة.
- التعريفات.
- منهج الدراسة.
- خطة البحث.

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَسْتَهْدِيهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ وُنُفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مِنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضْلِلٌ لَهُ وَمِنْ يَضْلِلُ فَلَا هَادِيٌ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَبَعْدَ

تتميز الزوجية بمكانتها العظيمة في الإسلام، ذلك لأنها وسيلة لبقاء النوع وعمارة الأرض وهي أنس المجتمع فهي صلاحها واستقرارها صلاح المجتمع واستقراره، وهي الخلية الأولى لامة الهدایة والانقاذ، فإن صلحت أعنانها صلاحها على أداء مهمتها *لَكُنْتُمْ خَيْرَ أَمَّةٍ أَخْرَجْتُ لِلنَّاسِ تَامِرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ*^(١). إلا أن الناظر إلى واقع الأسرة المسلمة المعاصرة يرى في الغالب شقاوةً وخلافاً وتناقضًا وضياعاً للحقوق والواجبات وارتفاع نسب الطلاق وقصر عمر الزوجية واهتمام الابناء والبنات وانتشار عادات وتقالييد سيئة عند بناء البيت وعند طروع المشكلات عليه، مما جعل الزوجية في مقتل، فكان لا بد من السعي الحثيث والمبادرة السريعة والجادة لحماية الزوجية من تلك الوييلات، مبادرة لا تنحصر في الجانب الوعظي وفي القرارات القضائية مع أهميتها ولكنها تتعدى إلى التنظير التربوي العلمي الأكاديمي، إن جل المساعي الواردة لـ*عثرة الزوجية* في الغالب لازالت زرود أفعال في البيوت إما بالبكاء أو الصراخ والعويل، وفي المجالس بالتندر والقيل والقال وفي الصحافة والإذاعة والتلفاز والمجلات والندوات بشكل مغلوط في الغالب، فلم يتم أي عمل مدروس منظم ومخطط له، وفي المقابل نرى الغرب بدأ يراجع أمور الزوجية عنده ومن ملامع جديته في ذلك تخصيص أقسام للدراسات الأسرية في بعض الجامعات الأمريكية مثل: جامعة منسوتنا وجامعة برهام وإنديانا، وأخذ العقلاء فيهم يطالبون بالاهتمام بالأسرة كما طالب وليم بنيت ١٩٨٧ وزير التربية والتعليم في حكومة ريفان في قوله: «إن تدهور أوضاع الأسرة الأمريكية يعتبر أعظم تهديد لحياة وأمن أولادنا على المدى البعيد، إن على أمريكا ألا تفقد أعظم وأهم معقل للتربية في المجتمع»^(٢).

وانطلاقاً من ضرورة المبادرة إلى حماية ورعاية الزوجية سعى الكتابة في المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية ولا أدعى الإجاداة ولا التمام ولكنها محاولة من الباحث لتحقيق الإصلاح الأسري من وجهة نظر التربية الإسلامية.

(١) سورة آل عمران آية ١١٠.

(٢) مقياس جوانب الحياة الزوجية، سعيد بن علي بن مانع، ط١٦.

أسئلة الدراسة

تجيب الدراسة عن السؤال الرئيس الآتي:

ما المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية؟

وتحتاج الإجابة عن السؤال الرئيس الإجابة عن الأسئلة الفرعية التالية:

السؤال الأول: ما نظرة الإسلام إلى الحياة الزوجية من حيث مكانتها وأهدافها وسماتها؟

السؤال الثاني: ما أسباب وقوع المشكلات الزوجية؟

السؤال الثالث: ما الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات الزوجية؟

السؤال الرابع: ما الأساليب التربوية الوقائية المانعة من وقوع المشكلات الزوجية؟

السؤال الخامس: ما أساليب علاج المشكلات الزوجية؟

أهمية الدراسة

تكمن أهمية الدراسة في النقاط التالية:

- 1- جعل الله أمة الإسلام خير أمة أخرجت للناس، وعليه حملها مسؤولية الانقاذ والاغاثة، فامة هذه مهامها لا بد لها من أساس قوية تمكنها من الثبات وحسن الانطلاق وتمام الأداء، ومن أهم هذه الأساس، الأسرة والتي بمجملها تكون الأمة، فلا بد من رعايتها والعمل على حسن تعاملها مع المشكلات، رغبة في سلامتها الممكنة لها في أداء رسالتها فكانت الرسالة مساهمة في تحقيق الشهود الحضاري.
- 2- إن مما يؤخذ على الفكر التربوي الإسلامي قلة تناوله للحياة الزوجية باختلاف جوانبها، فكان لا بد من المساهمة في إثراء الفكر التربوي الإسلامي بطروحات تتعلق بالزوجية في الإسلام.
- 3- يعتمد جل الخطاب التربوي لدى كثير من أعلام الفكر التربوي الإسلامي فيما يتعلق بالمشكلات الزوجية على بيان الأساليب العلاجية مع الاعمال في الغالب عن الجوانب الوقائية مع أهميتها انطلاقاً مما اجمع عليه العقلاء من أن الوقاية خير من العلاج فكانت هذه الدراسة جامحة بين الوقاية والعلاج لتكتمل صورة المنهج التربوي الإسلامي.
- 4- رسخت في أذهان من يتلقى دينه من تقاليد مجتمعه ممارسات خاطئة في التعامل مع المشكلات الزوجية مما أدى إلى عدم علاجها بل استفحالها والاساءة إلى الإسلام.

فاهتمت الدراسة بإزالة الغيش وتوضيح الرؤيا.

محددات الدراسة

اعتمدت في دراستي المحددات التالية:

- ١- إن المشاكلات التي تعاني منها الأمة كثيرة جداً، ولكن خطورة المشكلات الزوجية دفعتنى إلى دراستها على وجه التحديد دون غيرها من المشكلات.
- ٢- إعتمدت منهج التربية الإسلامية خصمن كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، دون التطرق إلى آراء علماء التربية، أو المناهج التربوية الأخرى.
- ٣- إعتمدت في الآراء الفقهية إلى ما ذهب إليه الجمهور دون ذكر الاختلافات الفقهية.
- ٤- الدراسة منحصرة في الجانب النظري فلم أستعن بالمقاييس العلمية ولا الاستبيانات الميدانية.

الدراسات السابقة

إن الدراسات التي تناولت المشكلات الزوجية كثيرة إلا أنه لم يتيسر لي إحتواء جميعها ومن أهم ما وقفت عليه وهي في الغالب وعظية تتناول أجزاء محددة من موضوع الرسالة:

- ١- الخلافات الزوجية في نظر الإسلام: وهو بحث تحليلي في العلاقات الزوجية وأسبابها وطرق علاجها في ضوء الشريعة الإسلامية، إعداد المكتب العالمي للبحوث-بيروت، منشورات دار مكتبة الحياة سنة ١٩٨٠ ويقع في (٧١) صفحة.
- ٢- المشاكل بين الزوجين لمؤلفه سامي محمود، المركز العربي للنشر والتوزيع ١٩٨٠ ويقع في (١١١) صفحة.
- ٣- المشاكل الزوجية بين الطب والدين لمؤلفه، السيد الجميلي طباعة دار البحار ١٩٨٦ ويقع في ١٤٦ صفحة.
- ٤- «مشكلة سوء اختيار الأزواج» يذكر أسبابها وعلاجها وهي من إعداد محمد عقلة إبراهيم، طباعة دار الفرقان ١٩٨٣ عمان، ويقع في (٧٨) صفحة.
- ٥- «سمو التشريع الإسلامي في معالجة النشوز والشقاق بين الزوجين» د. كوثر كامل علي من نشر دار الاعتصام.

٦- «المشكلات الزوجية وحلولها» اعداد محمد عثمان الخشت من نشر مكتبة القرآن ١٩٨٤

القاهرة وتقع الدراسة في ١٥٧ صفحة.

٧- «نظام الأسرة وحل مشكلاتها في ضوء الإسلام» اعداد عبد الرحمن الصابوني، نشر دار الفكر بيروت ١٩٧٢ ويقع في ٢٧٨ صفحة.

٨- «المشكلة الزوجية أسبابها وعلاجها» إعداد عبد العزيز خليفة نشر، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر ١٩٤٨ القاهرة وتقع الدراسة في (٢٤٧) صفحة.

التعريفات

- المنهج: لغة: من نهج، قال ابن فارس: النهج الطريق، وقد نهج فلان الطريق: بينه.^(١)

وقال ابن منظور: منهج الطريق: وضَّحَهُ.^(٢)

وقال الفيروز أبادي: النهج: الطريق الواضح كالمنهج والمنهاج، واستنبط الطريق: صار نهجاً ونهج الطريق: سلكه.^(٣)

- وأقصد به في الدراسة: الطريق الواضح لتحقيق أفضل الأهداف والنتائج.

- التربوي الإسلامي: تعددت التعريفات للتربية، وكل تعريف منها ينطلق من الخلفية الفكرية لصاحبها، وكذا التعريف الإسلامي للتربية يعكس فلسفة التربية الإسلامية، ولعل أدق تعريف أرتضيه للتربية الإسلامية هو: اعداد متكامل للشخصية المسلمة مع التنمية الدائمة لصيانتها وذلك انطلاقاً من عقيدة الإسلام، وضوابط شريعته.

وعليه، فالمنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية، أعني به، «الطريق التربوي الواضح، والأسلوب الأمثل للتعامل مع المشكلات الزوجية في ضوء تعاليم الشريعة الإسلامية».

(١) مجلل اللغة، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا اللثري، ج٤، ص٨٤٥.

(٢) لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين ابن منظور، ج٢، ص٢٨٢.

(٣) القاموس المحيط، لمحمد لجد الدين محمد الفيروز أبادي، ص٢٦٦.

منهج الدراسة

- اعتمدت في دراسة المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية على المنهج التحليلي مستقراً الكتاب والسنة مؤصلاً بهما جوانب الموضوع وذلك على النحو التالي:
- 1 الاعتماد على آيات القرآن الكريم المتعلقة بالموضوع مع النظر إلى أهم التفاسير القديمة منها والمعاصرة.
 - 2 إستقراء كل ما ورد عن الاحوال الشخصية في كتب الحديث العشرة وهي صحيح البخاري وصحيح مسلم ومسند الإمام أحمد وسنن الترمذى وسنن أبي داود وسنن النسائي وسنن ابن ماجة وموطأ الإمام مالك وسنن الدرامي وصحيح الجامع ثم الاستعانة بما يخص موضوع الدراسة.
 - 3 اعتماد الأحاديث النبوية الصحيحة في موضوعات البحث، وبشكل خاص صحيح البخاري ومسلم، وإذا تكرر حديثاً في غيرهما أكتفي بروايتيهما لإغتناء المتفق عليه بينهما عن غيرهما، وإن صحيح الألباني حديثاً في أحد صحاحه الأربع أو في صحيح الجامع ذكره دون إيراد الروايات الأخرى.
 - 4 الاعتماد على تصحيح الشيخ/محمد ناصر الدين الألباني لسنن الترمذى وأبي داود والنسياني وابن ماجة والجامع الصغير وزياداته لسيوطى.
 - 5 لم أترجم للصحابة ولا لأعلام الفكر التربوي وإنما أكتفيت بالإشارة إلى سنة وفاة الأعلام.
 - 6 قمت بفهرسة الآيات والأحاديث الواردة في متن الدراسة.
 - 7 إستخدمت الرموز التالية في الدراسة.
 - (د. ت) دون تاريخ.
 - (د. ن) دون ناشر.
 - (د. م) دون مكان نشر.
 - (د. ط) دون طبعه.

خطة الدراسة

تشتمل الدراسة على فصل تمهيدي وأربعة فصول رئيسية وخاتمة، فالفصل التمهيدي احتوى على مقدمة وأسئلة الدراسة وأهميتها ومحدداتها والدراسات السابقة والتعريفات لها ومنهج الدراسة وخطتها؛ والفصل الأول، أجاب عن السؤال الأول من أسئلة الدراسة والمتعلق بالحياة الزوجية في الإسلام، وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: مكانة الحياة الزوجية في الإسلام.

المبحث الثاني: أهداف الحياة الزوجية في الإسلام.

المبحث الثالث: سمات الحياة الزوجية في الإسلام.

والفصل الثاني: أجاب عن السؤالين الثاني والثالث فبين أسباب وقوع المشكلات الزوجية والمارسات الخاطئة في التعامل معها وفيه مبحثان:-

المبحث الأول: أسباب وقوع المشكلات الزوجية.

المبحث الثاني: الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات الزوجية.

والفصل الثالث: أجاب عن السؤال الرابع والمتعلق بأساليب الوقاية المانعة من وقوع المشكلات الزوجية وفيه مبحثان:

المبحث الأول: أساليب ما قبل الزواج.

المبحث الثاني: أساليب ما بعد الزواج.

والفصل الرابع: أجاب عن السؤال الخامس المتعلق بأساليب علاج المشكلات الزوجية وفيه مبحثان:

المبحث الأول: سمات الأساليب العلاجية.

المبحث الثاني: الأساليب العلاجية المباشرة وغير المباشرة.

أما الخاتمة فقد تضمنت أبرز النتائج والتوصيات.

الفصل الأول

الحياة الزوجية في الإسلام

تمهيد

إن الناظر إلى تعاليم الكتاب والسنّة فيما يخص الحياة الزوجية ليخرج بحقائق لا يجد لها مثيلاً في أي تشريع على وجه البساطة، حقائق تتمثل في رعاية هذه الخلية الأولى التي هي منشأ البشرية (آدم وحواء^(١)) وسبب بقائهما بإذن الله إلى يوم الدين، رعاية تسمو بها من مجرد العناق الجسدي إلى الذوبان الروحي، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سمعت النبي ﷺ يقول: «الأرواح جنود مجندة، فما تعارف منها إختلف، وما تناكر منها إختلف»^(٢). ومن حصر الرغبة في الإشباع الشهوانى إلى ألطاف الأنس والمودة والرحمة كما قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾^(٣)، مما جعل للزوجية في الإسلام أهدافاً سامية وغايات راقية.

وتتضخّع لكل منصف بعد استعراض ما في الكتاب والسنّة من توجيهات وتشريعات وضمانات فيما يتعلق بالمحضن الأول بدءاً من رغبات الاقتران إلى ما ورد من أحكام عن غسل الرجل زوجته المتوفاة والعكس، ضخامة الاهتمام بالحياة الزوجية كمؤشر لعظيم مكانتها.

ويشاء الله عز وجل أن يختتم التشريعات بشرعية الإسلام قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَكْمَلَ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَّ مَا عَلَيْكُمْ نَعْمَلْتِي وَرَضِيتْ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينَكُمْ﴾^(٤) ومن نماذج هذا الكمال التشريعي والتمام في النعمة والرضا الرباني ما اختصت به الحياة الزوجية في الإسلام من سمات يجعلها أنموذجاً يُسعد الأزواج، ويحول دون وقوع القلق والمنفقات ويحل ما يطرأ من مشكلات.

(١) البعض يزعم أن لا دليل أن اسم زوجة آدم، حواء والدليل ثمن الرسول ﷺ في البخاري برقم (٢٢٢٠) فتح.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري، ١٢/٧، برقم (٢٢٢٦) في كتاب أحاديث الأنبياء، باب الأرواح مجندة.

(٣) سورة الروم، آية ٢١.

(٤) سورة المائدah، آية ٢.

وهكذا تبني منظومة القيم الزوجية على هذه الأساسات -أهداف سامية ومكانة عظيمة وسمات راقية المتربطة في جذورها لقيامتها على التشريع الرباني، والمنسجمة مع الفطرة البشرية لأنها من صنع باريها **﴿فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾**^(١)، والمناسبة لكل الأزمنة والأمكنة والمتغيرات والظروف لأنها من هدي القرآن **﴿إِنَّهُذَا الْقُرْآنُ يُهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾**^(٢)، لذا رأيت من الأمانة العلمية أن أبدأ بادئ ذي بدئ بالحديث عن هذه الأساسات الثلاث:

أولها: مكانة الحياة الزوجية في الإسلام.

ثانيها: أهداف الحياة الزوجية في الإسلام.

ثالثها: سمات الزوجية في الإسلام، وقبل استعراض هذه الأساسات سأتطرق إلى ما كانت عليه الحياة الزوجية في الجاهلية والتمثلة في النقاط التالية:

-١- أنواع الانكحة: إن تعدد صور النكاح في الجاهلية مؤشر على احتقار المجتمع للمرأة، وموت الغيرة في الرجال، ونزع القدسية من الحياة الزوجية، وانحصر الهدف من الزوجية في الغالب على الإشباع الجنسي، فهدم الرسول ﷺ النكاح الجاهلي ويني الزوجية وفق الضوابط الشرعية، فعن عروة بن الزبير أن عائشة زوج النبي ﷺ أخبرته «أن النكاح في الجاهلية كان على أربعة أنواع»، فنكاح منها نكاح الناس اليوم، يخطب الرجل إلى الرجل وليته أو ابنته فيصدقها ثم ينكحها، ونكاح آخر كان الرجل يقول لامرأته إذا طهرت من طمثها أرسلني إلى فلان فاستبضعي منه ويعتزلها زوجها ولا يمسها أبداً حتى يتبيّن حملها من ذلك الرجل الذي تستبضعي منه فإذا تبيّن حملها أصابها زوجها إذا أحب وإنما يفعل ذلك رغبة في نجابة الولد فكان هذا النكاح نكاح الاستبضاع، ونكاح آخر يجتمع الرهط ما دون العشرة فيدخلون على المرأة كلهم يصيّبها فإذا حملت ووضعت ومر عليها ليال بعد أن تضع حملها أرسلت إليهم فلم يستطع رجل منهم أن يمتنع حتى يجتمعوا عندها تقول لهم قد عرفتم الذي كان من

(١) سورة الروم، آية ٢٠.

(٢) سورة الإسراء، آية ٩.

أمركم وقد ولدت فهو ابنك يا فلان تسمى من أحببت باسمه فيلحق به ولدها ولا يستطيع أن يمتنع به الرجل، ونکاح الرابع يجتمع الناس الكثير فيدخلون على المرأة لا تمتلك من جاءها وهن البغایا کن ينصبن على أبوابهن رایات تكون علمًا فمن أرادهن دخل عليهن فإذا حملت إحداهم ووضعت حملها جمعوا لها ودعوا لهم القافلة ثم أحقوا ولدها بالذی یرون فاللّاط به ودعى ابنته لا يمتنع من ذلك فلما بعث محمد ﷺ بالحق هدم نکاح الجاهلية کله إلا نکاح الناس اليوم». ^(١)

-٢- امتهان الزوجة: إن احتقار الجاهلية للمرأة أخذ صوراً متعددة، تشير جملتها إلى سقوط كرامتها حتى في ذاتها، فعن أم سلمة أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن ابنتي توفيت عنها زوجها وقد اشتكت عينها أفتخللها؟ فقال رسول الله ﷺ، لا، مرتين أو ثلاثة، كل ذلك يقول لا ثم قال رسول الله ﷺ إنما هي أربعة أشهر وعشرين وقد كانت إحداكن في الجاهلية ترمي بالبررة على رأس الحول، قال حميد: فقلت لزينب: وما ترمي بالبررة على رأس الحول، فقالت زينب: كانت المرأة إذا توفي عنها زوجها دخلت حشفاً وليست شر ثيابها ولم تمس طيباً حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بذابة حمار أو شاة أو طائر فتفتض به فقلما تفتقض بشيء إلا مات ثم تخرج فتعطى ببررة فترمي ثم تراجع بعد ما شاعت من طيب أو غيره، سئل مالك ما تفتقض به: قال تمسح به جلدتها». ^(٢) وتشير أيضاً إلى تغريب حقوقها، كما قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه «كنا في الجاهلية لا نعد النساء شيئاً فلما جاء الإسلام وذكرهن الله رأينا لهن بذلك علينا حقاً». ^(٣) وبلغ الاستخفاف بها مبلغاً، ذلك «أن العرب في المدينة وما والاها كانوا قد استنوا بسنةبني اسرائيل في تجنب مؤاكلاة الحانض ومساكتها، فقال رسول الله ﷺ: «اصنعوا كل شيء إلا النکاح». ^(٤) وكانت الوراثة في الجاهلية بالرجولية والقوة وكسانوا يورثون الرجال دون النساء ^(٥) والصبيان ويأخذ الأكبر

(١) رواه البخاري، كتاب النکاح، رقم ٤٧٢٢.

(٢) رواه البخاري، كتاب الطلاق، باب تحد المتوفى عنها أربعة أشهر وعشرين، رقم ٤٩٢٠.

(٣) رواه البخاري، كتاب اللباس، باب ما كان النبي ﷺ يتجرأ من اللباس والبساط، رقم ٣٩٥.

(٤) الجامع للقرطبي ٨١/٢، والحديث رواه مسلم، كتاب الحيض، رقم ٤٥٥.

(٥) الجامع للقرطبي ٧٩/٥.

الميراث^(١) ويقولون لا يعطى إلا من قاتل على ظهور الخيل وطاعن بالرمح وضارب بالسيف وحاز الغنيمة»^(٢) ومن امتهان الزوجة أن بعض القبائل كانت تعدّها من سقط المتع، تورث للأجيال كأي متع في البيت، وقد كان الناس يتزوجون امرأة الآب برضاهما وقد كان في العرب قبائل قد اعتادت أن يخلف ابن الرجل على امرأة أبيه وكانت هذه السيرة في الأنصار لازمة وكانت في قريش مباحة مع التراضي^(٣)، وكان في العرب من تزوج ابنته فنهى الله المؤمنين عما كان عليه آباءهم من هذه السيرة^(٤) ومن امتهانها أن تُحرم جنinya إن كان أثني مع الهجر والخصام وكانوا يدفنون بناتهم أحياء لخصلتين: إحداهما: كانوا يقولون أن الملائكة بنات الله، فالحقوا البنات به، الثانية: إما مخافة الحاجة والإملاق وإما خوفاً من السبي والاسترقاق، قال ابن عباس كانت المرأة في الجاهلية إذا حملت حفرة وتمضي على رأسها فإن ولدت جارية رمت بها في الحفرة ورددت التراب عليها وإن ولدت غلاماً حبسته، وقال قتادة: كانت الجاهلية يقتل أحدهم ابنته ويغدو كلبه فعاتفهم الله على ذلك وتوعدهم^(٥)، ومن حالهم أن أحدهم إذا قيل له قد ولدت له أثني أغمته واربد وجهه غيضاً وتأسفأً وهو مملوء من الكرب وعن بعض العرب أن امرأته وضعت أثني فهجر البيت الذي فيه المرأة، فقالت:

مَا لَابْيِ حَمْزَةَ لَا يَاتِينَا يَظْلِمُ فِي الْبَيْتِ الَّذِي يَلِينَا
غَضْبِ سَانَ إِلَانَدَ الْبَنِينَا وَإِنَّمَا نَازَدُهُ مَا أَعْطَيْنَا^(٦)

-٣- التعدد في الجاهلية: كان للرجل في الجاهلية أن يتزوج من النساء ما يشاء بلا حصر، فلا مسؤولية ولا تربية للذرية ولا عدل بين زوجاته، مما يجعل الغاية من الزواج قضاء الشهوة الجنسية فقط، وهذا ما لا ترضاه التربية الإسلامية، فعن ابن عمر رضي الله

-
- (١) الجامع للقرطبي ١٠٧/٥.
 - (٢) الجامع للقرطبي ٤٦/٥.
 - (٣) الجامع للقرطبي ١٠٢/٥.
 - (٤) الجامع للقرطبي ١٠٤/٥.
 - (٥) الجامع للقرطبي ٢٢٢/١٩.
 - (٦) الجامع للقرطبي ٧٠/١٦.

عنه أن غيلان بن سلمة الثقي أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه فأمره

النبي ﷺ أن يتخير أربعاً منهاهن».^(١)

-٤- الجمع بين الأختين: عن الديلمي قال: قدمت على رسول الله ﷺ وعندى أختان تزوجتهما في الجاهلية فقال: إذا رجعت فطلق أحدهما^(٢) «وكان أهل الجاهلية يعرفون المحرمات كلها التي ذكرت في هذه الآية إلا إثنين إحداهما نكاح امرأة الأب، والثانية الجمع بين الأختين. الا ترى أنه قال: **﴿وَلَا تنكحُوا مَا نكحْتُ أباؤكُمْ مِّنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾** **﴿وَإِنْ تَجْمِعُوا بَيْنَ الْأَخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾**^(٣) ولم يذكر في سائر المحرمات «إلا ما قد سلف» والله أعلم.^(٤)

-٥- كانت صور إنهاء الزوجية في الجاهلية تتسم بالعبث والتلاعب والسلط، فقد كان الإيلاء والظهور من الطلاق في الجاهلية، فتطلق إذا قال لها: أنت على كظهر أمي^(٥)، «قال عبد الله بن عباس: كان إيلاء الجاهلية السنة والسنن وأكثر من ذلك يقصدون بذلك إيداء المرأة عن المسأة فوق لهم أربعة أشهر». ^(٦) وثبت أن أهل الجاهلية لم يكن عندهم للطلاق عدد وكانت عندهم العدة معلومة مقدرة، وكان هذا في أول الإسلام برهة يطلق الرجل امرأته ما شاء من الطلاق فإذا كانت أن تحل من طلاقه راجعها ما شاء، فقال رجل لأمرأته على عهد النبي ﷺ: لا أويك ولا أدعك تحلين قالت: وكيف، قال: أطلقك فإذا دنا مضي عدك راجعتك، فشككت المرأة ذلك إلى عائشة، فذكرت ذلك للنبي ﷺ، فأنزل الله تعالى هذه الآية ونسخ ما كانوا عليه^(٧). و«قال أبو الدرداء: كان الرجل يطلق في الجاهلية ويقول: إنما طلقت وأنا لاعب وكان يعتق وينكح ويقول: كنت لاعباً فنزلت الآية **﴿وَلَا تَنْخُذُوا أَيَّاتَ اللَّهِ هَرَزا﴾**».^(٨)

(١) رواه الترمذى، كتاب النكاح، باب الرجل يسلم وعنه أختان، رقم ١٠٤٧، وهو في صحيح الترمذى للألبانى رقم ٩٠١.

(٢) رواه ابن ماجة كتاب النكاح بباب الرجل يسلم وعنه أختان وهو في صحيح ابن ماجة للألبانى، رقم ١٥٨٦.

(٣) الأبيات من سورة النساء، آية ٢٢، ٢٢.

(٤) الجامع لحكام القرآن للقرطبي ١١٩/٥.

(٥) الجامع للقرطبي ٢٧٠/١٧.

(٦) الجامع للقرطبي ١٠٢/٢.

(٧) الجامع للقرطبي ١٥٦/٢.

(٨) الجامع للقرطبي ١٥١/٢.

وَمَا يُؤْخَذُ عَلَى الْحَيَاةِ الزَّوْجِيَّةِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ارْتِبَاطُهَا بِالشَّعُوذَةِ، فَقَدْ «كَانُوا يُضَرِّبُونَ لِلنَّوْلُودِ مسْمَارًا عِنْدَ ولَادَتِهِ وَيُورِّانُوهُ بِهِ يَوْمَ أَسْبُوعِهِ يَقُولُونَ لِيَعْرِفَهُ الْعَمَارُ».^(١)
وَالْعَرَبُ كَانُوا تَعْنِدُ أَنَّهَا كَانَتْ تَزْوِجُ الْجِنَّ وَتَبَاضِعُهَا حَتَّى رُوِيَ أَنَّ عُمَرَ بْنَ هَنْدَ تَزَوَّجَ مِنْهُمْ غُلَامًا وَكَانَ يَخْبُئُهَا عَنِ الْبَرْقِ لِثَلَاثَ تِرَاهِ فَتَنَفَّرَ، فَلَمَّا كَانَ فِي بَعْضِ الْلَّيَالِي لَمَعَ الْبَرْقُ وَعَانِيَتِهِ السُّعَلَاءُ، فَقَالَتْ، عُمَرُ وَنَفَرَتْ فَلَمْ يَرَهَا أَبْدًا وَهَذَا مِنْ أَكَاذِيبِهَا.^(٢)
وَكَانَتِ الزَّوْجِيَّةُ عِنْدَ بَعْضِهِمْ قَائِمَةً عَلَى الغُشِّ وَالْخَدَاعِ، «قَالَ قَتَادَةُ: كَانَتْ عَادِتُهُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَكْتَمِنَ الْحَمْلُ لِيَلْحِقَ الْوَلَدُ بِالزَّوْجِ الْجَدِيدِ، فَفِي ذَلِكَ نَزَّلَتِ الْآيَةُ **﴿وَلَا يَحِلُّ لِهِنَّ أَنْ يَكْتَمِنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾**».^(٣)

(١) الجامع للقرطبي ٢٨٨/٥

(٢) . الجامع للقرطبي . ١٤٢/١٠

(٢) الجامع للقرطبي ١١٨/٢

المبحث الأول

مكانة الحياة الزوجية في الإسلام

تحظى الزوجية باهتمام بالغ في الإسلام، ذلك لأنها اللبنة الأولى فإذا صلحت صلح البنيان كله وإذا فسدت فسد البنيان كله، فكم من مجتمعات نالت حظاً وافراً من المدنية لاهتمامها بالذهب والفضة وال الحديد والنحاس فاكتشفت وصنعت وأبدعت ولكنها مجتمعات بئيسة لأن الأسرة فيها لم تتنل مثقال ذرة من الاهتمام الذي نالته صناعة الأرض فإذا بالطلاق كثير والشذوذ أكثر وأبناء غير شرعيين في الطرقات والبيوت مقابر والأباء والأمهات في دار المسنين يموتون وهذه النتائج دعت الغرب مؤخراً إلى «إعادة النظر في وضع الأسرة وكيفية رعايتها وحمايتها بعد أن أصبح وضعها مهدداً لأمن تلك الدول» وبدأت بعض الجامعات الأمريكية مثل جامعة منسوتنا وجامعة بريهام وجامعة ولاية بنسلفانيا وجامعة أنديانا وغيرها تركز على الدراسات الجادة التي تعيد للأسرة قوتها وتماسكها وأدوارها الحقيقية في المجتمع، بل وصلت مسألة وضع الأسرة إلى أعلى جهات السلطة، فهي أمريكا مثلاً شكلت الرئاسة (لجنة كارتر، ١٩٧٨م لشؤون الأسرة) كما دخل موضوع الأسرة جداول الانتخابات الرئاسية الأمريكية (ريجان - كارتر ١٩٨٠م)، ونشرت مجلة جمعية علماء النفس الأمريكيين مقالاً لوليم بنويت ١٩٨٧ وزير التربية والتعليم في حكومة ريجان يقول فيه «إن تدهور أوضاع الأسرة الأمريكية يعتبر أعظم تهديد لحياة وأمن أولادنا على المدى البعيد، إن على أمريكا ألا تفقد أعظم وأهم معلم للتربية في المجتمع إنه يجب على هذه الأمة أن لا تسمح بالفناء لهذا المعلم الذي يتمتع بقدرة لا تبارى في حماية ورعاية أطفالنا».^(١)

إن المؤشرات التي تدل على مكانة الزوجية في التربية الإسلامية كثيرة جداً... منها:

- ١- **فقه الاحوال الشخصية:** بعد استقراء الكتاب والسنة وقفت على كم كبير جداً من النصوص الشرعية المتعلقة بالحياة الزوجية وهذا مؤشر على اهتمام الشارع وعلى عظيم

(١) مقياس جوانب الحياة الزوجية د. سعيد بن علي بن مانع ١٢، ١٤.

مكانة هذه اللبنة الأولى، ثم تفاعل العلماء مع هذا الرصيد فأخذوا فقهًا استغرق بحثاً طويلاً ومؤلفات طائلة ومن هذا الفقه الأبواب التالية: النكاح، حكمه، الحكمة منه، أركانه وأحكامه، أدابه، الشروط في النكاح، الخيار فيه، موجبات الخيار، الحقوق الزوجية: حقوق الزوجة على زوجها، حقوق الزوج على زوجته، نشوز المرأة، أداب الفراش، الأنكحة الفاسدة، نكاح المتعة، الشغاف، نكاح المحل، نكاح المحرم، النكاح في العدة، النكاح بلا ولد، نكاح الكافرة غير الكتابية، نكاح المحرمات تحريمًا، مؤيدًا، المحرمات بالنسبة، المحرمات بالمحاورة، المحرمات بالرضاع، المحرمات تحريمًا مؤقتاً، الطلاق، حكمه، أركانه، أقسامه: الطلاق الرجعي، الطلاق الصريح، الطلاق المنجز والمعلق، طلاق التخيير والتمليل، الطلاق بالوكالة والكتابة، الطلاق بالتحريم، الطلاق الحرام، الخلع، حكمه، شروطه، أحكامه، الإيلاء، الظهار: حكمه وأحكامه، اللعان: تعريفه، مشروعيته، حكمته وأحكامه، العدة: تعريفها، حكمها، الحكمة منها، أنواعها، الاستبراء، الأحداد، النفقات:تعريفها، من تجب لهم النفقة، الحضانة، المواريث، وأبواب كثيرة جداً مؤصلة بمصادر التشريع الإسلامي.

-٢- **الحث على الزواج:** إن التربية الإسلامية حثت على الزواج حتى أكيداً دالة بذلك على مكانة الزوجية من خلال الكتاب والسنة وسيرة السلف.

أولاً: في الكتاب: حث الله على الزواج في الكتاب بطرق عديدة منها:

١- بيان أنها سنة الأنبياء والرسل وهم الذين حببهم الله إلى الناس ورفع قدرهم وجعلهم محل الأسوة والقدوة فقال: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُولًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ ازْواجاً وَذُرِّيَّةً﴾^(١)، فهذه الآية تدل على الترغيب في النكاح والحضن عليه وتنهى عن التبخل وهو ترك النكاح وهذه سنة المسلمين كما كان من أمر داود وسليمان.^(٢)

٢- إلغاء الأعذار الواهية المانعة من الزواج فقال تعالى: ﴿إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءً يَغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾^(٣)، أي لا تمنعوا عن التزويج بسبب فقر الرجل والمرأة وهذا وعد بالغنى

(١) سورة الرعد، آية ٢٨.

(٢) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي ٢٢٧/٩.

(٣) سورة النور، آية ٢٢.

للمتزوجين طلب رضنا الله واعتصاماً من معاصيه، قال ابن مسعود: التمسوا الغنى في النكاح وتلا هذه الآية.^(١)

- ٣ مخاطبة الأولياء بأن يسعوا في التزويج، قال تعالى: ﴿وَانكحوا الابرامى منکم والصالحين من عبادکم﴾^(٢) أي زوجوا من لا زوج له منكم فإنه طريق التعفف والخطاب للأولياء على الصحيح.^(٣)
- ٤ بيان أن الزواج من صفات عباد الرحمن الذين ﴿يجزون الغرفة بما صبروا ويلقون فيها تحية وسلاما خالدين فيها حسنت مستقرأ ومقاما﴾^(٤) فوضوح من صفاتهم أنهم ﴿يقولون ربنا هب لنا من ازواجنا وزرياتنا قرة اعين واجعلنا للمتقين إماما﴾^(٥) وفي ذلك حث على النكاح ليكون من هذا الفريق الذي له من الله هذا العطاء.
- ٥ نهى الله الأمة عن الرهبنة والتبتل والنظرية الضيقة إلى العبادة وتحريم ما أحل الله عز وجل، ذلك أن «جماعة من أصحاب رسول الله ﷺ منهم أبو بكر وعلي وابن مسعود وعبد الله بن عمر وأبو ذر الغفاري وسالم مولى أبي حذيفة والمقداد بن الأسود وسلمان الفارسي ومعقل بن مقرن رضي الله عنهم، اجتمعوا في دار عثمان بمن مطعمون واتفقوا على أن يصوموا النهار ويقوموا الليل ولا يناموا على الفرش ولا يأكلوا اللحم ولا الودك^(٦) ولا يقربوا النساء والطيب ويلبسوا المسوح ويرفضوا الدنيا ويسيحو في الأرض ويترهبا ويجربوا المذاكيـر، فأنزل الله تعالى: ﴿هُيَا إِيَّاهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تحرموا طيبات مَا أَحْلَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تعتدُوا﴾^(٧).

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٤١/١.

(٢) سورة التبر، آية ٢٢.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٣٩/١٢.

(٤) سورة الفرقان، آية ٧٦.

(٥) سورة الفرقان، آية ٧٤.

(٦) الودك: الدسم، قاله القرطبي في الجامع لأحكام القرآن ٢٦/٦.

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٦٠/٦، والآية من سورة المائدـة رقم ٨٧.

ثانياً: في السنة:

السنة زاخرة بأحاديث الرسول ﷺ الداعية إلى النكاح ويمدخل متنوعة منها:

- ١- النكاح يلبي حاجة غرائزية في الذكور والإناث وبالتالي يؤدي إلى الإحسان قال ﷺ:

«يا معشر الشباب من استطاع البايعة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحصن للفرج ومن لم يستطع فعله بالصوم فإنه له وجاء». ^(١)

- ٢- خطورة تأخير إقامة الزوجية، فقال ﷺ: «يا علي ثلاث لا تؤخرها، الصلاة إذا أنت

والجنازة إذا حضرت والaim ^(٢) إذا وجدت لها كفوا» ^(٣) فإذا حضرت الصلاة وجب

الإسراع إلى أدائها لأنها لا يليق أن ينادي السيد عبده ويتأخر العبد عن الإجابة، وليس من إكرام الميت تأخيره، وتأخير الزوج فتنـة في الأرض وفساد عريض.

- ٣- من أخلاق القدوـات الذين تربطـهم بالرسول ﷺ الأخوة الإيمانية والتـبليـغ للرسـالـة ووحدة

الوظيفة والمـهمـة وـهم صـفـرةـ الـخـلـقـ وأـحـبـ النـاسـ إـلـىـ رـبـهـمـ منـ أـخـلـقـهـمـ الزـوـاجـ،ـ قال ﷺ:

«أربع من سنـنـ المرـسلـينـ:ـ الحـيـاءـ وـالتـعـطـرـ وـالـسـوـاـكـ وـالـنـكـاحـ». ^(٤)

- ٤- في الزواج تحقيق لرغبة الحبيب ﷺ، والحبـيبـ الذي تقتـديـهـ الأروـاحـ وـالـدـمـاءـ منـ الصـفـارـ

والـكـبـارـ فيـ الـقـدـيمـ وـالـحـدـيـثـ وـالـذـيـ مدـحـ رـبـهـ عـزـ وـجـلـ بـكـامـلـ الـأـصـافـ إـذـ رـغـبـ فيـ

شـيءـ تـقـاتـلـ لـتـحـقـيقـهـ الجـمـيعـ فـتـوـجـيـهـ هـذـاـ الـحـبـ لـلـتـزـوـجـ حـثـ عـلـيـهـ فـقـالـ ﷺ:ـ «ـتـزـوـجـواـ

فـأـنـيـ مـكـاثـرـ بـكـمـ الـأـمـمـ». ^(٥)

- ٥- في الزواج أداء للـصـفـ المـهـمـ التي منـ أـجـلـهاـ خـلـقـ إـنـسـانـ «ـوـمـاـ خـلـقـتـ الـجـنـ وـالـإـنـسـ

ـإـلـاـ لـيـعـبـدـونـ». ^(٦) وبالـزـوـاجـ يـسـتـكـمـلـ إـنـسـانـ نـصـفـ الـعـبـادـةـ فـقـالـ ﷺ:ـ «ـمـنـ تـزـوـجـ فـقـدـ

ـاسـتـكـمـلـ نـصـفـ الـإـيمـانـ فـلـيـقـ اللهـ فـيـ النـصـفـ الـبـاقـيـ». ^(٧)

(١) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب من لم يستطع البايعة فليصم، ٤٦٧٧.

(٢) في النهاية: «الايم التي لا زوج لها بكرة كانت أو ثياباً مطلقة كانت أو متوفى عنها»، النهاية لابن الأثير، ٨٥/١.

(٣) رواه الترمذى كتاب الجنائز ٩٩٥ وقال هذا حديث غريب وما أرى إسناده بمتضل.

(٤) رواه الترمذى كتاب النكاح رقم ١٠٠٠ وقال حديث حسن غريب وضعفه الالباني.

(٥) رواه أبو داود ، كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لا يلد من النساء، رقم ١٧٥٤٥، وهو في صحيح أبي داود الالباني، ١٨٠٥، عن معقل بن يسار.

(٦) سورة الذاريات، آية ٥٦.

(٧) صحيح الجامع للالباني، رقم ٦١٤٨، ٦١٤٨ عن أنس.

٦- إن الإنتماء مما جبل وفطر عليه الإنسان، والمسلم إنتماؤه إلى الرسول ﷺ أشد من إنتمائه إلى الوالد والوالدة والأهل والذرية والمال والناس أجمعين «لا يؤمن أحدكم حتى يكون أحب إليه من والده وولده والناس أجمعين»^(١) فإذا أحس المؤمن بأن سبباً ما يضعف هذا الإنتماء بل ويصرح به الحبيب بأنه يتبرأ منه فإنه حينها يقطع هذا السبب، قال ﷺ: «النكاح من سنتي فمن لم يعمل بسنتي فليس مني»^(٢) وفي هذا حث على الزواج.

٧- إن الحب العفيف لا للأجساد والذوات ولكن للأخلاق والصفات ثم لا يمنع أن يكون مع حب الدين والخلق في الطرف الآخر ما وصله من الملاحة فيه أفضل نهاية له النكاح، سداً لذرية الفاحشة ومنعاً من إتلاف مشاعر المحبين، فقال ﷺ: «لم نر (ير) للمتحابين مثل النكاح»^(٣).

٨- إبطال الأعذار والحيل النفسية المانعة من الزواج، فلا يمتنع عن الزواج بسبب الفقر، عن سهل بن سعد أن النبي ﷺ قال لرجل: تزوج ولو بخاتم من حديد»^(٤). ولا ينبغي تأخير الزواج إلى ما بعد الحج، مع أن الحج ركن من أركان الإسلام الخمسة، إلا أنه لا يقدم على الزواج، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «غزا نبي من الأنبياء فقال لقومه لا يتبعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد أن يبني بها ولم يبن بها» قال ابن المنير: «يستفاد منه الرد على العامة في تقديمهم الحج على الزواج ظناً منهم أن التعفف إنما يتأكد بعد الحج بل الأولى أن يتغافل ثم يحج»^(٥). قلت: المسألة ليست على إطلاقها فالبعض عليه أن يقدم الزواج والبعض الآخر عليه أن يقدم الحج عند الاستطاعة إذا كان الزواج غير ملح عنده.

(١) رواه البخاري، كتاب الإيمان.

(٢) رواه ابن ماجة كتاب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح، رقم ١٨٣٦، وهو في صحيح ابن ماجة للألباني رقم ٢١٠/١، ١٤٩٦.

(٣) رواه ابن ماجة كتاب النكاح، باب ما جاء في فضل النكاح، رقم ١٨٣٧ وهو في صحيح ابن ماجة للألباني، ١٤٩٧/٢١٠ عن ابن عباس.

(٤) رواه البخاري، (فتح الباري، ١٥٠)، كتاب النكاح باب المهر العروض وخاتم من حديد.

(٥) فتح الباري لابن حجر ١٠/٢٨٠.

-٩

اهتمامولي الأمر بالتزويج ويتذليل صعابه: إن سيرة الرسول ﷺ مليئة بالأدلة على سعيولي الأمر في التزويج وفي تذليل صعابه منها ما يرويه سهل بن سعد الساعدي قال: جات امرأة إلى رسول الله ﷺ، فقالت: يا رسول الله جئت أهب لك نفسِي، قال: فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظر فيها وصوبيه، ثم طأطأ رأسه فلما رأت المرأة أنه لم يقض فيها شيئاً جلست، فقام رجل من أصحابه فقال: يا رسول الله إن لم يكن لك بها حاجة فزوجنيها، فقال: وهل عندك من شيء، قال: لا والله يا رسول الله، فقال: اذهب إلى أهلك فانظر هل تجد شيئاً، فذهب ثم رجع فقال لا والله ما وجدت شيئاً فقال رسول الله ﷺ انظر ولو خاتماً من حديد، فذهب ثم رجع فقال لا والله يا رسول الله ولا خاتماً من حديد ولكن هذا إزارِي قال سهل ماله رداء فله نصفه، فقال: رسول الله ﷺ ما تصنع بازارك إن لبسته لم يكن عليك منه شيء فجلس الرجل حتى إذا طال مجلسه قام، فرأه رسول الله ﷺ مولياً فأمر به فدعى فلما جاء قال ماذا معك من القرآن، قال معي سورة كذا وسورة كذا عددها، فقال: تقرؤهن عن ظهر قلبك، قال: نعم، قال: اذهب، فقد ملكتكها بما معك من القرآن». (١)

-١٠- نهى رسول الله ﷺ عن التبلي والرهبة وهو ضد النكاح فعن حميد بن أبي حميد الطويل أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: جاء ثلاثة رهط إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ فلما أخبروا كائنة تقالوها فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فإني أصلِي الليل أبداً وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر وقال آخر أنا اعتزل النساء فلا أتزوج أبداً فجاء رسول الله ﷺ إليهم فقال: أنتم الذين قلتם كذا وكذا، أما والله إني لاخشاقم الله وأتقاكم له، لكنني أصوم وأفطر وأصلِي وأرقد وأتزوج النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني». (٢) ومن عبد الله رضي الله عنه قال كنا نغزو مع النبي ﷺ وليس معنا نساء فقلت ألا نختصي فنهانا عن ذلك فرخص لنا بعد ذلك أن نتزوج المرأة بالثوب ثم قرأ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تحرِمُوا طَيِّبَاتٍ مَا أَحْلَ اللَّهُ لَكُمْ﴾. (٣) وعن عائشة رضي

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٥٠٨٧، كتاب النكاح باب تزويج المعاشر.

(٢) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، رقم ٤٦٧٥.

(٣) رواه البخاري كتاب، النكاح باب ما يكره من التبلي والخصاء، رقم ٤٢٤٩.

الله عنها أن رسول الله ﷺ نهى عن التبليل» وعن سعد بن أبي وقاص يقول «رد رسول الله ﷺ على عثمان بن مطعمون التبليل ولو أذن له لاختصينا». ^(١)

ثالثاً: من سيرة السلف الصالح

إن المرجعية بعد الكتاب والسنّة سيرة سلفنا الصالح ذلكم القرن الخير كما قال الرسول ﷺ: «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم»، ^(٢) وبعد تتبع أخبار السلف رأيت منهم حثاً على الزواج ترجموه واقعاً: من ذلك ما كان بين سعيد بن هشام بن عامر وأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها حين سألاها عن التبليل، فقالت: لا تفعل أما سمعت قول الله تعالى: **﴿فَوْلَدْنَا رَسُلًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْواجًا وَذِرْيَةً﴾** فلا تبليل ^(٣)، وكانوا يرون الزواج من البر الذي خيره استعجاله فعن ابن أبي العطار قال: سمعت محمد بن سليمان قال، قال حاتم: كان يقال العجلة من الشيطان إلا في خمس، إطعام الطعام إذا حضر ضيف، وتجهيز الميت إذا مات، وتزويع البكر إذا أدركـتـ، وقضـاءـ الدين إذا وجـبـ والتـسوـبةـ من الذـنبـ إذا أذـنبـ»، ^(٤) وكانوا يعدون تأخير النكاح مدعـاةـ لـ الفتـنةـ فـ عنـ الحـسـنـ قالـ:ـ بـادـرـواـ نـسـاءـكمـ التـزوـيجـ فـإـنـ التـسـوـيفـ مـغـلـمـةـ لـهـنـ»، ^(٥) وكانوا يرون في الزواج اقتداء بالرسول ﷺ، قال ابن عباس رضي الله عنه لسعيد بن جبير: تزوج فإن خير هذه الأمة من كان أكثرها نساءً»، ^(٦) وحرصاً منهم في إحياء سنة الأنبياء والأخذ بأسباب العفاف كانوا يرون ضرورة الزواج إلى آخر لحظة في العمر قال ابن مسعود: «لو لم يبق من أجيلى إلا عشرة أيام وأعلم أنني أموت في آخرها يوماً ولـيـ فيـهـ طـولـ النـكـاحـ تـزـوـجـتـ مـخـافـةـ الـفـتـنـةـ»، ^(٧) وكان يقول: «لو لم يبق من الدنيا إلا يوم واحد أحـبـتـ أـنـ يـكـونـ لـيـ فـيـهـ زـوـجـةـ»، ^(٨)

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٥٠٧٣، كتاب النكاح، باب ما يكره من التبليل والخصب.

(٢) رواه البخاري، كتاب المناقب، رقم ٢٢٧٨.

(٣) المعلـىـ، لإـبنـ حـزمـ، ١٤٠/٩، وـالـآـيـةـ فـيـ سـرـرـةـ الرـعـدـ، آيـةـ ٢٨ـ.

(٤) أحكـامـ النـسـاءـ، لـابـنـ الجـوزـيـ، ٢٠٤ـ.

(٥) أحكـامـ النـسـاءـ، لـابـنـ الجـوزـيـ، ٣٠ـ، وـفـيـ النـهاـيـةـ لـابـنـ الـأـثـيـرـ، ٢٨٢/٢ـ، النـلـمـةـ:ـ هـيـجـانـ الشـهـرـ.

(٦) رواه البخاري، كتاب النكاح رقم ٤٦٨١ـ.

(٧) موسـوعـةـ اـبـنـ مـسـعـودـ دـ، مـحـمـدـ روـاسـ قـلـعـجيـ، ٥٥١ـ.

(٨) موسـوعـةـ اـبـنـ مـسـعـودـ دـ، مـحـمـدـ روـاسـ قـلـعـجيـ، ٥٥١ـ.

ومن هدي السلف الصالح ما كان من عمر بن الخطاب رضي الله عنه «لما رأى أبا الزوائد وقد تقدمت به السن ولم يتزوج فقال له: ما يمنعك من النكاح إلا عجز أو فجور»^(١) ومن شدة حث عمر على الزواج «أنه أنكح رجلاً وهو يمشي وكان يدعو إلى تسهيل أمور النكاح، فدعني مرة ليزوج فقال: لا تعصفوا علينا الناس، الحمد لله وصلى الله على محمد إن فلاناً يخطب إليكم فإن تنكرحوه فالحمد لله وإن ردتموه فسبحان الله»^(٢).

٣- الاستئذان

إن من اهتمام الشارع الزوجية أن جعل لها قداسة لا تخدش ولو بمجرد النظر، وخصوصية لا تخترق، وأسراراً لا تداع، لذلك كان الاستئذان على العرش الزوجي بنص القرآن، قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَأْذِنُكُمُ الَّذِينَ مُلِكْتُ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ الْفَجْرِ وَحِينَ تَضَعُونَ ثِيَابَكُمْ مِنَ الظَّهِيرَةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ، ثَلَاثَ عُورَاتٍ لَكُمْ﴾**^(٣) وقال سبحانه: **﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ فَلِيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾**^(٤)

كان الناس في الجاهلية يدخل بعضهم على بعض بغير ما استئذن، وقد يصل أحدهم إلى قعر بيت الثاني ويرى ما لا ينبغي أن يراه وحتى يشعرهم **الداخل** بوجوده يقول «دخلت» وذوقيات كثيرة كانت مفتقدة أصلها الإسلام، فمن الذوق أن يستأذن الإنسان قبل الدخول قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَدْخُلُوا بَيْوَتًا غَيْرَ بَيْوَتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُو وَتَسْلِمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾**^(٥) ومن الذوق عند الاستئذان أن لا يرسل نظره إلى داخل البيت فعن سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنهم أن رجلاً اطلع في جحر في باب رسول الله ﷺ ومع رسول الله ﷺ مدرئ يحك به رأسه، فلما رأه رسول الله ﷺ قال: «لو أعلم أنك تنظرني لطعنتك به في عينيك وقال رسول الله ﷺ «إنما جعل الإذن من أجل البصر»^(٦)

(١) موسوعة عمر بن الخطاب / د. محمد رواس قلعجي .٦٤٢

(٢) موسوعة عمر بن الخطاب، د. محمد رواس قلعجي .٦٥٨

(٣) سورة النور، آية .٥٨

(٤) سورة النور، آية .٥٩

(٥) سورة النور، آية .٢٧

(٦) رواه مسلم، كتاب الأدب، باب الاستئذان، رقم .٤٠١٢

ومن الذوق ألا يبقى في الاستئذان طويلاً يطرق الباب ساعة أو يضغط على الجرس كثيراً، فعن أبي مبردة عن أبي موسى الأشعري قال: جاء أبو موسى إلى عمر بن الخطاب فقال: السلام عليكم هذا عبد الله بن قيس، فلم يأذن له، فقال السلام عليكم هذا أبو موسى، السلام عليكم هذا الأشعري ثم انصرف، فقال: ردوا علي ردوا على فجاء فقال: يا أبو موسى ما ردك، كنا في شغل، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «الاستئذان ثلاث فإن أذن لك ولا فارجع». ^(١)

ومن الذوق ألا يقف المستاذن مستقبلاً الباب لثلا يرى أسرار البيت وعوراته، عن هذيل قال: جاء رجل فوق على باب النبي ﷺ يستاذن فقام على الباباً مستقبلاً الباب فقال له النبي ﷺ: «هكذا عنك أهكذا فإنما الاستئذان من النظر». ^(٢)

ومن الذوق أن يكون الطرق معقولاً مقبولاً، عن أنس بن مالك «أن أبواب النبي ﷺ كانت تقرع بالأظافير»، ^(٣) فإذا نهي الزائر عن الإلحاح لأنه يؤدي إلى الكراهة وجوب الانتهاء عن كل ما يؤدي إليها من قرع الباب بعنف والتصبيح بصاحب الدار وغير ذلك مما يدخل في عادات من لم يتهدب من أكثر الناس. ^(٤)

٤- استواء الجد فيه والهزل

إن من كرامة الزوجية في التربية الإسلامية ألا تكون محل لعب وهزل واستفزاز وإثارة أعصاب، فاللعب والهزل منهي عنهما في النكاح والطلاق وعقوبته مغفلة فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «ثلاث جدهن جد وهزلهن جد النكاح والطلاق والرجعة»، ^(٥) فبعض القوم يتعمد أموراً ترمي الزوجية في مقتل ولا ينتبه إلا متاخرًا على فظاعة ما أتى فلا يجد مهرباً إلا أن يقول كنت أهزل وألعب وبعضهم قد يكون صادقاً في أنه كان يلهو ويهرزل

(١) رواه مسلم كتاب الأدب، باب الاستئذان، رقم ٤٠١٠.

(٢) رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب في الاستئذان، وهو في صحيح أبي داود، للألباني، رقم ٤٢١٠.

(٣) الأدب المفرد، ١٠٨٠، وهو في صحيح الأدب المفرد للألباني، رقم ٨٢٤، باب ٤٤٠.

(٤) تفسير آيات الأحكام للصابوني ٨٢٢/٢.

(٥) رواه الترمذى، كتاب الطلاق واللعان، باب في الجد والهزل في الطلاق، ١١٠٤، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، رقم ٩٤٤.

ويلعب فالمسؤولية في الحالتين على الزوج ففي موطن مالك أنه بلغه أن رجلاً قال لابن عباس: «إنني طلقت امرأتي مائة مرة فماذا ترى علي، فقال ابن عباس، طلقت منك بثلاث وسبعين وتسعون اتخذت بها آيات الله هزوا». ^(١)

إن كلمة الزواج تعني البناء وكلمة الطلاق تعني النهاية، فلا ينبغي لمؤمن يتعامل مع الله عز وجل الذي أخذ منه ميثاقاً غليظاً **﴿وَاحْذَنْ مِنْكُمْ مِيثَاقاً غَلِيظاً﴾**^(٢) أن يتلاعب بهذا الميثاق، قال أبو الدرداء: نزلت الآية: **﴿فَوْلَا تَتَخَذُوا آيَاتَ اللَّهِ هَزْوًا﴾** ذلك أن الرجل كان يطلق في الجاهلية ويقول: إنما طلقت وأنا لاعب وكان ينكح ويقول: كنت لاعباً ولا خلاف بين العلماء أن من طلق هازلاً أن الطلاق يلزمسه، وروي عن علي بن أبي طالب وابن مسعود وأبي الدرداء كلهم قالوا: ثلث لا لعب فيهن واللاعب فيهن جاد النكاح والطلاق والعتاق». ^(٣)

٥- الاهتمام بالزوجية:

اهتمت التربية الإسلامية بإعادة ضبط مقاييس الخيرية في الأفهام، ذلك أن نفراً من الناس لا يرون الشهادة إلا في ساحات الوعى ولا الإنفاق إلا للفقراء والمساكين، إلى غير ما هناك من مقاييس خاطئة، فربى الرسول ﷺ الأمة على مقاييس الخيرية كما ارتضاها الشارع، والتي كان منها الاهتمام بالحياة الزوجية، وفي ذلك دليل على عظيم مكانة الزوجية في الإسلام، عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «دينار أنفقته في سبيل الله ودينار أنفقته في رقبة ودينار تصدقت به على مسكين ودينار أنفقته على أهلك: أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك»^(٤) وفي رواية للترمذى برواية ثوبان أن النبي ﷺ قال: «أفضل الدينار دينار ينفقه الرجل على عياله ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ودينار ينفقه الرجل على أصحابه في سبيل الله» قال أبو قلابة بدأ بالعيال ثم قال فائي رجل أعظم أجرًا من رجل ينفق على عيال له صغار يعفهم الله به ويغفنهم الله به». ^(٥) وعن سعيد بن زيد قال: «سمعت رسول الله ﷺ

(١) الجامع لأحكام القرآن القرطبي ١٥٦/٢.

(٢) سورة النساء، آية ٢١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن القرطبي ١٥٧، ١٥٦/٢.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب فضل النفقة على العيال والمملوك وإثاث من ضيعبهم، رقم ١٦٦١.

(٥) رواه الترمذى كتاب البر والصلة، باب ما جاء في النفقة على الأهل، رقم ١٨٨٩، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، رقم ١٦٠١.

يقول: «من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد ومن قتل دون دمه فهو شهيد ومن قتل دون أهله فهو شهيد». (١)

٦- الإشادة بتأسيس الزوجية

إن كثرة الإجراءات التي أوجب بعضها الإسلام وندب إلى بعضها الآخر لصالح الزوجية مؤشر لمكانة الأسرة في التربية الإسلامية، إجراءات لحفظ الحقوق ومنع التلاعيب وسهولة الفصل عند الخصام، واجراءات تناسب عظمة الانجاز ومنها الإشادة بتأسيس مؤسسة الزوجية، مما يدل على بالغ الاهتمام وعظمي المكانة ومن ذلك:

١- إعداد الوليمة:

إن إنجازاً يجتمع من ورائه رجل وامرأة لينجحا ذرية ولينعمما بالسكينة واللوعة وليعصما نفسيهما من الفتنة إنجاز حقيق بأن يجتمع له الناس، وهذا ما أمر به الرسول ﷺ عبد الرحمن بن عوف فهو القائل: «لَا قَدْمَا الْمَدِينَةِ أَخْرَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدَ بْنَ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارَ مَا لَا فَاقْسُمُ لَكَ نَصْفَ مَالِيِّ وَانْظُرْ أَيِّ زَوْجِيْ هُوَيْتُ نَزَّلْتُ لَكَ عَنْهَا إِذَا أَحْلَيْتُ تَزْوِيجَتِهَا، قَالَ: فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لَا حَاجَةُ لِي فِي ذَلِكَ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِي تِجَارَةِ، قَالَ: سُوقٌ قِينِقَاعٌ قَالَ: فَغَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَتَى بِأَقْطَافِ وَسِمْنَ قَالَ: ثُمَّ تَابَعَ الْغَدِيرِ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثْرُ صَفْرَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَزْوِيجْتَ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَمَنْ؟، قَالَ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: كَمْ سَقَتْ، قَالَ: زَنْةٌ نَوَاهٌ مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاهٌ مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْلَمْ وَلُوْ بَشَّاً؟ (٢) وَعَنْ بَيْانِ قَالَ: «سَمِعْتُ أَنْسَاً يَقُولُ: بَنِي النَّبِيِّ ﷺ بِأَمْرِ امْرَأَةٍ فَأَرْسَلْنَيْ فَدَعَوْتُ رِجَالًا إِلَى الطَّعَامِ»، (٣) وَلَا بَأْسَ بِالتعاونِ عَلَى الْوَلِيمَةِ، كَمَا كَانَ فِي نِوَاجِ الرَّسُولِ ﷺ بِصَفَيْهِ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ «فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرْوَسًا» فَقَالَ: مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ فَلِيْجِيْهُ بِهِ، قَالَ: وَيُسْطِنْ نَظَعاً، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلَ يَجِيءُ بِالْأَقْطَافِ وَجَعَلَ الرَّجُلَ يَجِيءُ بِالنَّمْرِ وَجَعَلَ الرَّجُلَ يَجِيءُ بِالسِّمْنَ، فَحَاسَوْا حِيسًا فَكَانَتْ وَلِيمَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، (٤)

(١) رواه الترمذى، كتاب الديات، رقم ١٢٤١ وهو في صحيح الجامع للألبانى، رقم ٦٤٤٥، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، رقم ١١٤٧ دون قوله «ومن قتل دون أهله فهو شهيد».

(٢) رواه البخارى، كتاب النكاح، باب قول الرجل لأخيه انظر أى زوجتي شئت حتى أنزل لك عنها، رقم ١٩٠٧.

(٣) رواه البخارى، كتاب النكاح، باب الوليمة ولو بشاة، رقم ٤٧٧٢.

(٤) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب فضيلة اعناته ثم يتزوجهها، رقم ٢٥٦١.

إن تجاوب المجتمع مع تأسيس الزوجية واجب في التربية الإسلامية لما في ذلك من تعليم للفرحة وإسعاد وترابط، فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال: «إذا دعى أحدكم إلى وليمة عرس فليجب»^(١) وإن كان ثمة مانع من الأكل كالصيام فلا يمنع ذلك من المشاركة لقوله ﷺ: «إذا دعى أحدكم فليجب فإن كان صائمًا فليصل وإن كان مفطراً فليطعم»^(٢) والإسلام يدعو كل قطاعات المجتمع أن تشهد هذا الإنجاز فمن حديث أنس أن رسول الله ﷺ استقبله نساء وصبيان وخدم جائين من عرس من الأنصار، فسلم عليهم وقال: «والله إني لأحبكم»^(٣).

٣- التهادي في الأعراس

عن أنس بن مالك رضي الله عنه تزوج رسول الله ﷺ فدخل بأهله قال فصنعت أمي أم سليم حيساً فجعلته في توڑ فقالت: يا أنس اذهب بهذا إلى رسول الله ﷺ فقل له بعثت بهذا إليك أمي وهي تقرئك السلام وتقول: إن هذا لك منا قليل يا رسول الله»^(٤).

٤- إباحة اللهو فيه

إن التربية الإسلامية تدعو إلى معايشة كل موقف وبما يتناسب ووقائعه، ففي الصلاة خشوع وخضوع وفي الوضي **﴿وليجدوا فيكم غلظة﴾**^(٥)، وفي الحوار **﴿وجادلهم بالتي هي أحسن﴾**^(٦) وفي العرس دف وغناء وطرب، وكل ذلك وفق الضوابط الشرعية، أما ما يذهب إليه بعض القوم من تشنج في غير موقعه متذرعين بأدلة شرعية ينزلونها غير موضعها ويستشهدون بها والحق غير ما ذهبوا إليه فهذا انحراف عن الجادة، وفي الطرف الآخر تمييع لأساسات لها من الكتاب والسنة نصيب وهذا انحراف آخر.

(١) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى الدعوة، رقم ٢٥٧٦.

(٢) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب الأمر بإجابة الداعي إلى الدعوة، رقم ٢٥٨٤.

(٣) رواه البخاري (فتح الباري، ٥١٨٠)، كتاب النكاح، باب ذهاب النساء والصبيان إلى العرس.

(٤) رواه الترمذى، كتاب تفسير القرآن، تفسير سورة الأحزاب، رقم ٢١٤٢، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، رقم ٢٥٧١.

(٥) سورة التوبة، آية ١٢٢.

(٦) سورة النحل، آية ١٢٥.

وتأسیس الزوجیة مما یدعو إلى الفرحة والأنس فابیح فيه اللهو و منه:

١- دعوة النساء والصبيان والخدم^(١)

ذلك أن المرأة أقدر لطبيعتها على نشر الفرحة والسرور، والصبية لغبنة الخفة والمرح واللعب في مرحلتهم وقلة الضوابط في حقهم أقدر على بث السرور والأنس، فعن عبد العزيز عن أنس رضي الله عنه قال: رأى النبي ﷺ النساء والصبيان مقبلين قال: حسبت أنه قال: من عرس فقام النبي ﷺ، ممثلاً فقال: اللهم أنت من أحب الناس إليّ، قال لها ثلثاً مراراً^(٢)

٢- زف المرأة

إن انعزال الرجل والمرأة (العروس والعروسة) عن الناس في حفل التأسيس، واجتناب الناس فرحتهم أمر لا تقره التربية الإسلامية بل هي تدعو إلى زرع روح الفرحة والأنس من الخطوة الأولى إلى آخر لحظة تودع فيها المرأة حياة العزوبيّة لبيان مكانة الحياة الجديدة فعن عائشة «أنها زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي ﷺ: يا عائشة ما كان معكم لهو، فإن الأنصار يعجبهم اللهو»^(٣).

٣- الغناء

يعبر الإنسان عن أنسه وفرجه بوسائل شتى منها الابتسامة والضحكة والإنشراح والغناء، وحدد الشارع موقفه من الفرحة والسرور وصور التعبير عنهم، ومن ذلك دعوته إلى الغناء بضوابط منها ألا يكون الكلام فاحشاً، وأن لا يكون من امرأة أجنبية في حضرة رجال أجانب، وأن لا يصاحبها معازف، وأن لا يرتبط بمعصية، كالاختلاط مثلاً، فإن سلم من ذلك كله، كان مرغوباً فيه مندوباً إليه، قال رسول الله ﷺ لعائشة: أهديتم الجارية إلى بيتها، قالت: نعم، قال: فهلا بعثتم معهم من يغنيهم يقول:

أتيناكم أتيناكم فحيوننا نحيياكم

فإن الأنصار قوم فيهم غزل»^(٤).

(١) رواية عند أحمد في مسنده، رقم ١٢٠٦٤.

(٢) رواه البخاري، كتاب المناقب، رقم ٢٥٠١.

(٣) رواه البخاري، كتاب النكاح ، باب النسوة التي يهدى المرأة إلى زوجها ودعائهن بالبركة، رقم ٤٧٦٥.

(٤) رواه أحمد في باقي، مسندة المكترين، رقم ١٤٦٧٤.

وحدث خالد بن ذكوان عن الربيع بنت معوذ قالت: «دخل على النبي ﷺ غدة بني علي فجلس على فراشي ك مجلسك مني وجويريات يضربن بالدف يندبن من قتل من أباهن يوم بدر حتى قالت جارية وفيها النبي يعلم ما في غد، فقال النبي ﷺ: «لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين».^(١) وعن عامر بن سعيد قال: «دخلت على قرظة بن كعب وأبي مسعود الانصاري في عرس وإذا جوار يغنين فقلت أنتما صاحبنا رسول الله ﷺ ومن أهل بدر، يفعل هذا عندكم، فقال اجلس إن شئت فاسمع وإن شئت اذهب لقد رخص لنا في اللهو عند العرس».^(٢)

(١) رواه البخاري، كتاب المغازي، رقم ٢٧٠٠

(٢) رواه النسائي، في كتاب النكاح، باب اللهو والغناء عند العرس، وهو في صحيح النسائي لللباني رقم ٢١٦٨

المبحث الثاني

أهداف الحياة الزوجية في الإسلام

الهدف الأول: إبقاء النسل وتحقيق التكاثر

خلق الله أبا البشرية آدم عليه من العدم وخلق منه زوجه فشرع لهما النكاح وبث منها رجلاً كثيراً ونساءً، ليستمرة النوع البشري، مع اهتمامه بال النوع مع الكم، وحرم عليهم الفواحش، فليس القصد قضاء شهوة بأي طريقة وإنما الهدف الأساسي مع اللذة المشروعة بالطريقة السوية: الولد، قال تعالى: ﴿وَابتغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾^(١) قال أبو هريرة وابن عباس وأنس وشريح القاضي ومجاهد وعكرمة وسعيد بن جبير وعطاء والربيع بن أنس والسدسي وزيد بن أسلم والحكم بن عتبة ومقاتل بن حيان والحسن البصري والضحاك وقتادة وغيرهم يعني: الولد^(٢)، وإلى هذه الغاية العظيمة من النكاح يشير قوله عز وجل ﴿وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ زَوْجِكُمْ بَنِينَ وَحَافِدَةً﴾^(٣).

وحب الذرية والنسل مما فطر عليه الإنسان: قال تعالى: ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾^(٤)، وهذه الجبنة تدفع الإنسان إلى النكاح ليفرغ هذا الحب الفطري الذي جعله الله زينة الدنيا فقال: ﴿أَمَالٌ وَالْبَنُونُ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٥) فالنسل هدف والنكاح وسليته، وهذا ما أكدته الغزالى بقوله «الفائدة الأولى للنكاح الولد وهو الأصل وله وضع النكاح والمقصود ابقاء النسل وأن لا يخلو العالم عن جنس الإنس»^(٦).

ويثير الرسول عليه في الفئة المؤمنة حب التنافس في الخير، والمباهة في النتائج يوم القيمة محركاً لذلك حبهم لنبيهم فمن أمارات صدق حب المحبوب تلبية ندائه وتحقيق رغباته

(١) سورة البقرة، آية ١٨٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم لإبن كثير ٢٢١/١.

(٣) سورة النحل، آية ٧٢.

(٤) سورة آل عمران، آية ١٤.

(٥) سورة الكهف، آية ٤٦.

(٦) إحياء علوم الدين، ٢/٢٤.

فقال عليه السلام فيما يرويه معقل بن يسار قال: « جاء رجل إلى النبي صلوات الله عليه وسلم فقال: إني أصبت امرأة ذات حسب وجمال وإنها لا تلد أفتزوجها، قال: لا، ثم أتاه الثانية فنهاه، ثم أتاه الثالثة فقال: تزوجوا الولد فإنني مكاثر بكم الأمم»^(١) وفي حديث أبي داود أنفًا إشارة إلى تقديم الولد على اللذة الجنسية فقدم «الولد الولد» على ذات الجمال والحسب، وقيد بهذين لأن الولد إذا لم تكن ولودًا لم يرغب الزوج فيها والولد إذا لم تكن ولودًا لم يرغب الزوج فيها والولد إذا لم تكن ولودًا لم يحصل المطلوب وهو تكثير الأمة بكثره التوالي فإني مكاثر بكم الأمم.. أي مفاحير بسببكم سائر الأمم لكثره أتباعي»^(٢) وعن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلوات الله عليه وسلم: «أنا أول الناس يشفع في الجنة وأنا أكثر الأنبياء تبعًا»^(٣) وإن مما يمتن الله به على عباده إنعامه عليهم بالذرية، وفي ذلك بيان لأهمية النسل وإلا لما استحق أن يكون محل امتنان، قال تعالى: ﴿ هُنَّا نَّرْنِي وَمَنْ خَلَقَتْ وَحِيدًا وَجَعَلَتْ لَهُ مَا لَا مَمْدُودًا وَبَنَنِ شَهُودًا ﴾^(٤) وقال عز وجل: ﴿ وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَدَّدَهُ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ، إِفْ بِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ ﴾^(٥)

تبين التربية الإسلامية أن العمل على تكثير النسل ورعاية الذرية مسألة لا تقف دونها كثرة الأعمال والتفرغ كما يدعى بعض الناس لمعالي الأمور بدلاً من الاشتغال -كما يزعمون- بالأطفال، فها هم الأنبياء وهم صفة الله في خلقه وأكثر الناس شغلاً وأرفع الناس عملاً يقول عنهم الله تعالى: ﴿ هُوَ لَقَدْ أَرْسَلَنَا رَسُولًا مِّنْ قَبْلِكَ وَجَعَلَنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾^(٦) وبين الله سؤال غير واحد من الأنبياء عليهم السلام ودعاؤهم مولاهم بالنسل والذرية، منهم النبي الله صلوات الله عليه وسلم قال تعالى: ﴿ هَنَّا لَكَ دُعَا زَكْرِيَا رَبِّهِ، قَالَ رَبِّنِي مَنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةٌ طَيِّبَةٌ إِنَّكَ سَمِيعُ الدُّعَاءِ فَنَادَاهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يَصْلِي فِي الْمَحْرَابِ أَنَّ اللَّهَ يَبْشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مَصِدْقًا ﴾

(١) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب النبي عن تزويع من لا يلد من النساء، رقم ١٧٥٤، وهو في صحيح أبي داود للألبانى، ١٨٠٥.

(٢) عن المعيوب، شرح سنن أبي داود، ٢٢/٢.

(٣) رواه مسلم، كتاب الإيمان، باب في قول النبي صلوات الله عليه وسلم أنا أول الناس يشفع... رقم ٢٠٨٩.

(٤) سورة المدثر، آية ١١.

(٥) سورة النحل، آية ٧٢.

(٦) سورة الرعد، آية ٢٨.

بكلمة من الله وسيداً وحصيراً ونبياً من الصالحين^(١)، ومما بشر به النبي الله إبراهيم عليهما السلام الذرية قال تعالى: ﴿وَأَمْرَأَهُ قَائِمَةً فَضَحِكَتْ فِي بَشِّرَنَا هُنَّا بِإِسْحَاقَ وَمِنْ وَرَاءِ إِسْحَاقَ يَعْقُوبَ﴾^(٢)، ويبين سبحانه أن من دعاء الصالحين طلب الولد، قال جل وعلا: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبُّنَا هُبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قَرْةً أَعْيْنَ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَقِينَ إِماماً﴾^(٣) وفيه جواز الدعاء بالولد ذلك أن الإنسان إذا بورك له في ماله وولده فرت عينه بأهله وعياله، حتى إذا كانت عنده زوجة اجتمعت له فيها أمانة من جمال وعفة ونظر وحوطة أو كانت عنده ذرية محافظون على الطاعة معاونون له على وظائف الدين والدنيا لم يلتفت إلى زوج أحد ولا إلى ولده فتسكن عينه عن الملاحظة ولا تتدبر عينه إلى ما ترى فذلك حين قرفة العين وسكن النفس.^(٤)

إن الله عز وجل جمل نعمة الولد مما يحفز إلى إكثار النسل وإبقاء جنس الإنسان فبين:
أولاً: أن المحسن في تربية بناته يناله أجر عظيم لقوله عليهما السلام: «من غال جاريتن حتى تبلغا جاء يوم القيمة أنا وهو وضم أصحابه»^(٥) وقال عقبة بن عامر الجهني: سمعت رسول الله عليهما السلام يقول: «لا يكون لأحدكم ثلات بنات أو ثلاث أخوات فيحسن إليهن إلا دخل الجنة».^(٦)

وثانياً: بقاء العمل بالولد الصالح؛ فكما في الحديث عنه عليهما السلام أنه قال: إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعوه له.^(٧)
وثالثاً: عظيم الأجر بوفاة الولد؛ لقوله عليهما السلام: «ما منken امرأة تقدم ثلاثة من ولدتها إلا كان لها حجاباً من النار، فقالت امرأة: وأثنين فقال وأثنين»^(٨)، وعن أبي هريرة عن النبي عليهما السلام قال: «لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد فتمسه النار إلا تحلة القسم».^(٩)

(١) سورة آل عمران، آية ٢٩.

(٢) سورة هود، آية ٧١.

(٣) سورة الفرقان، آية ٧٤.

(٤) الجامع لحكام القرآن للقرطبي، ٨٢/٧.

(٥) رواه مسلم كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل الإحسان إلى البنات، رقم ٧٦٥، عن أنس بن مالك.

(٦) رواه الترمذى، كتاب البر والصلة، رقم ١٨٣٥.

(٧) رواه مسلم، كتاب الرخصة، باب ما يلحق الإحسان من الثواب بعد وفاته، رقم ٢٠٨٤، عن أبي هريرة.

(٨) رواه البخارى، كتاب العلم بباب، هل يجعل للنساء يوم على حدة في العلم، رقم ٩٩، عن أبي سعيد الخدري.

(٩) رواه مسلم، كتاب البر والصلة والأدب، باب فضل من يموت له ولد فيحتسب، رقم ٤٧٦٦.

إن النص القرآني يدعو صراحة الأمة إلى ابتناء الولد من وراء الجماع كما ذهب إلى ذلك عدد كبير من المفسرين لقوله تعالى: ﴿وَابتُغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُم﴾^(١) فقالوا: المراد بالابتناء في الآية الولد قاله ابن عباس ومجاهد، وأخرون^(٢)، أي انزوا في مباشرتكم التقرب إلى الله تعالى، والمقصود الأعظم من الوطء، وهو حصول الذرية وإعفاف فرجه وفرج زوجته وحصول مقاصد النكاح^(٣)، ويوبّ البخاري في صحيحه في كتاب النكاح باباً فقال «باب طلب الولد»^(٤) وقال ابن حجر في تعليقه عليه «أي بالاستكثار من جماع الزوجة أو المراد الحث على قصد الاستيلاد بالجماع لا الاقتصاد على مجرد اللذة»^(٥). فإن المباشرة في تلك العلاقة وسيلة لا غاية وسيلة لتحقيق هدف أعمق في طبيعة الحياة هدف النسل وامتداد الحياة ووصلها كلها بعد ذلك بالله^(٦)، وإن كان هدف الزواج بواحدة إبقاء الجنس الإنساني وإكثار الأمة الخاتمة الشاهدة فمن باب أولى أن يكون من حكم إباحة التعدد، مضاعفة النسل لإكثار أمة التوحيد.

إن من أخطر المشكلات الراهنة والتي تشتكى منها دول شتى الخلل في التركيبة السكانية وما يتبعها من ضياع الهوية وذوبان الشخصية والغزو الفكري وذهاب العادات الأصلية وانتشار الأمراض والعلل غير الانهزام النفسي عدا ما هناك من إتفاقيات كإتفاقية التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في ديسمبر ١٩٩٠ باسم «الاتفاقية الدولية لحماية حقوق المهاجرين وأفراد أسرهم» وما في هذه الاتفاقية من خطورة على دول نسبة المهاجرين من غير المسلمين فيها تزيد على ٥٠٪، والأمة تشتكى في بعض جنباتها من هذه الأفة بيد أن الحل عندها وذلك بتحقيق هدف شرعى مراد والمتمثل في إكثار النسل بالزواج.

إن التربية الإسلامية ترفض كل طريقة تمنع النسل أو تبيده باختلاف المبررات فمنع:

(١) سورة البقرة، آية ١٨٧.

(٢) زاد المسير في علم التفسير، لأبن الجوزي، ١٧٤/١.

(٣) تيسير الحكيم لعبد الرحمن السعدي، ٢٢٥/١.

(٤) فتح الباري، لأبن حجر، ٤٢٧/١٠.

(٥) فتح الباري، لأبن حجر، ٤٢٧/١٠.

(٦) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٢٤١/١.

- ١- وَأَدَ الْبَنَاتِ خَوْفَ الْعَارِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِذَا بَشَرَ أَهْدُمْ بِالْأَنْثَى فَلَلْ وَجْهِهِ مَسُودًا وَهُوَ كَظِيمٌ يَتُوَارِي مِنَ الْقَوْمِ مِنْ سُوءِ مَا بَشَرَ بِهِ إِيمَسْكَهُ عَلَى هُونَ أَمْ يَدْسُهُ فِي التَّرَابِ إِلَّا سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾^(١) وَقَالَ سَبَّاحَهُ: ﴿وَإِذَا الْمُؤْدَةُ سُئِلَتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ﴾^(٢).
- ٢- قُتْلُ الْأَوْلَادِ خَشْيَةُ الْفَقْرِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَاهُمْ﴾^(٣).
- ٣- الإِجْهَاضُ؛ قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: لَا يَجُوزُ أَنْ تَجْهَضَ الْمَرْأَةَ إِلَّا أَنْ تَخْشِيَ عَلَى جَنِينَهَا أَوْ عَلَى نَفْسِهَا الضررُ الَّذِي يَثْبِتُهُ الطَّبِيبُ الثَّقِيَّةُ.
- ٤- عَمَلِيَّاتُ مَنْعِ الْحَمْلِ الْمُؤْيَدُ: قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ: لَا يَجُوزُ الرِّبْطُ وَهُوَ عَمَلٌ جَرَاحِيَّ مُؤَدِّاهُ مِنْ الْحَمْلِ عَلَى التَّأْيِيدِ، إِلَّا إِذَا تَأَكَّدَ حَصْولُ الْخَطَرِ مِنْ حَمْلِ الْمَرْأَةِ بَعْدَ اسْتِشَارَةٍ إِخْصَائِيَّةٍ مِنَ الثَّقَاتِ.^(٤)

الهدف الثاني: الإحسان والإعفاف

جَبَلَ اللَّهُ الذِّكْرُ عَلَى حُبِّ الْإِنْثَى، قَالَ تَعَالَى: ﴿زَيْنٌ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقْنَطِرَةِ مِنَ الْذَّهَبِ وَالْفَضْةِ وَالْخَيْلِ الْمُسُومَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرَثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِنْهُ حَسْنُ الْمَثَابِ﴾^(٥) وَتُحرِكُ شَهْوَةُ الرِّجَالِ نَحْوَ النِّسَاءِ أَجْسَامَهُنَّ وَأَصْوَاتَهُنَّ وَمُشَيْتَهُنَّ وَضَحْكَتَهُنَّ حَتَّى أَصْوَاتُ خَلَالِهِنَّ لِذَلِكَ نَهَى اللَّهُ عَنْ كُلِّ سَبِبٍ فَتَنَّةٍ مِنْهُنَّ كَبِيرٌ أَوْ صَفَرٌ قَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَا يَضْرِبُنَّ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيَعْلَمَ مَا يَخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾^(٦) وَنَهَى عَنْ خَرْوَجِهِنَّ مُسْتَعْطِرَاتٍ لِقَوْلِهِ ﷺ فِيمَا يَرْوِيهِ أَبُو هَرِيرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «كُلُّ عَيْنٍ زَانِيَةٌ وَالْمَرْأَةُ إِذَا اسْتَعْطَرَتْ فَمُرْتَ بِالْمَجْلِسِ فَهِيَ كَذَا وَكَذَا يَعْنِي زَانِيَةً»^(٧) وَنَهَى عَنِ الْحِجَابِ الْمُتَبَرِّجِ فَعَنْ أَبِي هَرِيرَةَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «صِنْفَانٌ مِنْ أَهْلِ النَّارِ لَمْ أَرْهَمَا قَوْمًا مَعْهُمْ سِيَاطَ

(١) سورة النحل، آية ٥٨.

(٢) سورة التكوير، آية ٨.

(٣) سورة الانعام، آية ١٥١.

(٤) انظر تنظيم الأسرة وتنظيم النسل للإمام محمد أبو زهرة.

(٥) سورة آل عمران، آية ١٤.

(٦) سورة النور، آية ٢١.

(٧) رواه الترمذى، كتاب الأدب، باب ما جاء في كرامية خروج المرأة متعطرة، رقم ٢٧١٠، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، ج ٢، رقم ٢٢٢٧.

كأن ناب البقر يضررون بها الناس، ونساء كاسيات عاريات ممبلات مائلات رؤوسهن كأسنة
البخت المائة لا يدخلن الجنة ولا يجدن ريحها وإن ريحها ليوجد من مسيرة كذا وكذا»^(١) إلى
غير ما ورد من باب سد الذرائع ودرء المفاسد المثيرة لشهوة الرجال لذلك قدمهن الله في الآية.
وفي تقديمهم إشعار لعراقتهن في معنى الشهوة، إذ يحصل منها أتم اللذة، لذلك حذر الرسول
عليه السلام من فتنة النساء فقال: «ما تركت بعدي فتنة أضر على الرجال من النساء»^(٢). ففي الحديث
أن الفتنة بالنساء أشد من الفتنة بغيرهن، ويشهد له قوله تعالى **﴿لَرِبِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهْوَاتِ**
من النساء^(٣) فجعلهن من حب الشهوات، وبأبيهن قبل بقية الأنواع إشارة إلى أنهن الأصل
في ذلك^(٤) وهذا الحب لن يقف عند درجة خفقان القلوب وتتوتر الأعصاب، بل إن ترك بلا تفريغ
في قولاب سليمة فكبّت قد يتطور الأمر إلى أمراض تتفاوت نسبة خطورتها من آدمي إلى آخر،
هذا إذا لم ينحرف قوم في تفريجه فيميل إلى الشذوذ الجنسي، إما باستعمال العادة السرية،
قال الفرزالي: «إنصرف الناس ذات يوم من مجلس ابن عباس، وبقي شاب لم يبرح، فقال له ابن
عباس: هل لك من حاجة؟ قال نعم، أردت أن أسألك مسألة فاستحييت من الناس، وأنا الآن
أهابك، وأجلّك». فقال ابن عباس: إن العالم بمنزلة الوالد، فما كنت أفضي به إلى أبيك، فاقض
إليّ به. فقال: إن شاب لا زوجة لي وربما خشيت العنت على نفسي، فربما استمنيت بيدي، فهل
في ذلك معصية، فأعرض عنه ابن عباس ثم قال: أَفَ وَتَفَ، نكاح الأمة خير منه، وهو خير من
الزنا»^(٥). وإما بالتمادي في النظر إلى المثيرات لدرجة الانزال أو بميل الذكران إلى بعضهم،
وهو ما يعرف بعمل قوم لوط^(٦) أو بميل النساء إلى بعضهن وهو ما يعرف بالسحاق، أو الزنا.

(١) رواه مسلم، كتاب اللباس والزيمة، باب الكاسيات العاريات المائلات للميلات، رقم ٢٩٧١.

(٢) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب ما ينافي من شئون المرأة، رقم ٤٧٦.

(٣) فتح الباري، لابن حجر، ١٧٢/١٠.

(٤) إحياء علوم الدين للفرزالي، ٢٩/٢، قال المباركفوري: استدل بهذه الحديث «يا معاشر الشباب»، بعض المالكية على
تعريج الاستمناء، لأن أرشد عند العجز عن التزويج إلى الصوم الذي يقطع الشهوة، فلو كان الاستمناء مباحاً لكان
الإرشاد إليه أسهل وتعقب دعوى كونه أسهل لأن الترك أسهل من الفعل، وقد أباح الاستمناء طائفة من العطاء، وهو
عند الخاتمة وبعض الحنفية لأجل تسكين الشهوة، كذا في فتح الباري، قلت: في الاستمناء ضرر عظيم على المستمني
بائي وجهه كان، فالحق أن الاستمناء فعل حرام لا يجوز ارتكابه لفرض تسكين الشهوة، ولا لفرض آخر، ومن أباحه
لأجل التسكين فقد غفل غلة شديدة، ولم يتأمل فيما فيه من الضرر، هذا ما عددي والله تعالى أعلم، تحفة الأحرى،
شرح جامع الترمذى، ١٦٩/٤.

(٥) رأيت بعض أهل العلم وعموم العوام يقولون: «الرواط» وهذا لا يصح لأن لوط عليه السلام فلا يصح تسمية خلق ذميم
باسم نبي مكرم.

ففي الصحيح أن شاباً صاحبياً يجد ما يجد الشباب عادة من شهوة ورغبة في النساء ملحة ولعل أموراً تمنعه من الزواج وإيمانه يمنعه من الفاحشة، فيأتي رسول الله ﷺ يطلب فتوى من سيد الإفتاء يبيح له بها الزنا فيقول: «يا رسول الله أئذن لي بالزنا، فأقبل القوم عليه فزجوه»، قالوا: مه مه، فقال: أدنه فدنا منه قريباً، قال فجلس قال أتحبه لأمك قال لا والله جعلني الله فداءك قال والناس لا يحبونه لأمهاتهم، قال أتحبه لإبنتك قال لا والله يا رسول الله جعلني الله فداءك، قال ولا الناس يحبونه لبناتهم، قال أفتح به لعمتك قال لا والله جعلني الله فداءك، قال ولا الناس يحبونه لخالاتهم، قال أفتح به لخالتك قال لا والله جعلني الله فداءك، قال ولا الناس يحبونه لحالاتهم، قال فوضع يده عليه وقال اللهم اغفر ذنبه وطهر قلبه واحصن فرجه فلم يكن بعد ذلك الفتى يلتفت إلى شيء». (١) إلى غير ما هناك مما تفنن في اختراعه الناس لإشباع شهواتهم، وفي مجال التربية للجماعة المسلمة يكشف لها عن البواعث الفطرية الخفية التي من عندها يبدأ الانحراف إذا لم تضبط باليقظة الدائمة ولما كانت هذه الرغائب والدوافع طبيعية فطرية ومكلفة من قبل الباري -جل وعلا- فإن الإسلام لا يشير بكتتها وقتها ولكن إلى ضبطها وتنظيمها وتخفيف حدتها واندفاعها وإلى أن يكون الإنسان مالكاً لها متصرفاً فيها لا أن تكون مالكة له متصرفة فيه وإلى تقوية روح التسامي فيه والتطلع إلى ما هو أعلى»، (٢) والرسول ﷺ وهو الحبي الأول «كان أشد حياءً من العذراء في خدرها»، (٣) ما كان من دلائل الحياة امتناع عن التصرير بمiley للنساء فقال: «حبب إلى من الدنيا الطيب والنساء، وجعل قرة عيني في الصلاة»، (٤) فلا ينبغي مصادمة النفس البشرية بالكبت ولكن تفريح شهوتها بالزواج الذي مؤداه العفة والحسانة، ولعل ميل الجنسين إلى الآخر أشد ما يكون في ريعان الشباب حيث «تبقي الأجهزة التناسلية في الذكر والأنثى هاجعة طوال فترة الطفولة ثم تتباه بالنسبة لبلوغ الذكر فإن الغدد النخامية ترسل هرموناتها إلى الخصية فتباه الخلايا الجرثومية فتنقسم لتكون الحيوانات المنوية بالملايين بـل بآلاف الملايين وترسل الغدة النخامية هرموناً آخر يتباه الخلايا

(١) رواهُ أَحْمَدُ، بِاقِي مُسْنَدُ الْأَنْصَارِ، رِقمُ ٢١١٨٥.

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٢٧٢/١

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب الحياة، رقم ٥٦٣٧.

(٤) روه النسائي، كتاب عشرة النساء، باب حب النساء، رقم ٢٨٧٨، وهو في صحيح النساء للألباني، رقم ٣٦٨٠.

الخلابية فتقوم بتحويل الصبي إلى فتى وذلك بتنمية العضلات والعظام ونمو شعر الذقن والشارب وبقية الجسم كما أن الصوت ينبلج ويصبح أجرش وتنمو الأعضاء التناسلية الباطنة والظاهرة ويصاحب ذلك تغيرات نفسية وخلقية وتظهر علامات الرجلة والفحولة في الفعل والكلام كما يبدأ الميل للجنس الآخر^(١) وأكد على هذا الميل طاوس ومقاتل في تفسير قوله تعالى: **﴿وَخَلَقَ النَّاسَ ضَعِيفًا﴾**^(٢): أنه قلة الصبر عن النساء^(٣)، والرجال وإن بلغوا الثمانين بل وجاؤوا المئة بمئتين تبقى شهوتهم متحركة، قال ابن المبارك: «لقد آتى علي ثمانون سنة وذهبت إحدى عيني وأنا أعشو بالأخرى وصاحبى أعمى أصم -يعنى ذكره- وإنى أخاف من فتنة النساء ونحوه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال عبادة: ألا ترونني لا أقوم إلا رفداً ولا أكل إلا ما لوق لي -قال يحيى: يعني لين وسخن- وقد مات صاحبى منذ زمان» - قال يحيى: يعني ذكره- وما يسرني أني خلوت بأمرأة لا تحل لي وأن لي ما تطلع عليه الشمس مخافة أن يأتي الشيطان فيحركه علي إنه لا سمع له ولا بصر»^(٤).

وأما بلوغ الأنثى فتقوم الغدة النخامية بإرسال هرموناتها ومن أنواعها «الهرمون المنشط والشمسي للخلايا التناسلية الموجودة بالميض F.S.H فتنمو ومن أنواعها الهرمون المنوي والمنشط للجسم الأصفر L.H وتقوم الغدة النخامية بتنمية هذا الجسم الأصفر لأن له وظيفة هامة هي إفراز مادة البروستون التي تهيء الرحم للحمل فإذا ما تم الحمل وعلقت البويضة الملقة بالرحم وأصبحت علقة عالقة بجداره استمر نمو الجسم الأصفر ليواصل المحافظة على الجنين أما إذا لم يحصل الحمل فإن الجسم الأصفر يذوي ويتوقف عن إرسال هرمونات فيحزن الرحم لذلك ويبكي دماً، وذلك هو الحيض وهو أول علامة من علامات البلوغ ويصاحب بداية الحيض تغيرات كاملة في جسم الفتاة وفي نفسيتها وشخصيتها، فيعتدل قوامها ويمتلئ جسمها بطبقة دهنية تحت الجلد فتكسب الجسم استدارة مليحة وامتلاءً مرغوباً ويتسع الحوض ويكتمل نمو أعضاء التناسل الباطنة والظاهرة فتكسب جمال المنظر ورشاقة القوام

(١) خلق الإنسان بين الطب والقرآن، د. محمد علي البار ٤٧-٥٢ بتصريف.

(٢) سورة النساء، آية ٢٨.

(٣) زاد المسير في علم التفسير، لابن الجوزي، ١١٢/٢، وأورده الغزالى في الاحياء، /٢، وقال عن عكرمة ومجاهد لا أنى لم أجده في تفسير الإمام مجاهد بن جير، تحقيق د. محمد عبد السلام.

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥/١٤٩، وقوله رفداً: ألي إلا أن أغان على القيام.

ونضارة الطلعة وكلها عوامل قوية للإغراء وتضييف إليها ذلك الخفر المحب والحياة الجميلة وشينًا من الدلال»^(١) ولهذا كله نصح الرسول ﷺ الشباب المراهق «والرهاق الفشيان، ومنه غلام مراهق إذا غشي الاحتلام»^(٢) المتقد غالباً شهوةً وحيويةً فقال: «يا معشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء»^(٣) ونلاحظ في الحديث أن رسول الله ﷺ ركز في دعوته الشباب إلى الزواج على أثره في الأحسان والعلفة ولم يتطرق إلى فوائد الزواج الأخرى لأنّه خاطب مرحلة تكون فيها الشهوة في الغالب أكثر حرارة وحاجة للتهدیب ويؤكد هذا المعنى ما نراه من فقه البدائل في قوله ومن لم يستطع -أي النكاح- فعليه بالصوم والذي يجفف ينابيع الشهوة -فإنّه له وجاء، «وبين لمن لم يستطع الجماع لعجزه عن مؤنة فعليه بالصوم ليدفع شهوته، ويقطع شر منه، كما يقطعه الوجه وعلى هذا القول وقع الخطاب مع الشبان الذين هم مظنة شهوة النساء ولا ينفكون عنها غالباً»^(٤)

ومن شدة حرص التربية الإسلامية على الحصانة حتى للمتزوج الذي قد تثيره أخرى غير زوجته دعت إلى تفريغ الشهودة سريعاً كما في حديث رسول الله ﷺ الذي يرويه جابر: أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأتى أمراته زينب وهي تممس منيّتها لها، فقضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان وتتبرّر في صورة شيطان فإذا أبصر أحدكم امرأة فليأت أهلها، فإن ذلك يرد ما في نفسه»^(٥) وفي رواية أخرى لمسلم «إذا أحدهم أعجبته المرأة»^(٦) وفي رواية أبي داود «فليأت أهلها فإنه يضمّر ما في نفسه»^(٧) «يضمّر ما في نفسه أي يضعفه ويقلّله من الضيمور وهو الهزال والضعف»^(٨) ومن حرصها على الحصانة

(١) خلق الإنسان بين الطبع والقرآن، د. محمد علي البار، ٤٢-٤٧ بتصريف.

(٢) الجامع لأحكام القرآن للعرطبي، ١٨/٢٩٧.

(٣) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب قول النبي «من استطاع الباءة فليتزوج فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج، رقم ٤٦٧٨.

(٤) شرح الترمذ على صحيح مسلم ٥/١٨٨.

(٥) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب: ندب من رأى امرأة فوّقعت في نفسه إلى أن يأتي أمراته أو حاجته فبواقيها، رقم ٢٤٩١.

(٦) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب: ندب من رأى امرأة ٥/١٩٢.

(٧) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب ما يؤمر به من غض البصر، رقم ١٨٢٩، وهو في صحيح أبي داود، رقم ١٨٨٢.

(٨) عن العبد، ج ٢، ٦/١٢٢.

أيضاً إباحة التعدد للرجال كون بعض القوم لا تتحقق له الحصانة بواحدة فكان التشريع **«فإن حبوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع»**^(١) سداً للذرائع ودرءاً للمفاسد، وقد يتحجج فريق من الناس بقوة التقوى في عدم التأثير بالنساء وفي التراخي في الزواج وهي حجة مردودة صحيح أن التقوى يلجم عن اقتحام الفواحش ولكن «غايتها أن يكف الجوارح عن إجابة الشهوة فيغض البصر ويحفظ الفرج، فاما حفظ القلب عن الويسوس والفكير فلا يدخل تحت اختيارة، بل لا تزال النفس تجاذبه وتحده بأمور الواقع ولا يفتر عنه الشيطان الموسوس إليه في أكثر الأوقات وقد يعرض له ذلك في أثناء الصلاة»^(٢)

إن الله جعل عن مريد العفاف حق له عليه سبحانه وتعالى، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة حق على الله عنهم المجاهد في سبيل الله والمكاتب الذي يريد الاداء والناكح الذي يريد العفاف»^(٣) فالذي يريد صون نفسه من رذائل الفاحشة يمد الله لما يكابد منه من أثر مدافعة الحرام الذي يراه من جهة وفطرة غريزية لا تهدأ حتى تشبع بالنكاح، وإنما أثر هذه الصيغة إذاناً بأن هذه الأمور من الأمور الشاقة التي تقدح الإنسان وتقصمه ظاهره، لولا أن الله تعالى يعينها لا يقوم بها، وأصعبها العفاف لأنه قمع الشهوة الجبلية المركزة فيه، وهي مقتضى البهيمية النازلة في أسفل السافلين، فإذا استعف وداركه عن الله تعالى ترقى إلى منزلة الملائكة وأعلى علينا»^(٤).

إن انصراف الناس عن الإحسان والإعفاف مدعوة للبلاء والوباء ذلك أن هذه الشهوة المتفجرة من مجموع الرجال والنساء مع شيع الفاحشة في البر والبحر والتي تنضج الصغير قبل أوانيه وتصيب الكبير إن اعتادها واستمرأها بالشذوذ الجنسي إن لم تفرغ بالنكاح خيف على عموم الأمة ما أشار إليه الرسول ﷺ بقوله «إلا تفعلوا تكون فتنة في الأرض وفساد

(١) سورة النساء، آية ٢.

(٢) إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالى، ٢٨/٢.

(٣) رواه الترمذى، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في المجاهد والمكاتب والناكح، عن الله اياهم رقم ١٥٧٩ وهو في صحيح الترمذى، رقم ١٢٥٢.

(٤) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركفوري، ٢٤٢/٥.

عریض»^(١) اذ ربما يبقى أكثر النساء بلا أزواج، وأكثر الرجال بلا نساء، فيكثر الافتتان بالزنا وربما يلحق الأولياء عار فتهيج الفتنة والفساد ويترتب عليه قطع النسب وقلة الصلاح والعفة،^(٢) وكان بمقدور البشرية لو آمنت أن تعصم نفسها النتائج القاتلة جراء الانحراف والانسياق وراء الغواية، وهذا ما أخبر به الرسول ﷺ فعن عبدالله بن عمر قال: «أقبل علينا رسول الله ﷺ فقال: «يا معاشر المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن وأعود بالله أن تدركوهن، لم تظهر الفاحشة في قوم حتى يعلنوا بها إلا فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا»،^(٣) وهذا هو العالم أجمع يشتكي من أمراض فتاكه قاتلة، زرعت الرعب في النفوس حتى أن بعض الدول تشترط فحصاً طبياً موئلاً لإتمام إجراءات الزواج وهذه بعض البيانات الخطيرة:

- «هناك زيارة بنسبة ٨٠ في المئة في الحالات المشتبه لسرطان عنق الرحم للفتيات البالغة أعمارهن من ١٥ سنة إلى ٢٢ سنة وذلك في خلال أربع سنوات من ١٩٧٠ إلى ١٩٧٤، ويرجع الباحثون هذه الزيادة الرهيبة إلى الزيادة المضطربة في الممارسات الجنسية بدون تمييز».
- «وفي تقرير نشرته الشرق الأوسط ١٢/١٧/١٤٠٣ هـ، ٩/١٣ ١٩٨٣ م وأعدته لجنة يرأسها عضو مجلس الكونجرس جورج ميلر، إن في الولايات المتحدة ١٢.٥ مليون طفل أمريكي يعيشون مع أمهاتهم فقط، لأنه لا يعرف لهم أباء أصلاً أو بسبب الطلاق».
- «ذكرت مجلة التايم الأمريكية في عددها الصادر ٦ أغسطس ١٩٨٤ أن الرقم ارتفع إلى ٥٠ مليون حالة اجهاض جنائي سنوياً في العالم».
- «عدد الشاذين جنسياً في الولايات المتحدة يبلغون ١٧ مليوناً ويقدرهم بعض الباحثين بعشرين مليوناً».

(١) رواه الترمذى، كتاب النكاح، باب ما جاء في من ترضى دينه فزوجوه، رقم ١٠٠٥ وهو في صحيح الترمذى للألباني، رقم ٨٦٦.

(٢) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى للمباركتبى، ١٧٢/٤.

(٣) رواه ابن ماجة في كتاب الفتنة، باب العقوبات، وهو في صحيح ابن ماجه للألباني، رقم ٢٢٤٦.

□ ينتشر في الشاذين جنسياً مجموعة من الأورام الخبيثة المرتبطة بالشذوذ الجنسي

نوجزها فيما يلي:

١- ورم كابوسي ساركوما (غرن كابوسي).

٢- التهاب الكبد الفيروسي وله علاقة بسرطان الكبد.

٣- انتشار الزهري ويقع اللسان البيضاء.

٤- زيادة في سرطان الشرج والمستقيم.

مليون طفل يعندى عليهم جنسياً سنوياً في الولايات المتحدة.

إن خمسماة طفل يباعون إلى محلات الدعاارة في كل أسبوع في تايلند.

المصابين بالسيلان (الجونوديا) ٢٥٠ مليون في العالم و ٥٠ مليون إصابة بالزهري

سنوياً، أما الهربس ففي الولايات المتحدة وحدها ٢٠ مليون إصابة.

يقدر عدد الفتيات اللاتي كانت لهن علاقة جنسية ببابائهن بـ ١٢ إلى ١٥ مليون فتاة».

في اجتماع منظمة الصحة العالمية الثامن والعشرين المنعقد في ١٩٧٥ والذي حضره

مائتي مندوب صدر القرار التالي (إن الأمراض الجنسية هي أحد أهم الأمراض التي

تشكل تهديداً خطيراً على الصحة العامة في العالم اليوم وللاسف فإن كثيراً من الدول

لم تدرك بعد أبعاد هذه المشكلة».^(١)

إن التربية الإسلامية تهدف إلى إشباع غريزة جبل عليها الإنسان، وحفظ الخيال

والتصور من المثيرات، وصيانة المجتمعات من نتائج الانحرافات الجنسية، ومن أضمن الطرق

لتحقيق هذه النتائج في التربية الإسلامية الزواج ...

الهدف الثالث: السكينة والراحة النفسية

إن التربية الإسلامية تهدف من وراء الزوجية إلى إشاعة السكينة والمودة والرحمة في

نفوس الأزواج والزوجات والذريات، قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْواجاً

لتسكّنوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مُوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنْ فِي ذَلِكَ لَأْيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾، لذلك نرى

الزوجان يتوادان ويتراحمان من غير رحم بينهما.

(١) الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجهما، د. محمد علي البار، ص ٢٧، وما بعدها بتصرف.

إن هدف إبقاء الجنس الإنساني وتحقيق الحصانة والوقاية من الانحرافات إن هذين الهدفين الرئيسيين للزوجية في الإسلام لا يتحققان تمام التحقق إن لم تكن بين الزوجين سكينة ورحمة ومية، ذلك أن النسل لا يصير بين اثنين لا سكن بينهما لذلك قال عَلَيْهِ الْكَوْنَى «تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيمة»^(١) فاشترط في الولود المقدرة للهدف الأول للنكاح والذي بها المكاثرة ومفاتخرته الأمم الود لأن الولود إذا لم تكن ودوداً وسكنأً لم يرغب الزوج فيها، وإن أبقاها الزوج مع عدم ارتياحه ويقيت عنده مع عدم ارتياحها لا يتحقق مع هذا الهدف الأول وهو النسل التابع للرسول عَلَيْهِ الْكَوْنَى والذي يستحق أن يكون محل افتخاره، فليس القصد أن يكبر الورم والاهتمام بال النوع مقدم على الحرث على الكم، ذلك أن الذرية التي تعيش بين أبوين لا يجدان بينهما السكن في الغالب معدبة مشتبة تميل إلى الإنحراف، وأما الإحسان والإغفار كهدف رئيس للزوجية فإنه ويدون سكن لن تنمزج النفوس والأعصاب والأعضاء، فليس القصد تفريغ شهوة، فكم من زان يفرغ شهوته مع من لا يجد منها سكن ولا ممية ولا رحمة، ثم إن كانت الزوجية بلا سكن ومحبة وذوبان فذلك في العادة مducta لـلـانـحرـاف، لذلك كله هدفت التربية الإسلامية من وراء الزوجية إلى السكن والمحبة والآلفة.

إن الإنسان الاجتماعي بطبيعة مفرغ لهذه النفسية منذ نعومة أظفاره بنسب تتفاوت بين الناس ووجهها سكن الإنسان إلى هذا أو إلى ذاك وتصل قمتها عند البلوغ والرشد حيث يحتاج إلى من يسكن إليها وتسكن إليه، لذلك قرر الله عز وجل أن الرجال والنساء في الأصل شيء واحد والشيء الواحد يسكن إلى بعضه فقال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا﴾^(٢) وقرر سبحانه أن الفرع يحن إلى أصله ويرتبط به ولا ينفك عنه وأن الأصل يأنس إلى فرعه ويرحمه ويوده ويشفق عليه، فقال سبحانه: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنَّ خَلْقَكُمْ مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مِّمْدُودًا وَرَحْمَةً﴾، والمرأة فرع الرجل كما قال عَلَيْهِ الْكَوْنَى: «فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خَلَقْتَ مِنْ ضَلَعٍ»^(٣) وفيه إشارة إلى أن حواء خلقت من ضلع آدم الأيسر وقيل ضلعه القصير.^(٤)

(١) سبق تفريج.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٨٩.

(٣) رواه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب خلق آدم وزريته، رقم ٢٠٨٤ عن أبي هريرة.

(٤) فتح الباري، ابن حجر ١٢٧.

وفي الزواج سكن للرجل والمرأة مختلف عن سكن الرجل لأمه لما في سكنته إلى زوجته من ملائكة وملامسة ومناكحة يحرم ذلك مع أمه و مختلف عن سكن المرأة إلى والدها وإخوانها لما في سكنتها إلى زوجها من دلال ورقه وتغنج لا يكون مع المحارم.

وفي الزوجية سكن بسبب الاستمتاع غير المبايعة لرجل يرى الزينة من كحل وعطر وصوت ورقص إلى ما هنالك من سحر المرأة والمرأة ترى الرجولة والألفة والغزل والإقبال إلى ما هنالك من فتنة الرجال وفي هذا السكن للزوج والزوجة ترويع النفس وإيناسها وإراحة القلب من هموم الحياة وكدها، وفي الاستئناس دفع للملل فلا بد من ترويع النفس بالذات والمحاولات في بعض الأوقات لأن ذلك مداعاة نشاطها وقوتها وانتعاشها، وهذا ما كان رد الرسول ﷺ على الصحابي الذي ظن أن مخالطة النساء ومعافستهن والسكن إليهن من امارات النفاق، فقال بعد أن التقى الصديق رضي الله عنه وسأله عن حاله: «نافق حنظلة، قال: سبحان الله ما تقول قال قلت نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالنار والجنة حتى كأنما رأي عين فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضياعات فنسينا كثيراً، قال أبو بكر فوالله إنا لنلقى مثل هذا فانطلقت أنا وأبو بكر حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، قلت: نافق حنظلة يا رسول الله فقال رسول الله ﷺ، وما ذاك، قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنما رأي عين، فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضياعات نسيينا كثيراً، فقال رسول الله ﷺ، والذي نفسي بيده أن لو تذمرون على ما تكونون عندي وفي الذكر لصافحتم الملائكة على فرشكم وفي طرقمكم ولكن يا حنظلة ساعة وساعة ثلاثة مرات».^(١) وفي رواية له: «ثم جئت إلى البيت فضاحت الصبيان ولعبت المرأة»، فأعلمهم النبي ﷺ أنه ليس باتفاق وأنهم لا يكلفون الدوام على ذلك و«ساعة وساعة» أي: ساعة كذا وساعة كذا.^(٢)

إن من معاني السكن بين الزوجين ما هو ملاحظ مشاهد من اتصافهما بعد الزواج في الغالب بحسن السمع وهدوء الجوارح وثقل الشخصية، بينما قبل الزواج في الغالب يكون منهما الانطلاق والتحفظ والخفة والشروع والسرحان.

(١) رواه مسلم، كتاب التربية، باب فضل دوام الذكر والفكير، رقم ٤٩٣٧.

(٢) صحيح مسلم، بشرح النووي، ٧٨/٩.

إن التربية الإسلامية تؤكد على الزوجة أن تكون سكناً لزوجها فوق ما جبت عليه من سكن له وألفة ومودة، وهذا نراه واضحاً في سيرة أم المؤمنين خديجة رضي الله عنها، عندما جاءها زوجها النبي ﷺ وهو في قمة التوتر والاضطراب لخلق زاه بـأجنحة وهيئة لم ير قبله مثله وذلك في ظلمة الليل على قمة جبل، عن عائشة أم المؤمنين أنها قالت: أول ما بدئ به رسول الله ﷺ من الوحي الرؤيا الصالحة في النوم فكان لا يرى رؤيا إلا جاءت مثل فلق الصبح ثم حبب إليه الخلاء وكان يخطو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعب الليلي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويترزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة فيتزود لثلثها حتى جاءه الحق وهو في غار حراء فجاءه الملك فقال أقرأ قال ما أنا بقارى، قال فأخذني فغطني حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال أقرأ، قلت ما أنا بقارى، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ثم أرسلني فقال أقرأ فقلت ما أنا بقارى، فأخذني فغطني الثالثة ثم أرسلني فقال ﴿اقرأ باسم ربك الذي خلق، خلق الإنسان من علق، اقرأ وربك الأكرم﴾ فرجع بها رسول الله ﷺ يرجف فؤاده فدخل على خديجة بنت خويلد رضي الله عنها فقال زملوني زملوني فزملوه حتى ذهب عنه الروع فقال لخديجة وأخبرها الخبر لقد خشيت على نفسي فقالت خديجة: كلا والله ما يخزيك الله أبداً، إنك لتصل الرحم وتتحمل الكل وتكتسب المدعوم وتقرى الضيف وتعين على نوائب الحق.^(١)

اهداف أخرى

أ- مغابلة النفس ومجahدتها برعاية الزوجة والأولاد والقيام بحقوقهم ويتتحمل أذاهم والعمل على تربيتهم التربية الإسلامية ومتابعتهم وحمايتهم حتى يصل به الحال إلى إفناه نفسه من أجلهم فيجد الأنس إذا تعب لإسعادهم والراحة إذا أثر حظهم على حظ نفسه، حتى عُد شهيداً من مات دون أهله وخير دينار ما أنفقه الرجل لبيته وكذا المرأة تجاهد نفسها لإسعاد زوجها والقيام بخدمته وتحمّل ثقل الحمل وألام الطلق وتعب الرضاعة ومشاق التربية،^(٢) وهذا هدف تربوي من وراء الزوجية وهو تربية النفس على العطاء والتجاوب والإيثار والتضحية وتهذيب الأنماط والذات.

ب- تفريح القلب عن تدبير الشؤون المنزلية لاستغلال الوقت للتفرغ للمهام المنوطة، وإشتغال المرأة بتربية المنزل للزوج من شأنه أن يريح الزوج وأن يؤنسه وأن يكسبها الأجر والمثوبة.

(١) رواه البخاري، كتاب بدء الوحي رقم ٢.

(٢) إحياء علوم الدين للغزالى ٢٢/٢.

المبحث الثالث

سمات الحياة الزوجية في الإسلام

السمة الأولى: الزواج عبادة

إن الله خلق الإنسان للعبادة، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّا وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١) فكل فعل وقول وسكنة ونية إما أن تكون عبادة تناسب سبب الوجود الآدمي، وإما مخالفة تصطدم ووظيفة الخلافة ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾^(٢)، وتأتي التشريعات لتحديد للإنسان العبادة والمعصية، فمن أدى العبادة فقد حقق غاية وجوده ومن قصر فيها أو تخلى عنها فقد أبطل غاية وجوده وانتهى إلى التخبط والضياع، وتوسيع الشريعة مفهوم العبادة بمدلول لا ينحصر في مجموعة الشعائر على أهميتها ولكنها جزء من كل ونوع من مجموع، ذلك أن الخلافة في الأرض تستدعي ألواناً من الممارسات فجعل الله لها قوالب شرعية حتى تتوافق مع الكون العابد ﴿وَإِنْ مَنْ شَاءَ لَا يُسْبِحَ بِحَمْدِهِ﴾^(٣) ومن أهم ما يتبعده يه الله عز وجل النكاح، فليس الأمر التقاء سالب ومحظ أو ذكر وأنثى أو تفريح شهوة إنما هو موافقة محبة الله عز وجل وسنة الحبيب ﷺ، ثم الغايات الأخرى تأتي كمقاصد تبعية.

إن اختلال مقاصد الناس في الجنس الآخر يدفعهم إلى اعتبار المسألة قضاء حاجة بائي طريقة وافقت، إن كانت برضاء الطرفين لتنتهي حياتهما بعد لحظة، أو بكسر أحد الجنسين للأخر، في المساكن أو في الطرقات أو حتى في وسائل الإعلام أو في نوادي الغرابة، الذكر مع الأنثى أو إثبات الذكران لبعضهم أو بالسحاق ولا بأس عند فريق من الناس استخدام الأيدي والمبتكرات المثيرة حتى الإنزال، بينما التربية الإسلامية تنظم الأمر لأنه عبادة، فله أحكام وواجبات وأداب وفيه فقه الحلال والحرام، فملعون من عمل عمل قوم لوط ولعلونة من تباشر السحاق وملعون من أتى زوجه في دبرها ولا بد في المباشرة من الستر فحرم مجرد إشغال

(١) سورة الذاريات، آية ٥٦.

(٢) سورة البقرة، آية ٢٠.

(٣) سورة الإسراء، آية ٤٤.

الخيال بمواقف الجماع فكيف بما هو أفسق، عن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ، والرجال والنساء قعود عنده فقال لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله ولعل امرأة تخبر بما فعلت مع زوجها فأرم^(١) القوم، فقلت إني والله يا رسول الله إنهن ليفعلن وإنهم ليفعلون، قال: فلا تفعلوا، فإنما ذلك مثل الشيطان لقي شيطاناً في طريق فغشياها والناس ينظرون^(٢)، إن الرسول ﷺ نص على تعبد الله عز وجل بالنكاح وذكره في جملة عبادات عندما جاءه فقراء الصحابة يبيثون إليه همهم المتمثل في زيادة حظ الأغنياء في الأجور، فبين ﷺ لهم جملة عبادات لهم بها الأجور فكان منها النكاح، فعن أبي ذر أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ قالوا للنبي ﷺ: يا رسول الله ذهب أهل الدثور بالأجور يصلون كما نصل ويسومون كما نصوم ويتصدقون بفضول أموالهم، قال: أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون إن بكل تسبيحة صدقة وكل تكبيرة صدقة وكل تهليلة صدقة وأمر بالمعروف صدقة ونهي عن المنكر صدقة وفي بضع^(٣) أحدهم صدقة، قالوا: يا رسول الله، أيأتي أحدهنا شهادة ويكون له فيها أجر، قال:رأيتم لو وضعها في حرام أكابن عليه فيها وزر فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر^(٤)، وفي هذا دليل على أن المباحثات تصير طاعات بالثبات الصادقات، فالجماع يكون عبادة إذا نوى به قضاء حق الزوجة ومعاشرتها بالمعروف الذي أمر الله تعالى به أو طلب ولد أو إعفاف نفسه أو إعفاف الزوجة ومنعهما جميعاً من النظر إلى حرام أو الفكر فيه أو الهم به أو غير ذلك من المقاصد الصالحة^(٥).

السمة الثانية: القوامة للرجال

إن التسليم بضرورة القيادة أمر جبلت عليه الخليقة إنساناً وجناً وحيواناً، فالشياطين إبليس قائدتهم، والقيادة في الحيوان أمر مشاهد كما نرى في أسراب الطيور، وقافلة الإبل، ومملكة النحل، وقرى التعل وعموم الحيوان، والناس يوكلون في أبسط المسائل وأعقدها أمورهم

(١) فأرم: أي سكترا.

(٢) رواه أحمد في مسند القبائل، رقم ٢٦٢٠١، وقال الالباني بعد ما ذكر شواهد الحديث «فالحديث بهذه الشواهد صحيح أو حسن على الأقل»، انظر أدب الزفاف ١٤٤.

(٣) قال النووي: بضع: بضم الباء وبطلاق على الجماع وبطلاق على الفرج نفسه، ١٠١/٤.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، رقم ١٦٧٤.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي، ١٠١/٤.

إلى قيادة يلتقطون حولها نيروا فيها الكفاءة وأسباب الإدارة والقيادة، والأسرة أخطر مؤسسة بها يكون بقاء النسل الإنساني وهي المحسن الأول للناشئة وهي السكن والمودة والرحمة بين الزوجين، وهي الحصانة والعفة، فكان لزاماً تنظيم أمور هذه المؤسسة لضمان تحقيق الأدوار المنوطة، فهي كالقلب للجسد إذا صلحت صلح المجتمع كله وإذا فسدت فسد المجتمع كله، فقدر الله القيادة فيها للرجل، قال تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء﴾^(١)

إن قوامة الرجال على النساء تنطلق من حقائق ثابتة

أولها: أن الفرع يتبع الأصل والأصل الرجل، قال تعالى: ﴿ومن آياته ان خلق لكم من انفسكم ازواجا﴾^(٢)، ولا يخفى على لبيب فضل الرجال على النساء ولو لم يكن إلا أن المرأة خلقت من الرجل فهو أصلها.^(٣) ويفيد هذا المعنى حديث الرسول ﷺ فيما يرويه أبو هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فإذا شهد أمراً فليتكلم بخير أو ليسكت، واستوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع وإن أعوج شيء في الضلع أعلىه، إن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم ينزل أعوج، استوصوا بالنساء خيراً»^(٤) وفيه دليل لما يقوله الفقهاء أو بعضهم أن حواء خلقت من ضلع آدم.^(٥)

والحقيقة الثانية: قوله تعالى: ﴿بما فضل الله بعضاً من بعض﴾^(٦) ومن فضل الرجال، العقل والحزم والعزم والقوية والفروسية والرمي وأن منهم الأنبياء وفيهم الإمامة الكبرى والصغرى والجهاد والأذان والخطبة والشهادة في مجتمع القضايا والولاية في النكاح والطلاق والرجعة وعدد الأزواج وزيادة السهم والتعصيب والكامل بنفسه له حق الولاية على الناقص، ثم إن المهام التي أنيطت بالرجل تجعله صاحب القوامة إضافة إلى ذلك لما للرجل من زيادة قوة في النفس والطبع ما ليس للنساء، لأن طبع الرجال غالب عليه الشدة والبيوسنة.

(١) سورة النساء، آية ٢٤.

(٢) سورة الروم، آية ٢١.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي ١٢٤/٢.

(٤) رواه مسلم، كتاب الرضاع، باب الوصية بالنساء، رقم ٢٦٧١.

(٥) صحيح مسلم بشرح النووي، ٢١٥/٥.

(٦) سورة النساء، آية ٢٤.

والحقيقة الثالثة والتي نرى من خلالها أحقيّة الرجل في القيادة وهي اختلاف خلقة الرجل عن خلقة المرأة، ذلك أن «هيكل المرأة الجسدي يختلف عن هيكل الرجل بل إن كل خلية من خلايا جسم المرأة تختلف في خصائصها وتركيبها عن خلايا الرجل والفرق شاسع بين الحيوانات المنوية (نطفة الرجل) وبين البويضة (نطفة المرأة) تفرز الخصيّة مئات الملايين من الحيوانات المنوية في كل قذفة مني بينما يفرز المبيض بويضة واحدة في الشهر، والحيوان المنوي يجسد خصائص الرجلة ذلك أن له رأساً مدبوباً وعليه قلنسوه مصفحة وله ذيل طويل وهو سريع الحركة قوي لا يقر له قرار حتى يصل إلى هدفه أو يموت؛ بينما البويضة كبيرة الحجم وتعتبر أكبر خلية في جسم الإنسان وهي هادئة ساكنة في مكانها لا تبرحه، فإن أتاها زوجها وإلا ماتت ثم قذفها الرحم مع دم الطمث، وتختلف الأعضاء التناسلية للرجل والمرأة اختلافاً يعرفه كل انسان، وهناك تسعه عشر فرقاً بين حوض الرجل وحوض المرأة لأسباب الحمل والولادة، ويزيد من الرجل في المتوسط عن من المرأة بمقدار ١٠٠ جرام، ونسبة وزن من الرجل إلى جسمه هي $\frac{1}{4}$ ، بينما نسبة من المرأة إلى جسمها تبلغ $\frac{1}{4}$.

والحقيقة الرابعة: إن المرأة تتعرض لأمور تسبب لها المعاناة والألام واختلال المزاج

وكدر النفس لا يتعرض لها الرجل:

أولها: **المحيض:** قال تعالى: **﴿وَيُسَالُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذِى﴾**^(١) وألام المحيض كثيرة منها:

- ١- تصاب أكثر النساء باللام في أسفل الظهر وأسفل البطن.
- ٢- الإصابة بحالة من الكآبة والضيق وتقلب المزاج وسرعة الاهتمام وقلة الاحتمال وحالتها العقلية تكون في أدنى مستوى لها.
- ٣- الإصابة بالصداع النصفي (الشقيقة) قرب بداية المحيض مع زغالة وقيء.
- ٤- تقل الرغبة الجنسية وخاصة عند بداية المحيض وتميل إلى العزلة وتكون الأجهزة التناسلية في حالة شبه مرضية.

(١) سورة البقرة، آية ٢٢٢.

- ٥- الإصابة بفقر الدم حيث تفقد المرأة كمية من الدم في أثناء الحيض.
- ٦- تنخفض درجة حرارة المرأة أثناء الحيض درجة مئوية كاملة.
- ٧- تصاب الغدد الصماء بالتغير فتقل إفرازاتها الحيوية للجسم.
- ٨- نتيجة للعوامل السابقة يبطئ النبض وينخفض ضغط الدم وتصاب كثير من النساء بالكسل والفتور».^(١)

وثاني الآلام: الحمل: قال تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانًا بِوَالدِّيهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهُنَّا عَلَىٰ وَهُنَّ﴾^(٢). وقال سبحانه: ﴿حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كَرْهًا وَوَضْعَتْهُ كَرْهًا﴾^(٣), ^(٤) يبدأ الحمل بالغثيان والقيء وخاصة في الأشهر الأولى، وتعطي الأم جنينها كل ما يريد منها، وتأخذ الأم جميع المواد السامة التي يفرزها الجنين وتطرد其ها بدلاً عنه والقلب عليه أن يقوم بدورتين دمويتين كاملتين، دورة للأم ودورة للجنين والقلب يضخ قبل الحمل ٦٥٠٠ لتر يومياً أما في أثناء الحمل يضخ ١٥٠٠٠ لتر يومياً ويامتلاء البطن ونمو الجنين يضغط الحاجب الحاجز على القلب والرئتين مسبباً ضيق التنفس، ويضغط الرحم على الأوردة مسبباً دوالي الساقين ويصاب الجهاز الهضمي من أول الحمل فيكثر القيء وقلة الشهية والغثيان ثم تزداد الحرقـة واللذعـ والتـهابـات المـعدـة وتصـابـ الـحامـلـ فـيـ العـادـةـ بـالـإـمسـاكـ وـتضـطـربـ الغـددـ الصـماءـ فـيـ وـظـائـفـهـاـ وـتصـابـ بـعـضـ النساءـ بـتـقـدمـ الغـددـ الدـرـيـةـ نـتـيـجـةـ نـقـصـ الـيـوـدـ،ـ وـحـالـةـ الـحـامـلـ النـفـسـيـةـ تـضـطـربـ،ـ فـهـيـ بـيـنـ الـخـوفـ منـ الـحملـ وـالـولـادـةـ وـالـرجـاءـ بـالـمـولـودـ».^(٥)

وثالث الآلام: الـأـمـ الـوـلـادـةـ: قال عز وجل: ﴿حَمَلَتْهُ كَرْهًا وَوَضْعَتْهُ كَرْهًا﴾^(٦), ذلك أن الرحم يتسع لأكثر من سبعة آلاف ميليلتر^(٧) وتخـرجـ منـ بطـنـهاـ ماـ وزـنـهـ ثـلـاثـةـ كـيـلوـغـرـامـاتـ فيـ الغـالـبـ،ـ وـيـعـضـ النـسـوـةـ أـكـثـرـ وـيـعـضـهـنـ يـرـزـقـنـ توـأـمـاـ،ـ أـلـامـ شـدـيدـةـ جـداـ.

(١) عمل المرأة في الميزان، د. محمد علي البار، ص ٦٠-٥٨ بتصرف.

(٢) سورة لقمان، آية ١٤.

(٣) سورة الأحقاف، آية ١٥.

(٤) عمل المرأة في الميزان، د. محمد علي البار، ص ٨٧ - ٩٠ بتصرف.

(٥) سورة الأحقاف، آية ١٥.

(٦) عمل المرأة في الميزان، د. محمد علي البار، ص ٩٢.

ورابع الألام: ألام فترة النفاس، تعاني المرأة فيها من صعوبة في التبول نتيجة لتسخات جدار المهبل وفتحة الفرج ومجرى البول أثناء الولادة،^(١) لهذه الألام التي تتعرض لها المرأة جعلتها في محل ضعف فكان الألائق أن تقاد لا أن تقود وأن يكون عليها قيم لا أن تكون لها القوامة.

إن القوامة في التربية الإسلامية فائدته عائدة إلى النساء، ذلك أن الرجل مطلوب منه أن يوفر السكن والنفقة والحماية والرعاية والتربية لزوجته وإن نشرت فإن من القوامة علاج المشكلات كما بين الشارع خطواته، ولا تعني القوامة السلطة المطلقة قال تعالى: «لا طاعة في معصية الله إنما الطاعة في المعروف»،^(٢) ولا تعني الصراخ والضرب والاستخفاف والاحتقار والإهانة وإلغاء الرأي الآخر، ولا تعني سوء العشرة والخلق والتعامل، ولا تعني إصدار الأوامر من الرجل على إطلاقه، وإنما الأمر وظائف تخصصية متكاملة بمجموعها تستقيم الزوجية وتنهى الذرية وينعم المجتمع ويتصادمها ويتنازعها وظائف بعضها تضطرب الأسرة ويشقى الأبناء وينعدم السكن والمودة والرحمة، وهنا يلزم القول «أن هناك بحوثاً كثيرة تؤكد أن السعادة الزوجية تظهر إلى حد ما عندما يكون الزوج هو الممسك بزمام المبادرة ولكن تعasse الحياة الزوجية تتضح عندما تكون المرأة ممسكة بزمام المبادرة أو ذات نزعات تسلطية».^(٣)

السعة الثالثة: إباحة التعدد بضوابطه

أباح الله للرجال الزواج مثنى وثلاث ورباع، وهذا تشريع الله ثبت بنص قطعي الثبوت قطعي الدلالة، فإليمان به واجب والتسليم بمشروعيته مفروض، قال تعالى: ﴿فَإِنْكُحُوا مَا طابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرَبَاعٍ﴾^(٤) والإستخفاف بأمر الله كفر والطعن به زندقة، وإذا أساء الناس في هذه العبادة فالغريب في الممارسة لا في النص.

إن التربية الإسلامية ترفض التبليغ والرهبة بترك الزواج وتمتنع التعدد بأكثر من أربع وتشترط له الاستطاعة المادية ﴿فَإِنْ خَفْتُمْ لَا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً﴾^(٥) قال أهل التفسير المراد

(١) عمل المرأة في الميزان، د. البار، ص ٩٣.

(٢) صحيح مسلم، كتاب الإمارة، باب وجوب طاعة الامراء في غير معصية وتحريمها في المعصية، رقم ٢٤٢٤.

(٣) مقاييس جوانب الحياة الزوجية، د. سعيد بن مانع، ٢٢.

(٤) سورة النساء، آية ٢.

(٥) سورة النساء، آية ٢.

بالعدل: العدل المادي من نفقة وسكن وهنا نرى التربية على التوازن والاعتدال فلا إفراط بالزواج بأكثر من أربع ولا تفريط بترك الزواج.

إن التعاليم الربانية تهدف إلى تحقيق المقاصد المحققة للإنسان سعادة الدارين، يفهمها من يفهمها ويجهلها من يجهلها، وقد تظهر لنا الحكمة من التشريع وقد لا تظهر ولكنها مبنية على الحكمة قولاً واحداً، ولكن من علامات النقص الإنساني أن يجهل بعض الحقائق، ومن الحكم التي قد تكون مراد الشارع من التعدد التالي:

الحكمة الأولى: كان الناس يعدون في الجاهلية بلا ضوابط وجاء التشريع المميز بفقه الواقع ليحدد التعدد بضوابطه وإلا فواحدة، فعن سالم بن عبد الله بن عمر «أن غيلان بن سلمة الثقفي أسلم وله عشر نسوة في الجاهلية فأسلمن معه، فأمره النبي ﷺ أن يتخير أربعاً منها».^(١)

الحكمة الثانية: ذكر الرسول ﷺ في غير ما حديث أن عدد النساء يكثر ويقل عدد الرجال، وهنا تظهر لنا حكمة تشريع التعدد في مثل تلك الظروف التي لا حل لها سوى التالي: الأول: أن يبقى العدد الفائض من النساء بلا زواج وفي ذلك خسارة لعدم إنجابهن، الثاني: ميل العدد الرائد إلى الانحراف لقضاء الشهوة الجنسية بمختلف صور الانحراف، الثالث: التعدد، والرابعة على زيادة عدد النساء على الرجال ما قاله ﷺ: «ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد أحداً يأخذها منه ويرى الرجل الواحد يتبعه أربعون امرأة يلذن به من قلة الرجال وكثرة النساء»^(٢) وعن أنس بن مالك قال: لأحدكم حديثاً لا يحدهم أحد بعدى سمعت رسول الله ﷺ يقول: من أشراط الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل ويظهر الزنا وتكثر النساء ويقل الرجال حتى يكون لخمسين امرأة القيمة الواحدة»^(٣) في الحديث الأول إشارة إلى أن نسبة الرجال إلى النساء ٤٠ : ٤٠ ثم تسوء الأمور فتصل كما في الحديث الثاني إلى ١ : ٥٠، وبعد مراجعة للإحصاءات نرى أن نسبة الذكور إلى الإناث (١ مقابل ٤) في السويد والولايات المتحدة و (١ مقابل ٥) في الاتحاد السوفيتي سابقاً وإلى (١ مقابل ٦) في

(١) رواه الترمذى، كتاب النكاح، باب الرجل يسلم وعنه عشر نسوة، رقم ١٠٤٧، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، رقم ٩٠١.

(٢) رواه مسلم، كتاب الزكاة، باب الترغيب في الصدقة قبل أن لا يوجد من يقبلها، رقم ١٦٨٠.

(٣) رواه البخارى، كتاب العلم، باب رفع العلم وظهور الجهل، رقم ٧٩.

اليابان و (١٠) مقابل (١) في بعض مناطق الصين، وفي بعض بلاد المسلمين (١ مقابل ٥) «وقد أثبتت الاحصاءات أن موت المواليد الذكور أكثر من موت الإناث، في جميع الشعوب الإنسانية»^(١) وإذا أضفنا إلى ذلك وفيات الرجال بسبب الحروب. ومصائب الحياة وحدوث الطرقاترأينا أن ذلك يساهم في خلخلة النسبة بين الرجال والنساء، وإذا اضاف إلى ما سبق تصريحات العقلاء من أهل الملل المنحرفة رجالاً ونساءً والتي يقررون من خلالها بمبدأ التعدد، ولا يزيدينا إقرارهم إيماناً بقرأتنا ولا تزعزع شبّهات غيرهم بإيماناً بقرأتنا، لكنها الأمانة العلمية تقتضي ذكر شهادة الشهود، منها ما قاله «د. بون: إن ممارسة تعدد الزوجات ضرورة للحفاظ على الجنس»^(٢) وقال سبنسر في كتابه (أصول الاجتماع) «إن التعدد ضرورة للأمة التي يغنى رجالها في الحروب ولم يكن لكل رجل من الباقين إلا زوجة واحدة. فإذا طرأت على الأمة حالة اجتاحت رجالها الحروب وبقي نساء عديدات بلا أزواج فإنه ينتج عن ذلك نقص في المواليد لا محالة»^(٣).

وتقول (أني بيزانث) في كتابها «الأديان المنتشرة في الهند»: «إن تعدد الزوجات الإسلامي الذي يحفظ ويحمي ويغذى ويكسو النساء أرجح وزناً من البغاء الغربي الذي يسمح بأن يتخذ الرجل امرأة لخمس إشباع شهواته ثم يقذف بها إلى الشارع متى قضى منها أوطاره». (٤)

والحكمة الثالثة: زيادة نسل الأمة المسلمة تحقيقاً لحث الرسول ﷺ عن أنس بن مالك قال: كان رسول الله ﷺ يأمر بالباء وينهى عن التبليغ شيئاً شديداً ويقول: تزوجوا الودود اللورد إني مكاثر الأنبياء يوم القيمة».^(٥)

والحكمة الرابعة: أخذًا بمبدأ الوقاية خير من العلاج يكون التعدد وقاية للرجال ذوي الشهوة الجامحة الذين يمتنعون عن نسائهم لفترات ليست بالقليلة بسبب:

(١) حقوق المرأة في الإسلام، محمد عرفة، ٧٦.

(٢) لماذا الهجوم على تعدد الزوجات، أحمد عبد العزيز الحسين، ٢١.

(٢) حكم اباحة تعدد الزوجات، أحمد أَلْ مُحَمَّد، (١٨، ١٩).

(٤) المرأة بين الفقه والقانون، لمصطفى السباعي (٧٦، ٧٧).

^(٥) رواه أحمد في باقي مسند المكثرين، رقم ١٢١٥٢.

- ١- الحيض: وهي دورة شهرية تختلف مدتها من امرأة إلى أخرى فقد تصل إلى خمسة عشر يوماً في بعض النساء وقد أمر الرجال باجتناب جماع الحيض **(فَاعتزلوا النِّسَاءَ فِي الْحِيْضُ)**^(١).
- ٢- الاستحاضة: وهي استمرار الدورة عن مدتها وهو مرض ويجوز للرجل أن يجامع أهله في هذه الحالة، إلا أن النفس تعافى ذلك.
- ٣- فترة النفاس: وهي ما بعد الحمل وقد تطول لمدة ستين يوماً، صحيح أن الرجل يحق له كل شيء إلا الجماع ولكن قمة اللذة وإنصراف الشهوة يتحققان بالجماع.
- ٤- ثم مرحلة شيخوخة المرأة أبكر في الغالب من الرجل وشهرتها أسرع فتوراً في الغالب من الرجل، فاما أن ينظر إلى غيرها وإما أن يعدد ليفرغ حاجته في غيرها وإما أن يحرق نفسه في حالة العفة.
- ٥- سن اليأس محدد للمرأة لا تلد بعدها بينما الرجل لا سن يأس عنده، ولعله يرغب في الذرية ولكن حزنه قد شاخ، لذا أبى له التعدد.

السمة الرابعة: إمكان إنهاء الزوجية

إن مواقف الأمم الأخرى تبيّنت في أمر الطلاق فطائفة تمنعه مهما كانت الظروف والملابسات، وطائفة تبيّحه على إطلاقه وكل الأمرين شر، والنتائج فيها غير محمودة، لذا كان موقف التربية الإسلامية متميّزاً بالمعاني التالية:

- ١- الحرص على استمرارية الزوجية: فشرع الضمانات على ذلك وقرر منهاجاً للطوارئ والمستجدات منها الصلح **(وَالصِّلْحُ خَيْرٌ)**^(٢) والوعظ **(فَعَظُوهُنَّ)**^(٣) والتنازل **(فَوْلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ)**^(٤) والشفاعة كما في حديث بريدة قال عليه السلام: «إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ»^(٥) واشترط لصحة الزواج أن تكون صيغة الإيجاب والقبول مؤيدة غير مؤقتة فإن أقتت بمدة بطل.^(٦)

(١) سورة البقرة، آية ٢٢٢.

(٢) سورة النساء، آية ١٢٨.

(٣) سورة النساء، آية ٢٤.

(٤) سورة البقرة، آية ٢٣٧.

(٥) رواه البخاري، كتاب الطلاق، باب شفاعة النبي ﷺ في زوج بريدة، رقم ٤٨٧٥.

(٦) الفقه الإسلامي وأدلته الشرعية، د. وهبة الزحيلي، ٦٤/٧.

-٢- الإيمان بتقلب الأيام؛ والمشاعر والنفوس والأحوال، فالصالح قد يفسد، والصحيح قد يمرض، والواجد قد يفلس، والسليم قد يعتريه العيب، والطبايع قد تتصادم، وعليه فليس من الحكم في شيء الحكم بأبديّة الزوجية بين اثنين تحكمهما تقلبات الأحوال والأيام.

-٣- إنتهاء الزوجية حق لأطرافها. إن حصر أحقيّة إنتهاء الزوجية للرجل هضم لحقوق الزوجة فلعلها لسبب أو لآخر لا ترغب في بقائها عند زوجها ولعل أسبابها وجبيّها ولكن لأنّ حصار الأحقيّة له قد يعيّنها رغبة في تعذيبها ولو سُلمت المرأة أمر تطليق زوجها ابتداءً لكان ذلك مدعّاة للدمار السريع للزوجية، ذلك لما جبت عليه المرأة من فورة الانفعال وهيجان العاطفة وطغيانها على العقلانية والرؤيا وبعد النظر فالتربيّة الإسلاميّة جعلت الطلاق ابتداءً بيد الرجل وأمر أن كان ثم تسريح فبإحسان **(الطلاق مرتان بإمساك بمعرفة أو تسريح بإحسان)**^(١) ومنع المرأة حق الخلع «فإذا كرهت زوجها لخلقها أو خلقه أو دينه أو كبره أو ضعفه أو نحو ذلك وخشيته ألا تؤدي حق الله في طاعته جاز لها أن تخالله بعوض تفتدي به نفسها منه وإذا خالعه بغير بغض ولا خشية ألا تقيم حدود الله لم يصح الخلع على الصحيح وقيل يصح»^(٢).

-٤- إمكان عودة الزوجية: إن الطلاق لا يعني نهاية المطاف فالنفوس بعد الكدر تصفو وبعد الغضب تسكن وبعد الانفعال تتضح الرؤيا، وبعد الطلاق للرجل أن يراجع زوجه في العدة، وإن تجاوزا العدة فبمهر جديد وعقد جديد ورضا جديد، ثم إن طلاق ثانية فله أن يراجعها بمثيل ما قلنا في الطلاق الأولى وبعدها لا تستقيم بينهما الحياة وإن كان رغبا في بعضهما، فلا بد من تأديب من يتخفّف.

السمة الخامسة: المسؤولية مشتركة

إن إلقاء كل المهام على عاتق الزوج أو الزوجة أمر تباين التربيّة الإسلاميّة فالمهمة مشتركة، ولكل حقوق وعلى كل واجبات، فلا مجال للمطالبة بالحقوق دون الواجبات، وقد يتنازل الحكيم أو الحكيم عن بعض الحقوق مع أداء كل الواجبات لكريم الأصل وحميد السجايا.

(١) سورة البقرة، آية ٢٢٩.

(٢) المغني لإبن قدامة، ٢٠٠ الفهرس.

إن الخطاب النبوى يتسم بالترهيب لإشعار أطراف الزوجية بضخامة المهمة وعظمة المسؤولية التي يترتب عليها سؤال ثم ثواب أو عقاب، والسائل عن الأداء هو الله عز وجل، والمسئول هو الإنسان الضعيف عن عبد الله بن عمر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته، الإمام راعٍ ومسؤول عن رعيته والرجل راعٍ في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها ومسئولة عن رعيتها والخدم راعٍ في مال سيده ومسؤول عن رعيته، قال فحسبت أن قد قال: والرجل راعٍ في مال أبيه ومسؤول عن رعيته وكلكم راعٍ ومسؤول عن رعيته».^(١)

إن الأسرة المسلمة تقوم على المسؤولية المشتركة، فكل يؤدي واجبه لا كوظيفة ينال من وزارها منفعة ولكنها المعدنة إلى الله، بينما الأسرة الغربية ترتكز على الأنما والمنفعة الذاتية.

(١) رواه البخاري، كتاب الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم ٨٤٤.

الفصل الثاني

أسباب وقوع المشكلات الزوجية والممارسات الخاطئة في التعامل معها

المبحث الأول

أسباب وقوع المشكلات الزوجية

تمهيد

من الأمور التي تهدد الزوجية عدم الالتفات إلى المشكلات الحاصلة وقد تبدأ تافهة ولكن مع تراكمها واختلاف المقاييس في تقدير حجمها ومع ما يكون من وراء التراكم من ضغط يولد الانفجار الذي يؤدي بالحياة الزوجية، وقد تكون المشكلات عظيمة كبيرة ولكن سوء تشخيص أسبابها فيه مضيعة للوقت، فقد يصف دواءً لغير الداء فلا يجدي شيئاً، لذا حرصت التربية الإسلامية على البحث في الأسباب المؤدية إلى المشكلات ثم محاولة منع حدوثها وقد تحدث المشكلات للطبيعة الإنسانية الخطاء فلا بد حينها السعي لإزالتها بغية السلامة أو التخفيف والأسباب المفضية إلى المشكلات كثيرة وأوجزها في ثلث:

أولها: عدم الأخذ بالوقائعيات الشرعية.

ثانيها: المتغيرات الاجتماعية.

ثالثها: الإعلام.

رابعها: أسباب أخرى.

أسباب وقوع المشكلات الزوجية

أولاً : عدم الأخذ بالوقائيات الشرعية

حدد الاسلام وسائل كثيرة -سيأتي ذكرها- يعصى من خلالها الزوجية من المشكلات ما أمكن، فعدم الأخذ بهذه الوقائيات فيه تعريض الزوجية للاضطراب أو الانهيار، ومن الوقائيات حسن الإختيار وعدم الأخذ به يعني سوء الإختيار بأن يكون الزواج على أساس المصالح المالية وهي طارئة فإذا زال المال أو قل ضعفت العلاقة أو انتهت أو على أساس الأنساب والأحساب وهي أمور نسبية أو على أساس الجمال وهو ما يثبت أن يزول وكثيراً ما يكون مثله أو أكثر في الآخرين مما يصرف النظر إلى الأجمل وقد تكون الخيانة ومن سوء الإختيار أن يكون الزواج لعلاقة منحرفة فإذا بأتراط الزوجية كل يشك بالآخر لأن كل أعلم بسوابق الآخر الفاسدة، وإنما أن يكون الزواج لستر فضيحة ولاحتواء طفل غير شرعي نتيجة ضغوط إجتماعية أجبرت على الزواج، كل ذلك يسبب الاضطراب أو الانهيار ومن الوقائيات تزوج الولود ويتأكد ذلك لمن تعلق قلبه بالأولاد، وعدم الأخذ به يعني تزوج العقيم وتتفاقم المشكلة إذا أذت الأولى الزوج إذا تزوج بأخرى ولود هذا إن أمكنه أحواله من الزواج ومن الوقائيات تزوج البكر لما في ذلك من الداعبة والمضاحكة وخفة النفس والخفر والدلال وتعلق القلب بعكس من قلبها ما زال معلقاً بالزوج الأول وتبقى دائماً تعقد المقارنات، وفي عصر تمويج فيه الفتن والمغربات والمثيرات تتصحّ التربية الإسلامية فيه بتحري جمال المظاهر بعد جمال الدين، وإلا مع ضعف الواقع الديني قد يكون الالتفات إلى الحرام، وكذا المرأة تلتفت إلى الوسامة في الرجل وإلا اضطررت الزوجية أو انهارت، ومن الوقائيات أن يختار أهل القدوت ما يناسب إقتداء الناس بهم وطبيعة دورهم وعطائهم وكثرة انشغالهم للمجتمع، ومن الوقائيات نظر الرجل إلى من يريد لها زوجة له، ونظر المرأة إلى الرجل، فعدم الأخذ به يؤدي إلى عدم الإرتياح أو العداوة لأنها غير ما يريد أو لأنه غير ما تريده فقد يلجم صاحب الإيمان إيمانه عن تصرف مشين ولكن قد يطلق وقد يعدد، بينما ضعيف الإيمان قد ينحرف ومن الوقائيات عدم الإكراه ذلك لأن الزوجية سكن ورحمة ومحبة ومودة وهذه مشاعر معنوية تصادم لغة الإكراه والضغط فلن

يجد من أكره هذه المعاني في الطرف الآخر مما يعني إفتقاد الزوج والزوجة في النهاية لهذه المعاني مما ينذر بالاضطراب أو الإنهايار. ومن الوقائعات الاستشارة، فتُعرف بذلك الطبائع والأخلاق والأمزجة والحقائق جميعها فعدم الأخذ بالاستشارة يعني الاصطدام بحقائق كثيرة غير مناسبة لعناصر الزوجية فلربما لو كانوا على علم بها لما كان ثم زواج، ومن الوقائعات الستر وطي صفحات الماضي، فقد يثير الزوج أو الزوجة معرفة السوابق والنفوس في تحملها متباعدة ومقاييس وزن الأمور مختلفة فقد يؤدي كشف الستر إلى مقتل، ومن الوقائعات الكشف الطبي المانع بإذن الله عند الأخذ بعين الاعتبار نتائجه من الأمراض الوراثية والأمراض الجنسية، ومنها عدم وصف محاسن المرأة للزوج وعدم الامتناع عن الفراش وحسن العشرة والمحافظة على كرامة بيت الزوجية والالتزام بالاذكار الواردة ومرااعة الطبائع والرضا والقناعة وتقديم حسن الظن والعدالة كل هذه وقايات، وعدم الأخذ بها يؤدي إلى المشكلات بنسب تتفاوت بينها.

إن المنهج التربوي الإسلامي هو الأوحد الذي فصل في التعامل مع المشكلات الزوجية حيث جعل لها وقائيات وبالتفصيل في القرآن والسنة ثم تفاعل أهل العلم بآليات الاجتهاد مع معطيات الكتاب والسنة فخرّجوا لنا أبواباً كثيرة في الوقائعات تعصم الزوجية من القواسم، فالأخذ بها مانع من المشكلات بإذن الله وعدم الأخذ بها سبب رئيس يرمي الزوجية في مقتل.

ثانياً: المتغيرات الاجتماعية

وأعني بها طرء عادات جديدة في مجتمع من المجتمعات نتيجة الطفرة المادية أو خلل في التركيبة السكانية أو إختلاط بأعراف وتقاليد وطبائع جديدة مؤثرة، هذه التغيرات في أي مجتمع تصاحبها في الغالب تغيرات اجتماعية، فالطفرة المادية وارتفاع دخل الفرد قد يؤدي إلى المغalaة في التكاليف إما للمباهاة لأنها عادة المجتمعات المترفة وأما لواكبة تكاليف الحياة، والطفرة المادية تجعل المجتمع متربعاً وأول ما يبدأ الخلل في مجتمع يبدأ من الترف **فإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً** (١).

(١) سورة الأسراء آية ١٦.

والترف الفاسق مقاييسه مختلفة وإذا ما تم الزواج على مقاييس مختلفة حكم عليه بالنهاية السريعة أو الازمات المتكررة، وفي الطفرة المادية تربية على الاستهلاك غير الرشيد مما يرهق كاهل الزوج ويميع مقاييس الزوجة والعكس صحيح إما إرضاe كل للأخر أو لإرضاe النفس التي لا تقوى على التخلص من النفسية الاستهلاكية، وهذه النفوس تقع في نهاية المطاف في المشكلات ومن التغيرات الاجتماعية ما أشار اليه عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) في قوله: «كنا عشر قريش نغلب النساء، ولما قدمنا على الانصار إذا قوم تغلبهم نساؤهم فطفق نساؤنا يأخذن من أدب نساء الانصار»، إن الإختلاط بأئمأ أخرى لها عاداتها وتقاليدها وطبائعها من شأنه أن يؤثر سلباً أو إيجاباً وقد يتجاوز من التأثير على العادات والتقاليد إلى التأثير على الأفكار والأسسات مما ينذر باضطراب وانهيار.

ثالثاً: وسائل الإعلام

وهي كل الطرق التي تنتشر من خلالها الكلمة والمعلومة مما يحدث أثراً منه الجيد ومنه الردي، إلا أن الغالب في وسائل الإعلام المنتشرة من مجلة وصحيفة وإذاعة وتلفاز ودور سينما وفيديو وانترنت الغالب عليها الضرار بالزوجية، ذلك أن برامجها من مسلسلات وأفلام وأغاني وقصة وخاطرة وقصيدة ومقالة وتحقيق كلها تساهم في زرع بذور الشك بين الزوج والزوجة وتصوير حياتهما على أنها لا تستقيم إلا على التحاسد والتباغض والتنافس وسوء الظن والتربص والتآمر إلى درجة إساءة الظن في كل تصرف وتصعيد الشك إلى التشخيص والتلميح على أخبار وخدوش سمات الحرف الآخر، وتساهم وسائل الإعلام في تزييق العائلة وذلك بسوء التشخيص ويعرض الحلول الخاطئة كحلول ناجحة وتشير كل طرف بالاعتزاز بالنفس وياننتظار المبادرة من الطرف الآخر حتى لا تفسر الامر بأن المبادر هو المخطيء وهو الضعيف، وترشد وسائل الإعلام إلى كيفية التحايل على الطرف الآخر لخيانته من ورائه وكسب الصداقات مع الجنس الآخر، وسهولة التماس المبررات المبيحة لمثل هذه التصرفات المشينة بل حملت بعض وسائل الإعلام على تناكح الأرحام نتيجة الإثارة التي لم يتحملها الشاب والشابة ففرغاتها في الحرام، بل أرشدت بعض وسائل الإعلام إلى الممارسات الجنسية الشاذة بين

النوج والزوجة حتى أصيّبوا بالشذوذ وقد يرفض أحدهما هذه الممارسات فتنشب لذلك المشكلات، بل كم غزت المجتمعات أنواع من الاحتفالات والعابيات والتقاليد الفاسقة والتي بسببها صارت مشكلات زوجية لا تعد ولا تحصى، فكم من رجل طلق زوجته أو خانها ذلك أنه افتن بفتاة رأها ترقص وهو على كرسي الزواج مع زوجته، وكم منع بيوت من البركة لأنها تأسست على بدعيات وعلى تشبه باليهود والنصارى نتيجة تقليد ما في وسائل الإعلام، وفي إدمان النساء والرجال على وسائل الإعلام المختلفة إهمال للواجبات أدى في النهاية إلى المشكلات، وأدت بعض وسائل الإعلام إلى بروز وفتور جنس من يدمنها ذلك أنه يقضي حاجته الجنسية وبالكامل بالنظر ومع الإدمان لا يقوى على معاشرة الطرف الآخر معاشرة طبيعة سوية مما يحيط ويحيى على المدى إلى صحة ونفسية ثم علاقة الطرف الآخر، وساهمت وسائل الإعلام في تصوير الزواج على أنه سجن وحكر للحربيات وذلة وصغر فاذا تزوج يتزوج بهذه النفسية مما يقلل نسبة النجاح، ومن مساوىء الإعلام بثه للأفكار الهدامة كالاحتياج على قوامة الرجل وعلى طاعة المرأة لزوجها وعلى فقه الطلاق وعلى الولي والشهود والمهر والتعدد وكثرة النسل، وحتى المادة الدينية في وسائل الإعلام الخاصة بالحياة الزوجية تساهم مسامحة خطأ ذلك إما لخطاء في الفتوى الفقهية والتساهل في بيان الحقوق والواجبات، أو الاستشهاد بالرخص وبالرجوع من الآراء الفقهية، وتساهم وسائل الإعلام على تقليل ساعات اللقاء والاجتماع والمؤانسة بين أفراد الأسرة، وتساهم في خلخلة مقاييس الاختيار عند إرادة الزوج فالزوج يتزوج من خرجت معه واحتلى بها وأحبها وعاشرها ثم لا يأس بعد مجموعة أطفال أن يعلنوا زواجهم، ومن الإعلام الشائعات والتي تؤثر سلباً في الحياة الزوجية لأنها تبعث في الغالب على الشك والانتقام والهجر والضرب والطلاق والتشهير، ومن الشائعات ما حصل في زمن الرسول ﷺ من إطلاق الشائعة في حق زوجته أم المؤمنين عائشة (رضي الله عنها) حيث إتهمها رئيس المنافقين بالفاحشة وهي الطاهرة وانتشر الخبر في المجتمع المسلم والرسول ﷺ لا يصدق في زوجه شائعة ولكنه لم يتخذ موقفاً لحكمة أرادها الله، وتبكي الزوجة ويعيش أهلها في هم وغم وتخالف الآراء فطائفه تردد الشائعة وطائفه تنكر الشائعة وطائفه تنصح النبي ﷺ بالزواج ويأتي الوحي يبرأ الطاهرة أم المؤمنين رضي الله عنها بعد فترة

انحبس فيها النفس وضاقت الدنيا بما رحبت وابتلى الله الفئة المؤمنة، فالوحى برأ عائشة
 رضي الله عنها، ولكن الآن حيث لا وحي والنفوس أشد مرضانا والشائعة أسهل ما يكون
 إشاعتها عبر الوسائل الاتصالية الحديثة فمن ييرأ ساحة الطاهر الذي شيع في حقه ما أضر
 به وزوجه وأولاده، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِلْفَكَ عَصِبَةٌ مِّنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرًّا لَّكُمْ بَلْ
 هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ، لِكُلِّ امْرٍ مِّنْهُمْ مَا اكتَسَبُ مِنَ الْإِثْمِ وَالَّذِي تَولَى كِبِيرٌ مِّنْهُمْ لَهُ عَذَابٌ عَظِيمٌ، لَوْلَا
 إِذْ سَمِعْتُمُوهُ ظُنُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بِأَنفُسِهِمْ خَيْرًا وَقَالُوا هَذَا إِلْفَكٌ مُّبِينٌ، لَوْلَا جَاءُوا عَلَيْهِ
 بَارِبُعَةِ شَهَادَةٍ فَإِذَا لَمْ يَاتُوا بِالشَّهَادَةِ فَأَوْلَئِكَ عِنْدَ اللَّهِ هُمُ الْكاذِبُونَ، لَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ
 وَرَحْمَتُهِ فِي الدِّينِيَا وَالْآخِرَةِ لَمْ يُسْكِمْ فِي مَا أَفْضَيْتُمْ فِيهِ عَذَابٌ عَظِيمٌ، إِذْ تَلَقَّوْنَهُ بِالسِّنَنِ
 وَتَقُولُونَ بِأَفْوَاهِكُمْ مَا لَيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ وَتَحْسِبُونَهُ هَيْنَا وَهُوَ عِنْدَ اللَّهِ عَظِيمٌ، لَوْلَا إِذْ
 سَمِعْتُمُوهُ قَلْتُمْ مَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَتَكَلَّمُ بِهَذَا سُبْحَانَكَ هَذَا بَهْتَانٌ عَظِيمٌ، يَعْظِمُ اللَّهُ أَنْ تَعُودُوا
 مِثْلَهُ أَبْدًا إِنْ كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾.^(١)

(١) سورة النور الآيات (٧١-٧١).

المبحث الثاني

الamarasat al-khatia'ah fi al-tawfiq mithalat al-zawjiah

تمهيد

أبى الله الكمال إلّا لذاته، وقررت التربية الإسلامية حتمية الخلل في التجربة الإنسانية مهما سعى الإنسان إلى التمام والكمال وليس في ذلك ما يعيّب، فالوقوع في المشكلات الزوجية لا يعني بالضرورة الفسق والفجور أو ضعف الإيمان وقلة الصلاح، ومن تمام النعمة والكمال في التشريع والرضا الرباني أن جعل المنهج الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية يتسم بتشريع ومقاييس تمنع حدوث المشكلات ما أمكن ثم علاجات تعالج المشكلات بعد وقوعها، ويتفصيل في بيان الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات الزوجية، فلعل بعض القوم ومن حسن نية أن يزيد المشكلات عمّا يمسّها لأنّه حاول علاجها بطرق لا تقرّها الشريعة، وهذا دأب الكثير هذه الأيام لجهل الناس بحقائق الدين ولطغيان سلطة العادات والتقاليد وال מורوثات الاجتماعية التي لا تمت إلى الإسلام بصلة وللدور السلبي لكثير من مؤسسات المجتمع التعليمية والإعلامية والقانونية، إن التمادي في الممارسات الخاطئة لعلاج المشكلات الزوجية مما يهدد الزوجية بالانفجار ولو بعد حين، لذا لا بد من مناقشة مختلف أوجه المشكلات في الوقت المناسب وبطريقة مناسبة مع مشاركة كل الأطراف المعنية ما أمكن، ومن أكثر الممارسات الخاطئة شيوعاً التالي:

الممارسة الأولى: نشر الأسرار والاستماع إلى الآخرين

أحاط الإسلام الحياة الزوجية بشيء من القداسة والخصوصية والسرية، ويظهر ذلك في الإجراءات التالية:

١- الاستئذان على الزوجية:

أمر الله عز وجل الناس أن يستأذنوا على الزوجية حتى لا تخديش كرامة، ولا يظهر مستور ولا تنكشف العيوب ولا يتعدى على حقوق الآخرين، قال تعالى: **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا**

تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا وتسلموا على أهلها ذلكم خير لكم لعلكم تذكرون^(١)) لقد جعل الله البيوت سكناً، فيها الاستراحة والطمأنينة والتخفف من الثياب ومن بعض ضوابط السلوك حتى ليصير العظيم عند أهله وأطفاله ملائماً عاصماً مراهقاً وهذا ما لا يصح أن يراه الناس، ذلك أن للبيوت أسراراً، فوجب الاستئذان، حتى وإن كان أهل البيت خارجه فلا ينبغي هتك أسراره بالإطلاع على خصوصياته، قال تعالى: **(فَإِنْ لَمْ تَجِدُوهَا فِيهَا أَحَدٌ فَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذِنَ لَكُمْ)**^(٢)، وعن سهل بن سعد قال: «اطلع رجل في حجر النبي ﷺ ومع النبي ﷺ مدرسي يحك به رأسه فقال: «لو أعلم أنك تنظر لطعنات به في عينك، إنما جعل الإستئذان من أجل البصر»^(٣)، وهذا تأكيد من الرسول ﷺ على خصوصية وسرية الزوجية حتى أنه يبيح طعن العين الناظرة إلى الأسرار، وكان السلف الصالح إذا دخل على أحدهم ضيفاً غيب كل ما يخص النساء عن نظر الضيف حفاظاً على الخصوصية.^(٤)

-٢- النهي عن إفشاء أسرار الزوجية

يطيب لبعض الرجال والنساء على حد سواء كشف أسرار الجماع والاستمتاع إما إظهاراً للفحولة أو تقضية ل الوقت ولا كان هذا السلوك يبيح تخيل الزوجة في أذهان الرجال وفيه كشف لأخص الأسرار كان النهي منه ﷺ عن ذلك، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيمة الرجل يفضي إلى إمراته وتفضي إليه ثم ينشر سرها»^(٥) وذلك يصير من بعض النساء أيضاً فكان نهيهن عن ذلك، عن أسماء بنت يزيد أنها كانت عند رسول الله ﷺ والرجال والنساء قعود فقال: «لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله ولعل إمرأة تخبر بما فعلت مع زوجها؟ فلأرم القول، فقلت: إني والله يا رسول الله انهن ليفعلن وإنهم ليفعلن، قال: «فلا تفعلوا فإنما مثل الشيطان لقي شيطاناً في طريق فغشيتها والناس ينظرون».^(٦)

(١) سورة التور، آية ٢٧.

(٢) سورة التور، آية ٢٨.

(٣) رواه البخاري، فتح الباري، ٢٨٧/١٢، ٦٢٤١ كتاب الاستئذان، باب الاستئذان من أجل البصر.

(٤) من أدب الإسلام، عبدالفتاح أبو غدة.

(٥) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم إفشاء سر المرأة رقم ١٤٢٧.

(٦) أخرجه أحمد، وقال الألباني في أدب الزفاف بعد أن أورد شوامد للحديث فالحديث بهذه الشوامد صحيح أو حسن، أداب الزفاف، ١٤٤.

-٣- النهي عن الدخول على المغيبة:

ذكر بعض أهل العلم أن من أسباب نهي الشارع عن الدخول على المغيبة كراهة الإطلاع على أسرار الزوجية ثم ما يعقب الإطلاع في العادة من تعبئة الزوجة على زوجها بما يثقل كاهله ويؤدي إلى الشفاق والخصام وعقد المقارنات ولم يكن ذلك كله ليحصل لو لا الدخول فكان النهي عن عقبة بن عامر أن رسول الله ﷺ قال: إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو، قال: «الحمو الموت»^(١) لأنه ربما حسن لها أشياء وحملها على أمور تشكل على الزوج من التماس ما ليس في وسعه، فتسوء العشرة، ولأن الزوج قد لا يؤثر أن يطلع والد زوجته أو أخوها على باطن حاله ولا على ما اشتمل عليه.^(٢)

-٤- النهي عن التجسس على البيوت

إن التجسس على عورات البيوت والإستماع إلى حديث أهلها داخل في النهي عن التجسس عموماً قال تعالى: «ولا تجسسوا»^(٣)، والمسلم المعاصر يعيش ثورة في التقنيات التي تسهل الإستماع إلى حديث بيته بل وتصوير خصوصيات حياته مما يؤدي في نهاية المطاف إلى المشكلات وتفزق الزوجية، وانهيار بنائها لذلك حذر الرسول ﷺ فقال: «من استمع إلى حديث قوم لهم له كارهون أو يفرون منه صب في أذنه الآنك يوم القيمة».^(٤)

مما سبق ثري أن الإسلام أحاط الزوجية بسرية وبخصوصية فأمر بالإستئذان حتى لا تكشف الأسرار ونهى الأزواج والزوجات عن الحديث عن أسرار البيت حتى لا يثار الخيال وحتى لا تعمم الخصوصيات كان النهي عن التجسس، وإذا أضفتنا إلى هذه الإحاطة بالسرية والخصوصية الإجراءات التالية:

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٥٢٢٢، ٤٤٦/١٠، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بأمرأة إلا ذو محرم، والدخول على المغيبات.

(٢) فتح الباري، ٤١٦/١٠.

(٣) سورة الجنات، آية ٩٢.

(٤) رواه البخاري، كتاب التعبير، رقم ٦٥٢٠، عن ابن عباس.

-١- ما أمر به الشرع من عدم طروق الأهل ليلاً إلا بعد إعلامهم حتى لا يكشف خصوصيات أهله مع علمه بما يسترون ولكن زيادة في الوقاية ومنعاً لتصعيد الأمر وتحميله ما لا يحتمل، قال عليهما الله السلام: «إذا أطاك أحدكم الغيبة فلا يطرق أهله ليلاً»^(١) لأن طول الغيبة مثنة الأمان من الهجوم فيقع للذى يهجم بعد طول الغيبة غالباً ما يكره إما أن يجد أهله على غير أبهة من التنفس والتزين وإما أن يجدها على حالة غير مرضية، أخرج ابن خزيمة عن ابن عمر قال: «نهى رسول الله عليهما الله السلام أن تطرق النساء ليلاً فطرق رجلان كلابهما وجد مع إمرأته ما يكره»^(٢) بهذه الإرشادات النبوية يحافظ الإسلام على خصوصيات وأسرار كل واحد من أفراد الزوجية.

-٢- وما ذهب إليه أهل العلم من وجوب ستر الزوج والزوجة على أنفسهم مما مضى من حياتهم السالفة والنهي عن إثارتها سواء من باب المجاهرة أو التحقيق أو المحادثة الساذجة، أخذًا بمبدأ عفى الله عما سلف والتوبة تجب ما قبلها.

-٣- الحرص على إظهار الإيجابيات وكتم السلبيات، ويلاحظ هذا في عموم تعاليم وإشارات الإسلام الداعية إلى نشر الحسنات والمواقف المفرحة والتعامل مع السيئات والمواقف المحرضة بدون بلبة وإثارة من ذلك وجوب إعلان النكاح والفرح به ووجوب إجابة الدعوة إلى وليمة الزواج والفرح بالمولود واستحباب العقيقة له والأنس بعيدى الفطر والأضحي إلى غير ما هناك وفي المقابل نهى عن لطم الخدود وشق الجيوب والنياحة ونتف الشعر والدعاء بالويل والثبور عند المصائب

بعد ما سلف ذكره، من إحاطة الإسلام الزوجية بالسرية والخصوصية ثم الإجراءات الأخرى والتي تدعوا جميعها إلى الستر وعدم نشر جوانب الزوجية إلا ما كان يدعو إلى الفرج وبصوابطه، فإن محاولة علاج المشكلات الزوجية بنشر الأسرار تعد من الممارسات الخطأة

(١) رواه البخاري، ٥٢٤٤، كتاب النكاح، باب لا يطرق أهله ليلاً إذا طال الغيبة، عن جابر بن عبد الله، فتح الباري، ٤٢٥/١٠.

(٢) فتح الباري، لأبي حجر، ٤٢٦/١٠.

ويبرر فريق نشر الأسرار بأنه أطلع أصدقاءه فقط، وفريق بأنه يرغب في الاستشارة وأخرون للتنفيذ، وهذه الحجج كلها مردودة؛ ذلك أن الصدقة لا تدوم. «فعن عبيد الكندي عن أبيه قال: سمعت علياً يقول لابن الكواه: هل تدرى ما قال الأول: أحبب حبيبك هوناً ما عسى أن يكون بغيضك يوماً ما»^(١)، ثم من لم يستطع أن يحفظ سره فبأباهه لغيره فمن باب أولى لا يقدر غيره على حفظه، ثم من أراد الاستشارة فعليه أن يستشير العقلاه الحكماء وهم قلة في الغالب، والتنفيذ لا يكون صواباً إذا كان القصد الارتياب الوقتي بطرح الهموم لا علاج المشكلة من أساسها؛ وفي نشر الأسرار تصعيد للمشكلة ذلك أن من كشفت أسراره سيواجهه الناس بالعتاب وبالنطرات الحارقة مما يغيبه على الطرف الآخر الذي كشف أسراره فتتعقد بذلك المشكلة، ثم الطرف الناشر سيشير إليه فلان بالطلاق أو بالاتهام أو بالخيانة أو بالمحافظة على عزة النفس وذلك بعدم المبادرة أو بحل إيجابي إلا أنه لا يناسب مشكلته وفي النادر كما هو ملاحظ مشاهد ما تكون استشارة العامة مفيدة، ثم في كشف الأسرار ضرر على الذرية التي تعيش في أجواء كلها غيبة ونميمة، ثم في تناول الناس لأسرار البيوت زيادة وبالمبالغة تختلف الحقيقة وهذه الأمور جماعتها تولد مشاكل جديدة بدلاً من المشكلة الأولى الوحيدة، لذلك ترى التربية الإسلامية أن نشر الأسرار ممارسة خاطئة في علاج المشكلات الزوجية.

الممارسة الثانية: الاستعانة بالشعوذة

يلجأ فريق من الناس إلى الشعوذة لعلاج مشكلاته الزوجية، ودوافعه في ذلك الآتي:

الأول: الرغبة في معرفة مستقبل الحياة الزوجية، وما سيؤول إليه الزوج أو الزوجة والذرية والحالة المالية والاجتماعية.

الثاني: التأكد من إخلاص وعدم خيانة الطرف الآخر خاصة إذا وصلت إلى أحدهما أخبار أو شائعات عن خيانة الآخر فتكون هذه الرغبة في التأكيد من الحيل النفسية الداعية صاحبها إلى اللجوء إلى الشعوذة.

(١) صحيح الأدب المفرد للبخاري، محمد ناصر الدين الألباني، رقم ٥٠١/٩٩٢.

الثالث: الرغبة في معرفة من يقف وراء المشكلات الزوجية والأسباب الباعثة إلى التغيرات والاشكالات.

الرابع: الرغبة في الانتقام وايذاء السعداء والتخلص من المنافسين والوصول الى بعض الغايات مع تبرير كل الوسائل المفظية الى الأهداف المرجوة وقد أشار الرسول ﷺ إلى حرمة إفساد الزوجية لكسب أحد عناصرها فقال: «ليس منا من خبب^(١)، إمرأة على زوجها».^(٢)

وأغلب الأمور التي يرجع الكثير من الأزواج والزوجات إلى أنها المسببة للمشكلات الأمور التالية:

الأول: الحسد: فإذا تغير الزوج أو الزوجة أو فشل الزواج أو كثرت مشاكله فإن أول تبرير يكون إصابة الزوجية بعين حاسدة والاعتقاد بأن الشعوذة هي المخلصة من شر حاسد اذا حسد.

الثاني: السحر: يبذر فريق من الناس رغبة الزوج في التعدد مثلاً ورغبة الزوجة في الطلاق وغياب الأنس والسكن والمودة في الزوجية وتغيير طبيعة الرجل أو المرأة إلى طبائع مستوحشة وكثرة التذمر والنفرة المفاجئة الطارئة على أحد الزوجين من الآخر؛ ويبرر كل هذه الأمور وغيرها أول ما يبرر على أنها حصلت بسبب سحر ساحر.

الثالث: الجن: يرجع فريق إصابة أحد الزوجين بالعقم مثلاً أو إسقاط المرأة الدائم، أو إصابة الذرية كلها أو بعضها بالشلل أو تخيل المرأة الزوج أو العكس في صور قبيحة مما يساهم في زرع المشكلات إلى غير ما هناك من مشكلات إلى تأثير الجن لقوامهم الخارقة.

(١) الخبب: إفساد المرأة بأن يزبن إليها كرامة زوجها.

(٢) رواه أبو داود كتاب الطلاق، باب فيمن خبب امرأة على زوجها رقم ١٨٦٠، وهو في صحيح أبي داود لللباني رقم ١٩٠٦ عن أبي هريرة.

موقف الشرع من الحسد والسحر والجن والكهانة

اولاً: الموقف من الحسد.

-١- تعريفه: عرف العلماء الحسد على أنه: تمني زوال النعمة من المحسود، ولشدة ارتباط الحسد بالعين نسب الفعل إليه وليس هي المؤثرة وإنما التأثير للروح والأرواح مختلفة في طبائعها وقوتها وكيفياتها وخصائصها وهو نظر باستحسان مشوب بحسد من حيث الطبع يحصل للمنتظور منه ضرر.^(١) والحادي خبيث النفس: «فالعين وحدها لا تفعل شيئاً وإنما النفس الخبيثة السمية تكيفت بكيفية عصبية ملئ شدة حسد وإعجاب ولهذا لا يتوقف أذى العائن على الرؤية والمشاهدة، بل إذا وصف له شيء الغائب وصل إليه أذاه»^(٢)، والحسد أول ذنب عصي الله به في السماء أعني حسد ابليس لادم عليه السلام وأول ذنب عصي الله به في الأرض أعني حسد هابيل لقابيل حتى قتله والحسد شر قال تعالى «ومن شر حاسد اذا حسد»^(٣).

-٢- وجوده: يشكك البعض في تأثير العين الحاسدة لخروج أثرها عن المادييات المحسوسة وهذا موطن من مواطن الضعف في التربية غير الإسلامية لأنها تضيق الأفق بينما يتسع تصور المؤمن لهذا الكون حيث يؤمن بوجود عوالم أخرى أمم أمثالنا وهذا الإتساع في الأفق والتصور يجعله محسنا في التعامل مع الكون بمعطياته ومتناجماً مع الكون العايد المتكامل في أدواره المتجاوب مع عناصره فتمطر السماء للدعاء وتمتنع إذا منعت الزكاة فال التربية الإسلامية تؤكد هذا المعنى فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي عليه السلام قال: العين حق^(٤)، قال الخطابي: في الحديث أن للعين تأثيراً في النفوس وبطالة لقول الطبائعين أنه لا شيء إلا ما تدرك الحواس الخمس وما عدا ذلك لا حقيقة له، وقد أجرى الله العادة بوجود كثير من القوى والخواص في الأجسام والأرواح كما يحدث لمن ينظر

(١) فتح الباري، ١١/٢٥٧ و ٢٥٨ بتصرف.

(٢) مدارج السالكين، لابن القيم، ١/٤٢٢.

(٣) سورة العلق، آية ٥.

(٤) رواه البخاري، فتح الباري، ٥٧٤٠، كتاب الطب، باب العين حق.

إليه من يحتشمه من الخجل فيرى في وجهه حمرة شديدة لم تكن قبل ذلك، وكذا الأصغار عند رؤية من يخافه وكثير من الناس يسمى بمجرد النظر إليه وتضعف قواه وكل ذلك بواسطة ما خلق الله تعالى في الأرواح من التأثيرات «^(١)

٢- تأثيره: يترتب على الإيمان بثبوت الحسد الإيمان بتأثيره، فعن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، قال: مر عامر بن ربيعة بسهل بن حنيف وهو يغتسل، فقال له أبا كاليوم ولا جلد مخبأة^(٢)، فما لبث أن لبط به، فأتي به النبي ﷺ فقيل له: أدرك سهلاً صريعاً قال: «من تتهمن به» قالوا: عامر بن ربيعة، قال: علام يقتل أحدكم أخاه إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة^(٣)، قال المفسرون في قوله تعالى ﴿وَإِن يَكُادُ الظَّاهِرُونَ كُفَّارًا لِيَرْلَقُوكُ بِأَبْصَارِهِمْ﴾^(٤): أخبر بشدة عداوتهم للنبي ﷺ وأرادوا أن يصيبوه بالعين فنظر إليه قوم من قريش وقالوا: ما رأينا مثله ولا مثل حجمه، وقيل كانت العين في بني أسد، حتى إن البقرة السميّة أو الناقة السميّة تمر بأحدّهم فيعانيها ثم يقول: يا جارية، خذى المكتل والدرهم فأتينا بلحم هذه الناقة، فما تبرح حتى تقع للموت فتنتحر^(٥) ومن الأدلة على تأثير العين الحاسدة ما قاله ﷺ: «إن العين لتولع بالرجل باذن الله تعالى حتى يتصعد جالقاً ثم يتربى منه»^(٦).

٤- حكمه: ذم الله الحسد وعده خلقاً سيناً وحذر منه وعده مرضياً على المسلم التخلص منه، وقال ﷺ:

١- ناهياً: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تحاسدوا ولا تدابروا ولا تبغضوا وكونوا عباد الله إخواناً^(٧).

(١) فتح الباري، لابن حجر، ٢٥٨/١١.

(٢) المخبأة، الفتنة في خذلها وهو كناية عن شدة بياضه.

(٣) رواه ابن ماجه، كتاب الطه، باب العين، رقم ٢٥٠٠، وهو في صحيح ابن ماجة للألبانى، ٢٨٢٨.

(٤) سورة القلم، آية ٥١.

(٥) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٢٥٤/١٨.

(٦) صحيح الجامع للألبانى، رقم ١٦٨١، عن أبي ذر.

(٧) رواه البخاري، كتاب الأدب، رقم ٥٦٠٤.

-٢- عادةً مريضاً: عن الزبير بن العوام قال: إن النبي ﷺ قال: «دب إليكم داء الأمم
قبلكم الحسد والبغضاء». ^(١)

-٣- مخالف للتقوى: عن عبد الله بن عمرو قال: قيل لرسول ﷺ أي الناس أفضّل.
قال: «كل مخمور القلب صدوق اللسان، قالوا: صدوق اللسان نعرفه، فما مخمور
القلب، قال: هو التقى النقى، لا إثم فيه ولا بغي ولا غل ولا حسد». ^(٢)

-٤- أنواعه: بين الشرع أن الحسد نوعان ممدوح ومنبود أما المذموم فهو ما أسلفنا ذكره
وهو ما ذمه الله في القرآن **﴿إِنَّمَا يَحْسَدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا أَتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾**. ^(٣)
وأما الممدوح المحمود فهو في قوله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنين، رجل أتاه الله مالاً
فسلطه على هلكته في الحق ورجل أتاه الله الحكمة فهو يقضى بها ويعلمها». ^(٤) وفي
رواية عن ابن عمر «لا حسد إلا على اثنين رجل أتاه الله الكتاب وقام به أثناء الليل ورجل
أعطاه الله مالاً فهو يتصدق به أثناء الليل والنهار»، ^(٥) والمقصود الغبطة وحب المنافسة
في الخير من غير تمني زوال النعمة التي عند المسلم الآخر.

-٥- الوقاية والعلاج: شرع الله الوقايات سداً للذرائع ودرعاً للمفاسد في جوانب كثيرة من
حياة المسلم ولكن المنهج الإسلامي لا يكتمل إلا بالعلاجات مع الوقايات، ومما شرع لنا
كوقايات من الحسد التالي:

١- الوقايات:

١- ذِكْرُ الله عز وجل الدائم يجعل المؤمن في حصن حصين لا يضره شيء بإذن
الله تعالى فإذا غفل عن الدروع تمكنت أسلهم الحسد الخبيثة أن تؤديه
وخير الدروع التعوذات والتحصينات التي في الكتاب والسنة.

(١) رواه الترمذى، كتاب صفة القيامة والرقائق والورع، رقم ٢٤٢٤، وهو في صحيح الترمذى للالبانى، ٢٠٢٨.

(٢) رواه ابن ماجة، كتاب الزهد، باب البدع والتقوى، رقم ٤٢٠٦ وهو في صحيح ابن ماجة للالبانى، رقم ٢٢٩٧.

(٣) سورة النساء، آية ٤٥.

(٤) رواه البخارى، كتاب العلم، رقم ٧١، عن عبد الله بن مسعود.

(٥) رواه البخارى، كتاب فضائل القرآن، رقم ٤٦٢٧.

-٢- إخفاء النعمة وعدم إظهارها عند من يخشى حسده خشية أكيدة لقوله ﷺ:

«إستعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان فإن كل ذي نعمة محسود».^(١) وفي

تحذير النبي ﷺ لابنه يوسف ﷺ من إخبار إخوته بالرؤيا

خشية أن يحسدوه دليل، قال تعالى: ﴿قَالَ يَا بْنِي لَا تُقْصِصْ رُؤْيَاكَ عَلَىٰ

إخوتك فِي كِيدُوا لَكَ كِيدًا إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلنَّاسِ عَدُوٌ مُبِينٌ﴾.^(٢)

-٣- من أدرك أنه عَيُونًا فيستحب له ألا يدخل الناس وللإمام كما قال بعض

العلماء أن يأمره بلزم بيته وإن كان فقيراً رزقه ما يقوم به ويفكر أذاه عن

الناس وذلك من باب درء المفاسد.

-٤- إذا رأى المسلم ما يعجبه فعليه أن يقول، تبارك الله، أو اللهم بارك فيه،

لقوله ﷺ في حديث عامر بن ربيعة: «إذا رأى أحدكم من أخيه ما يعجبه

فليدع له بالبركة».^(٣) فالحديث يدل على أن العين لا تحسد إذا دعى العائن

بالبركة.

ب- العلاجات:

أولاً: الرقية: إن الرقى بآيات القرآن والأذكار الواردة في السنة سنة صحيحة

والإجماع على الجواز ومن الرقية الآتي:

١- عن عائشة زوج النبي ﷺ أنها قالت: كان إذا اشتكي رسول الله

ﷺ رقاه جبريل، قال: بسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك ومن شر

حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين».^(٤)

٢- عن ابن عباس رضي الله عنها قال «كان النبي ﷺ يعود الحسن

والحسين ويقول: إن أباكمما كان يعود بها إسماعيل وإسحاق: أعود

بكلمات الله التامة، من كل شيطان وهامة ومن كل عين لامة».^(٥)

(١) صحيح الجامع لللباني، رقم ٩٤٢ عن معاذ بن جبل

(٢) سورة يوسف، آية ٥.

(٣) سبق تخرifice.

(٤) رواه مسلم، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، رقم ٢١٨٥، صحيح مسلم بشرح النووي ٤٤٧/٧.

(٥) رواه البخاري، فتح الباري، ٢٢٧١، ٦١/٧، كتاب أحاديث الأنبياء.

٢- عن أبي سعيد قال: كان رسول الله ﷺ يتغوز من الجان وعين الإنسان حتى نزلت المعوذتان فلما نزلت أخذ بها وترك ما سواها». ^(١)

ثانياً: الوضوء:

بمعنى أن يتوضأ العائن ثم يصب ماء وضوئه على المعين لقوله ﷺ في حديث أبي أمامة بن سهل: «ثم دعا بماء فأمر عامراً أن يتوضأ فغسل وجهه ويديه إلى المرفقين وركبتيه وداخلة إزاره وأمره أن يصب عليه» ^(٢) وفي رواية لمسلم «وإذا استغسلتم فاغتسلوا». ^(٣) «وصفة وضوء العائن عند العلماء أن يؤتى بقدح ماء ولا يوضع القدح في الأرض فيأخذ منه غرفة فيتمضمض بها ثم يمجها في القدح ثم يأخذ منه ما يغسل وجهه ثم يأخذ بشماله ماءً يغسل به كفه اليمين ثم بيمنه ماءً يغسل به مرفقه الأيسر ولا يغسل ما بين المرفقين والكعبين ثم يغسل قدمه اليمنى ثم اليسرى على الصفة المتقدمة وكل ذلك في القدح ثم داخلة إزاره، فإذا استعمل هذا صبه من خلفه على رأسه». ^(٤)

٧) الشعوذة للتخلص من الحسد: بعد ما سلف ذكره عن الحسد والتعامل الشرعي معه اعتقد المسلمون ثبوت الحسد ولكن مع مضي الأيام وتداخل الشعوب ويزور عادات المجتمعات البعيدة عن تعاليم الإسلام أضيف إلى التعامل الشرعي ما ليس منه مما يندرج تحت باب الشعوذة ومن ذلك:

(١) رواه الترمذى، كتاب الطب، باب ما جاء في الرقية بالمعوذتين، رقم ١٩٨٤، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، رقم ١٦٨١.

(٢) سبق تخرجه.

(٣) رواه مسلم، كتاب السلام، باب الطب والمرض والرقى، صحيح مسلم بشرح النووي.

(٤) صحيح مسلم بشرح النووي ٤٢٧/٧.

- ١- الرقية غير الشرعية كالإستعانة بالأنبياء والصالحين والملائكة والجن للتخلص من الحسد أو يكون كلاماً عجمياً لا يعرف معناه، أو بتعليق تisman: جمع تميمة وهي ما يعلق في العنق مثلاً لدفع الحسد وليس فيها إلا أسماء ملائكة أو جن ومربيات وعيث أطفال. قال أهل العلم اختلفوا إذا كان المكتوب قرآنأً أما غيره فلا يجوز عن عقبة بن عامر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من تعلق تميمة فلا أتم الله له ومن تعلق ودعة فلا ودع الله له». ^(١)
- ٢- تعليق حداء الفرس كما هو مشاهد في كثير من البيوت من باب رد الحسد وهذا فوق كونه شركاً فيه تقليد لليهود والنصارى وقد نهينا عن تقليدهم فيما هو أقل من هذا وأسلم فكيف فيما ورد فيه النهي أصلأ.
- ٣- تعليق العين الزرقاء لاعتقاد واضبعها قدرتها على منع حاسد إذا حسد حتى عم الناس استعمالها في البيوت والسيارات وال محلات والمكاتب والمدارس وإكسسوارات النساء، وهذا شرك بالله عز وجل ثم تقليد لليهود والنصارى ومن تشبيه بهم فهو منهم كما بين ^{عليه السلام}.
- ٤- تعليق عقد من أقمشة سوداء لاعتقاد فاعله منعها لغاية الحساد أخذها بالوقايات الشيطانية.
- ٥- إهراق دم النعم عند باب البيت الجديد لمنع الحسد عن الزوجية ثم توزيع الدماء في الحجرات حجرة حجرة ثم تلطيخ دم الذبحة على الجدر.

ثانياً: الموقف من الجن:

- (١) أصل خلقتهم: خلق الله الجن من النار، قال تعالى: **﴿وَالْجَنَّانَ خَلَقْنَاهُ مِنْ قَبْلِ مِنْ نَارٍ السَّمْوَم﴾**. ^(٢)

(١) رواه أحمد، كتاب سنن الشاميين، رقم ١٦٧٦٢.

(٢) سورة الحجر، آية ٢٧.

١- الأكل والشرب: لقوله ﷺ: «لا تستنعوا بالروث ولا بالعظام فإنه زاد إخوانكم من الجن».^(١)

٢- النكاح لقوله تعالى: «لَمْ يطْمَئِنْ إِنْسٌ قَبْلَهُمْ وَلَا جَانٌ».^(٢)

٣- فيهم المسلم والكافر: «وَأَنَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَمِنَ الْقَاسِطِينَ فَمَنْ أَسْلَمَ فَأُولَئِكَ تَحْرُوا رُشْدًا وَمَا الْقَاسِطِينَ فَكَانُوا لِجَهَنَّمَ حَطَبًا».^(٣)

٤- قدراتهم الخارقة: وزع الله فضله على من يشاء من عباده، وجعل بعضهم أقوى من بعض لحكمة اقتضاها ومن القدرات الخارقة في الجن:

أ- يرى ولا يُرى: «إِنَّهُ يَرَكُمْ وَهُوَ وَقْبِيلُهُ مِنْ حَيْثُ لَا تَرَوْنَهُمْ».^(٤)

ب- القوة العظيمة: «قَالَ عَفْرَىٰ مِنَ الْجِنِّ إِنِّي أَتَيْكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومُ مِنْ مَقَامِكَ وَإِنِّي عَلَيْهِ لَقُوَّىٰ أَمِينٍ».^(٥)

ج- تصورهم في صورة بشر: عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وكأني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان فأتاني أت فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعك إلى رسول الله ﷺ فذكر الحديث فقال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي لن يزال عليك من الله حافضاً ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي ﷺ صدقك وهو كذوب ذاك شيطان».^(٦)

د- الكلب الأسود: بين الرسول ﷺ أن الكلب الأسود شيطان لقوله: «الكلب الأسود شيطان».^(٧)

(١) رواه الترمذى، كتاب الطهارة، باب كراهة ما يستنجى به، رقم ١٨ عن ابن مسعود، وهو في صحيح الترمذى ١٧.

(٢) سورة الرحمن، آية ٥٦.

(٣) سورة الجن، آية ١٤ و ١٥.

(٤) سورة الأعراف، آية ٢٧.

(٥) سورة التمل، آية ٢٩.

(٦) رواه البخارى، كتاب بدء الخلق، باب صفة إبليس وجندوه ٢٠٢٢.

(٧) رواه مسلم، كتاب الصلاة، رقم ٧٨٩ عن أبي ذر.

هـ- **الحيات:** وقد من أنه يتشكل في صورة الحياة كما في حديث الصحابي الذي قتل حية فقتلته.

ـ ٥- **أنواعهم:** هم ثلاثة أنواع لقوله ﷺ: «الجن ثلاثة أصناف، صنف لهم أجنة يطيرون بها في الهواء، وصنف حيات وكلاب وصنف يحلون ويظعنون».^(١)

ـ ٦- **علاقتهم بالإنس:** خلق الله الكون بما فيه للعبادة **﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّةِ وَالْإِنْسَانَ إِلَّا لِيَعْبُدُوْنَ﴾**.^(٢) وجعل الكون متناسقاً متناغماً ما دام الجميع في عبادة ولا يمنع هذا التناجم اختلاف أصول الخلقة من طين ونار ونبات وجماد وإن كان بعضه لا يرى بعضه، وفريق منه يعقل وفريق لا يعقل وقسم مكلف وأخر غير مكلف إلا إذا خرج بعض الخلق عن دائرة العبادة فحينها تضطرب الحياة وتتصادم المخلوقات، وعلى هذا الأساس تقوم علاقة الإنسان والجن، فإذا خرجت طائفة منها عن دائرة العبادة كانت الأذية ومن صورها:

ـ ١- عن جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا كان جنح الليل أو أمسى تم فكروا صبيئانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ».^(٣) إذاً من أذية الجن للإنس الاعتداء على الصبية.

ـ ٢- **دخول البيوت:** لقوله ﷺ: «وأغلقوا الأبواب واذكروا اسم الله فإن الشيطان لا يفتح باباً مغلقاً واوكلوا قربكم واذكروا اسم الله وخمزوا أنيتكم واذكروا اسم الله ولو أن تعرضوا عليها شيئاً واطفروا مصابيحكم».^(٤)

ـ ٣- **الجن تحسد الإنس:** قال ابن القيم رحمه الله تعالى العين عينان، عين إنسية وعين جنّية فقد صرّح عن أم سلمة رضي الله عنها أن النبي ﷺ رأى في بيتها جارية

(١) صحيح الجامع للألباني، رقم ٢١١٤، عن أبي ثعلبة الخشنبي.

(٢) سورة الزاريات، آية ٥٦.

(٣) رواه البخاري، كتاب بدء الخلق، رقم ٢٠٥٩، عن جابر بن عبد الله.

(٤) رواه مسلم، كتاب الأشربة، رقم ٢٧٥٦ عن جابر بن عبد الله.

في وجهها سفعة فقال: استرقو لها فإن بها النظرة، وسفعة أي نظرة يعني من الجن»^(١) تبين أن الجن قد يؤذوا ابن آدم في أولاده وبيته ونفسه بصور متعددة من الأذية وهنا يصير من البعض الشعوذة إن سمعوا أصواتاً غريبة أو تغيراً في الأولاد أو اختلافاً في الزوج أو الزوجة أو عقماً أو إسقاط الحامل المتكسر أو الإنقباض النفسي وما شابه من تغيرات.

٤- الشعوذة للتخلص من الجن وأذاهم: وذلك بالذهاب إلى المعالجين غير الشرعيين والذين تظهر شعوذتهم في التصرفات التالية:

١- الذبح للجن: قال يحيى بن يحيى: «قال لي وهب استتبط بعض الخلفاء عيناً وأراد أجراءها وذبح للجن عليها لثلا يغوروا ماءها فاطعم ذلك ناساً فبلغ ذلك ابن شهاب فقال: أما إنه قد ذبح ما لم يدخل له وأطعم الناس ما لا يحل لهم نهى رسول الله ﷺ عن أكل ما ذبح للجن»^(٢) وعن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله»^(٣) ومن هذا ما يفعله البعض من ذبح النعم ثم توزيع الدماء في الغرف لوقاية البيت من الجن.

٢- الاستعاذه بالجن: كانت العرب إذا نزلوا منزلأً استعاذوا بالجن فيقول سيد القوم: نعوذ بسيد أهل هذا الوادي فقال الجن نراهم يفرقون مما كما نفرق منهم فدنا من الإنس فأصابوهم بالخبيل والجنون»^(٤) قال تعالى: هُوَ الَّذِي كَانَ رِجَالًا مِّنَ الْإِنْسَانِ يَعْوِذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ الْجِنِ فَزَادُوهُمْ رَهْقًا^(٥)، وهذا يتكرر هذه الأيام وذلك بتقديم كل ما يريد الجن ليذلل للمتعامل الإنساني بعض الأمور.

(١) الطب النبوي، لإبن القيم ١٢٩، والحديث رواه البخاري، كتاب الطب، رقم ٥٢٩٨ عن أم سلمة.
(٢) أحكام المرجان / ٧٨.

(٣) مسلم، كتاب الأضاحي، رقم ٣٦٥٧ عن علي بن أبي طالب.

(٤) تفسير القرآن، لأبن كثير ٤/٤٢٩.

(٥) سورة الجن، آية ٦.

-٢- الرقية غير الشرعية: وهذا ما يصير من بعض المعالجين المستعينين في علاجهم بالجن وقد قال أهل العلم أن الجن لا يخدم الإنساني من هؤلاء حتى يأتي كفراً بواحاً، والذي يدفع الناس إلى التعامل مع هؤلاء المعالجين اعتقادهم بولايتهم ذلك أنهم يعلمون أموراً تعد من أخص خصوصيات وأسرار المعالج فكيف علم المعالج بهذه الأمور إلا أنه من الأولياء والحقيقة أن الجن يأتون له بالأخبار، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سأله ناس رسول الله ﷺ عن الكهان فقال: «ليسو بشيء» فقالوا يا رسول الله إنهم يحدثوننا أحياناً بشيء فيكون حقاً فقال رسول الله ﷺ: «ذلك الكلمة من الحق يخطفها الجن فيقرها في أذن وليه فيخلطون معها مائة كذبة»،^(١) ثم هؤلاء المعالجون من شعوذتهم ودجلهم أنهم يكتبون للناس ما يسمى بالحجاب والحرز والتمائم بغية التخلص من الجن أو طرده من البيت أو إعادة الوفاق بين الزوج والزوجة أو الوقاية من الشياطين إلى ما هناك من أهداف ثم تعلق على الرقب أو حول البطون أو مداخل البيوت وفي بعض زوايا البيت والمكتوب في هذه الوريقات دجل واستعانت بالجن وكتابة القرآن بالمعكوس وهذا كله باطل.

-٤- العلاج الشرعي: شرع لنا من باب الوقاية والعلاج قراءة القرآن والأذكار النبوية ذكرنا بعضها في الفصل الأول وبعضها في العلاج من الحسد وقد ذكر ابن القيم في الوابل الصيب بعض الأذكار الطاردة للشيطان.^(٢)

(١) رواه البخاري، كتاب الطب، باب الكهانة، رقم ٧٦٢، فتح الباري ٢٧٨/١١.

(٢) راجع صحيح الوابل الصيب/٢٠٥.

ثالثاً: الموقف من السحر

-١ ذهب أهل السنة إلى أن السحر ثابت وله حقيقة والدليل ما قاله تعالى: ﴿وَاتَّبَعُوا مَا تَلَّوُ الشَّيَاطِينَ عَلَى مَلْكِ سَلِيمَانَ وَمَا كَفَرَ سَلِيمَانُ لَكُنَّ الشَّيَاطِينَ كُفُّارًا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السَّحْرَ وَمَا أَنْزَلَ عَلَى الْمَلَكِينَ بِبَابِلِ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يَعْلَمُانَ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فَتَنَّةٌ فَلَا تَفْكِرْ فَلَا تَعْلَمُونَ مِنْهُمَا مَا يَفْرَقُونَ بَيْنَ الْمَرْءَ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَعْلَمُونَ مَا يَضْرِبُهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ وَلَقَدْ عَلِمُوا مِنْ اشْتِرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلِبَثَسْ مَا شَرَوُا بِهِ أَنْفُسُهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾.^(١)

وعن عائشة أن النبي ﷺ: سحر حتى كان يخيل إليه أنه صنع شيئاً ولم يصنعه.^(٢)

-٢ قال أهل العلم: «لا ينكر أن يظهر على يد الساحر خرق العادات مما ليس في مقدور البشر من مرض وتفريق وزوال عقل وتعوييج عضو إلى غير ذلك».^(٣)

-٣ الحكم على الساحر: «ذهب مالك إلى أن المسلم إذا سحر بنفسه بكلام يكون كفراً يقتل ولا يستتاب ولا تقبل توبته لأن الله سمي السحر كفراً، وهو قول أحمد بن حنبل وأبي ثور وإسحاق والشافعي وأبي حنيفة، وإن كان الكلام الذي سحر به ليس بكافر لم يجز قتله، وروي عن الشافعي: لا يقتل الساحر إلا أن يقتل بسحره ويقول تعمدت القتل وإن قال لم أتعمه لم يقتل وكانت فيه الديمة كقتل الخطأ وإن أضر به أدب على قدر الضرر، وأبطل ابن العربي قوله.^(٤)

-٤ السحر من الموبقات: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله والسحر».^(٥) والموبقات بمعنى المهنكات.

(١) سورة البقرة، آية ١٠٢.

(٢) البخاري، كتاب الجزية والموابدة، ٢٩٣٩.

(٣) الجامع لاحكام القرآن، للقرطبي، ٤٦/٢.

(٤) الجامع لاحكام القرآن، للقرطبي، ٤٧/٢.

(٥) رواه البخاري، فتح الباري، ٢٩٦/١١، ٥٧٦٤. كتاب الطب، باب الشرك والسحر من البوقات.

-٥ علاج السحر: بين الرسول ﷺ عدة أدوية تخلص من شر السحر منها:

١- أكل التمر: عن عامر بن سعد عن أبيه رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ: «من

تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سُم ولا سُحر». ^(١)

٢- استخراج السحر: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ سُحر

حتى يرى أنه يأتي النساء ولا يأتيهن»، قال سفيان وهذا أشد ما يكون من

السحر إذا كان كذا، فقال: «يا عائشة أعلمت أن الله قد أفتاني فيما استفتيته

فيه، أتاني رجلان فقد أحدهما عند رأسي والأخر عند رجلي فقال الذي عند

رأسي للأخر، ما بال الرجل، قال: مطبوّب قال: ومن طبه، قال: لبيد بن أعصم

رجل من بني زريق حليف ليهود كان منافقاً، قال وفيه، قال: في مشط ومشاطة

قال وأين، قال: في جف طلة ذكر تحت رعوفة في بئر ذروان» قالت: فأتى النبي

ﷺ البئر حتى استخرجه فقال: هذه البئر التي أريتها وكان ماءها نقعة الحنا

وكان نظها رؤوس الشياطين، قال: فاستخرج قالت: فقلت: أفلأ هي تنشرت،

قال: أما والله فقد شفاني وأكره أن أثير على أحد من الناس شرًا». ^(٢)

٣- الآيات القرآنية وخاصة الآيات المحدثة عن السحر والأحاديث النبوية وقد

ذكرناها سالفاً في العلاج من الحسد والجن.

تنبيهات:

بعد ما ذكرت عن الحسد والجن والسحر وجوانب الشعوذة الباطلة أذكر بعض التنبهات

الهامة لتجنب الشعوذة تجنباً تماماً:

الأول: لا بد من المعالج لشر هذه الأمور أن يتصرف بالتالي حتى يباح للمبتلى العلاج عنده:

١- أن يعالج بكلام الله تعالى أو باسمائه وصفاته.

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٤٠٤/١١، ٥٧٦٩، كتاب الطب، باب الدواء بالمجو للسحر.

(٢) رواه البخاري، كتاب الطب، باب هل يستخرج السحر، رقم ٥٧٦٥، فتح الباري ٢٩٧/١١.

- ٢- أن يعالج باللسان العربي أو بما يعرف معناه من غيره.
- ٣- أن يعتقد المريض أن الرقية لا تؤثر بذاتها بل بذات الله^(١).
- ٤- ألا يختلي بالمرأة والمردان من الغلمان لورود النهي لقوله عليه السلام: «لا يخلون رجل بأمرأة إلا مع ذي محرم»^(٢). وأما الأمرد فيكون أكثرهم أشهى من النساء ولأن الريبة مع إمكان الفتنة فالحذر منه أولى.
- ٥- ألا يعتقد المريض أن المعالج يشفي إنما الشافي هو الله قال تعالى: ﴿وَإِذَا مرضتْ فَهُوَ يُشْفِينَ﴾^(٣).
- ٦- أن يكون صالحاً أما أن يفوت الصلاة ويصافح النساء ويفأكل الربا فهذا لا يرجى منه خير في علاجه.
- ٧- ضرورة استغلال العلاج في دعوة الناس إلى ترك المنكرات و فعل الخيرات.
- الثاني: جوازأخذ المال على العلاج من هذه الأمور عن أبي سعيد الخدري أن ناساً من أصحاب رسول الله عليه السلام كانوا في سفر فمروا بحي من أحياه العرب، فاستضافوه فلم يضيغوه ف قالوا لهم: هل فيكم راق، فإن سيد الحي لدينه أو مصاب، فقال رجل منهم: نعم فأتاه فرقاه بفاتحة الكتاب، فبراً الرجل، فأعطي قطيعاً من غنم فائبى أن يقبلها وقال حتى أذكر ذلك للنبي عليه السلام فأتى النبي عليه السلام فذكر ذلك له فقال يا رسول الله والله ما رقيت إلا بفاتحة الكتاب فتبسم وقال: وما أدركك أنها رقية، ثم قال: خذوا منهم واضربوا لي بسهم معكم»^(٤).
- الثالث: إن وجود رصيد علمي شرعي كبير عن الحسد والجن والسحر مع جهل كبير في الناس في تقدير هذه الأمور قدرها وترك العدل على الغارب للمعالجين المرتزقة الدجالين

(١) فتح الباري، ابن حجر، ٢٠٦/١٠.

(٢) رواه البخاري ، فتح الباري، ٤١٤/١، ٥٢٢، كتاب النكاح، باب لا يخلون رجل بأمرأة إلا ذو محرم عن ابن عمر.

(٣) سورة الشعراء، آية ٨٠.

(٤) رواه مسلم، كتاب باب جواز الأجرة على الرقية، رقم ٢٢٠١، بشرح النووي ٤٤٢/٧.

المشعوذين جعل الكثير يطلق كل مشاكله على مشجب السحر والحسد والجن كأول سعي لعلاج مشكلاته وهذا التصرف من الحيل النفسية، فما أدى إليه استغراق الناس في العلاج القرآني كحل أول دون النظر إلى احتمال ورود أسباب أخرى إلى عدم الشفاء من أمراضهم وعدم القضاء على المشكلات الزوجية فأدى ذلك إلى التلفظ بعبارات خطيرة جداً، كقول أكثرهم: ما نفعني القرآن، وذلك لأنه أساء التشخيص فما أصاب الدواء، فالمرأة تشتكى من تغير في زوجها وتتعلل بذلك بأن فلانة سحرته لتأخذه منها وبعد سؤالها عن عشرتها لزوجها فإذا بها تفارق فراشه أو سليطة اللسان أو مهملة لزيتها...

الرابع: إن علاج المشكلات الزوجية بالشعوذة لا يعالج ولا ينهي المشكلة هذا من ناحية ومن ناحية أخرى تتعمق المشكلة الأساسية وتتخلق مشاكل جديدة غير سخط الله عز وجل على من اتبع سبيل الشعوذة والمشعوذين.

الخامس: الاستعانة بمدعي الغيب: يستعين فريق بمدعي الغيب لمعرفة الأحوال وأسباب مشكلات الزوجية ومستقبل أمر بيته وأسرار الطرف الآخر، وهذا كله يرفضه الشرع وينهى عن تصديق مدعي الغيب قال تعالى: **﴿فَلَمْ يَعْلَمْ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ غَيْرَ إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ﴾**^(١) وفعلهم من أضرب الكهانة التي نهى الله عز وجل زيادة في الوقاية من إقامة الحياة على خبط الظعنون فقال عليه السلام: «من أتى عرافاً فسألة عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»^(٢). وهذه الرواية أبلغ وأشد في النهي ذلك لأنها حرمت مجرد السؤال، فكيف بالتصديق كما في الرواية الأخرى «فصدقه»؛ وعن ابن عباس رضي الله عنه قال، قال رسول الله عليه السلام: «من اقتبس علمًا من النجوم اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»^(٣)، وعن أبي مسعود البドري رضي الله عنه قال: أن رسول الله عليه السلام: نهى عن

(١) سورة النمل، آية ٦٥.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي، كتاب السلام، باب تحريم الكهانة وإثبات الكاهن، رقم ٤٨٤/٧، ٢٢٢، عن صفية.

(٣) رواه أبو داود، كتاب الطب، باب في النجوم، رقم ٢٤٠٦، عن ابن عباس وهو في صحيح أبي داود رقم ٢٢٠٥.

ثمن الكلب ونهي البغي وحلوان الكاهن»^(١) هذا وقد كانت الكهانة في العرب ثلاثة

أضرب:

أحدها: يكون لإنسان ولد من الجن يخبره بما يسترقة من السماع من السماء وهذا

القسم بطل من حيث بعث الله نبينا محمد ﷺ.

الثاني: أن يخبره بما طرأ أو يكون في أقطار الأرض وهذا لا يبعد وجوده.

الثالث: المنجمون وهذا الضرب يخلق الله تعالى فيه لبعض الناس قوة ما لكن الكذب

فيه أغلب ومن هذا الفن العرافية وصاحبها عراف وهو الذي يستدل على

الأمور بأسباب ومقومات يدعى معرفتها بها وقد يعتمد بعض هذا الفن

بعض في ذلك بالزجر والطرق والنجوم وهذه الأضراب كلها تسمى كهانة

وقد أكذبهم كلهم الشرع ونهى عن تصديقهم وإتيانهم، والله أعلم»^(٢).

إن العرافية التي نراها هذه الأيام والتي يرفضها الإسلام لدخولها في النهي الوارد في حديث عائشة رضي الله عنها مما يؤسف له لترك الناس الأخذ بأسباب سلامة الحياة الزوجية والإهتمام بسؤال العرافين. قال علماؤنا وقد انقلب الأحوال في هذه الزمان باتيان المنجمين والكهان ولا سيما بالديار المصرية فقد شاع في رؤسائهم وأتباعهم وأمرائهم اتخاذ المنجمين بل وقد انخدع كثير من المنتسبين للفقه والدين فجأوا إلى هؤلاء الكهنة من العرافين فبهرجوا عليهم بالمحال واستخرجوا منهم الأموال فحصلوا من أقوالهم على السراب والال ومن أدیانهم على الفساد والضلال وكل ذلك من الكبائر»^(٣) وقال مسافر بن عوف لأمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «لا تسرب في هذه الساعة وسر في ثلاثة ساعات يمضين من النهار، فقال له علي رضي الله عنه ولم، قال: إنك إن سرت في هذه الساعة أصابك وأصابك أصحابك بلاء وضر شديد، وإن سرت في الساعة التي أمرتك بها ظفرت وظهرت وأصببت ما طلبت، فقال

(١) رواه البخاري، كتاب البيوع، رقم ٢٠٨٢.

(٢) صحيح مسلم بشرح النووي ٤٨٥/٧.

(٣) الجامع لاحكام القرآن، للقرطبي ٢/٧.

علي رضي الله عنه ما كان لـ^{صلواته} منجم ولا لناس بعده، فمن صدقك في هذا القول لم أمن عليه أن يكون كمن اتـخذ من دون الله نـداً أو ضـداً، اللـهم لا طـير إلا طـيرك ولا خـير إلا خـيرك ثم قال للمتكلـم، نـكذـبك ونـخـالـفك ونـسـيرـك فـي السـاعـة الـتـي تـنـهـاـنا عنـهـا ثـم أـقـبـلـ عـلـى النـاسـ فـقـالـ: يـا أـيـهـا النـاسـ إـيـاـكـ وـتـلـعـمـ النـجـومـ إـلـاـ مـاـ تـهـتـدـونـ بـهـ فـيـ ظـلـمـاتـ البرـ وـالـبـحـرـ وـإـنـماـ المـنـجـمـ كـالـسـاحـرـ وـالـسـاحـرـ كـالـكـافـرـ وـالـكـافـرـ فـيـ النـارـ وـالـلـهـ لـئـنـ بـلـغـنـيـ أـنـكـ تـنـظـرـ فـيـ النـجـومـ وـتـعـمـلـ بـهـ لـأـخـلـدـنـكـ فـيـ الـحـبـسـ مـاـ بـقـيـتـ وـمـاـ بـقـيـتـ وـلـأـحـرـمـنـكـ الـعـطـاءـ مـاـ كـانـ لـيـ سـلـطـانـ»^(١) وـمـنـ أـمـثـلـةـ الشـعـوـذـةـ لـدـعـيـ الـفـيـبـ فـيـمـاـ يـخـصـ الـحـيـاـةـ الزـوـجـيـةـ التـالـيـ:

أولاً- الأبراج: خصصت الكثير من المجالات والصحف زوايا للفلكيين والمنجمين يتناولون من خلالها تحديد أمور كثيرة في حياة الناس منها الحياة الزوجية، ومن أمثلة ذلك:

في صفحة لقاء الحظ بمجلة زهرة الخليج الصادرة عن مؤسسة الاتحاد للصحافة والنشر والتوزيع بدولة الإمارات العربية المتحدة والصفحة من إعداد الفلكي حسين أبو زيد «عضو جميمية شيكاغو لأحكام النجوم» واستشهد بما يخص المشكلات الزوجية:

برج الثور: الأحوال العائلية تبدو مستقرة إلى حد ما إلا أن القلق يساور البعض
أنصحك بأن تختاري أسهل الطرق لعلاج هؤلاء المتحدين لك.

برج السرطان: الأحوال العائلية تبدو قلقة ومضطربة فحاولي قدر الإمكان
السيطرة على الموقف.

برج الأسد: تحد صارخ من بعض الأهل فلا بد لك من الدفاع عن نفسك، سوء فهم بينك وبين بعض أفراد الأسرة فاحذرى.

- برج الميزان: هناك مشكلة عائلية أو أسرية في طريقها إلى الحل حيث أن الموقف الفلكي مناسب لك.

(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، ٢٩/١٩.

- برج العقرب: هناك مشكلة عائلية في طريقك إلى حلها والوقت مناسب أيضاً للصلح.^(١)

- ٢- في صفحة حظك في مجلة الرياضة والشباب الصادرة عن مؤسسة البيان للصحافة والطباعة والنشر بدبي بدولة الإمارات العربية المتحدة والصفحة من إعداد د. محمد رفيع الدين.^(٢)

- الميزان: إذا كنت من مواليد شهر سبتمبر فإن المشكلات سوف تواجهك خلال الفترة ما بين إبريل ويوليو فيما يخص الشركاء أو الأعمال ربما يتضاعد الموقف ما بين يوليو ونهاية نوفمبر وربما يستمر حتى نهاية العام وإذا ما وقعت المشكلات بين الزوجين فربما يؤدي ذلك إلى الانفصال.

- أفضل زوجة لك من العقرب والحوت:

- أفضل زواج لك من الميزان والحوت.

- أفضل زوجة لك من الثور.

- أفضل زوجة لك من الميزان.

- ٣- في صفحة برج الشهر في مجلة «بانوراما الصادرة عن مؤسسة الأيام للصحافة والنشر والتوزيع»^(٣):

الحمل: هذا هو الوقت المناسب كي تتمتع نفسك سواء كنت متزوجاً أو غير متزوج.
ثانياً: قراءة الفنجان: يدعى البعض معرفة مشكلات الآخرين وذلك بعد النظر إلى بقایا مسحوق القهوة مثلاً في فنجان من يريد معرفة أحواله ومستقبل أمره إن خيراً أو شراً وهذا ضرب من إدعاء علم الغيب ولا يعلم الغيب إلا الله.

(١) زهرة الخليج، عدد ٨٨١، ١٩٩٦/١٩٩٦.

(٢) بتاريخ ٤/ مارس/ ١٩٩٦ ص ١٠٢، عدد ٧٧٧.

(٣) بانوراما الخليج، عدد ١٦٠، ١٩٩٥، ص ٦٠.

ثالثاً: قراءة الكف: يزعم الدجال معرفة أسرار غيره عن طريق قراءة رسومات باطن الكف
فيحدد له ما سينصir له في المستقبل فبعض الناس يستعين بهؤلاء المدعين علم الغيب
لمعرفة أخبار حياتهم الزوجية وهذا مما نهينا عنه.

الممارسة الثالثة: طلب الطلاق أو التهديد به:

إن غيابات الزواج في التربية الإسلامية لا تتحقق تمام التحقق إن لم تنعم الزوجية
بالاستقرار، ومن أبلغ معانٍ الإستقرار منع كل ما من شأنه القضاء على ديمومة الزوجية إلا
إذا كان الضرر في البقاء أرجح من الإنتهاء لذا شرع الله إنتهاء الزوجية بصورها المعروفة، إلا
أن بعض الأزواج لا يضفي الاستقرار النفسي على الزوجية وبخاصة عند نشوب المشكلات
وذلك بتهدیده المستمر بالطلاق ظناً منه أنه العلاج ومع تكرار هذا التهديد يسقط معنى الطلاق
ورهبة في ذهن المرأة لتعودها سماع ذلك من الزوج، وكلا الأمرين شر، وكذا بعض النساء
يعتقدن في الطلاق أول العلاج فيضغطن على الزوج بكثرة الإلحاح وقد يمتنع في البداية ولكنه
مع الإلحاح المستمر قد يطلق، وقد يعيش كل منها تجربة زوجية أخرى فإن بقي كل منهما
يعالج مشاكله بالطلاق أو بالتهديد به أو بطلب الطلاق فإنهما لن ينعمما بنعمة الزواج المستقر
وبالتالي الذرية المستقرة وبالتالي المجتمع المستقر، لذا اتخذت التربية الإسلامية جملة إجراءات
تشير في مجموعها إلى رفض اعتبار الطلاق أو التهديد به أو طلبه أو العلاج، من ذلك:

أولاً: الوعيد لمن طلبت الطلاق: إن طلب المرأة المتكرر للطلاق والذي يمازجه أحياناً ارتفاع
صوتها وحدة نبرتها والمن بجميل معروفها وطول صبرها إلى ما هناك من أمارات
الانفعال المصاحبة في الغالب للمرأة عند مطالبتها بالطلاق، إن طلبها إن كان في غير
ما بأس وشدة تلجزها إلى سؤال المفارقة فإن الشارع قد توعدها بـلا تجد رائحة الجنة،
أي لا تجد رائحة الجنة أول ما وجدها المحسنون أولاً تجد أصلًا، ولا بد أنها تحرم لذة
الرائحة ولو دخلت الجنة.^(١) عن ثوبان أن رسول الله ﷺ قال: «أيما امرأة سألت

(١) عن المعبود، شرح سنن أبي داود .٢٢٠/٦

زوجها طلاقاً من غير بأس فحرام عليها رائحة الجنة». ^(١) وقد تزعم المرأة أن في الطلاق علاج والأمر ليس كذلك لأن الطلاق إناء وليس دواء وقد يكون دواء بمعنى الخلاص من حياتها الأولى ولكنه ليس الأول، ثم في إلحاح المرأة بطلب الفراق إسقاط لكرامة الزوجية حيث نسفت عمرها الطويل فعالجت أول ما عالجت مشكلاتها ولعلها تافهة بطلب الطلاق، ثم لعله مع تكرار الطلب والإلحاح فيه قد يطلق لا لسبب معقول ولكن لفروط إلحاحها وشدة طلبها والرجال يتفاوتون في ضبط أنفسهم، وقد تتمادي المرأة في طلب الفراق وليست تلك رغبتها الحقيقية ولكنها تفعل ما تفعل زاعمة بذلك الحل لعلمها بقدرها عند زوجها وأنه لن يفرط فيها، إلا أن الزوج قد يفعل ما تستبعد هي حصوله فإن ذوات القدر والخير كثيرات، قال الله لرسوله عليه السلام وهو من أحسن اختيار زوجاته وهن من الطيبات لقوله تعالى: ﴿الطيبات للطيبين والطيبون للطيبات﴾ ^(٢)، إلا أن الله قال مبيناً إمكان زواجه من الأحسن إن طلق الطيبات اللاتي معه قال تعالى: ﴿عسى ربه إن طلقك ان يبدلها ازواجاً خيراً منهن مسلمات مؤمنات قانتات تائبات عابدات سائحات ثيبات

وابكاراً﴾ ^(٣)

ثانياً: إن تهديد الزوج المتكرر للمرأة بالطلاق ظناً منه أن ذلك يردعها، مخالف للتربية الإسلامية لأن التكرار سيسقط رهبة الطلاق من النفوس، ويوجد جواً من عدم الإرتياح من زوج يهدد بالطلاق لأنفه الأمور كأن يعلق الطلاق على إعداد وجبة أو أداء خدمة فإذا ما وصلت كرامة الحياة الطويلة والعشرة الزوجية إلى مستوى مقابلتها بوجبة أو شربةماء فإن العلاقة بين الزوج والزوجة تضعف، وفي علاج الزوج لمشكلاته بالتهديد المتكرر بالطلاق دليل ضعف لا يليق.

(١) رواه الترمذى، كتاب الطلاق، باب ما جاء في المخاطعات، رقم ١٠٨، وهو في صحيح الترمذى ٩٤٨.

(٢) سورة النور، آية ٢٦.

(٣) سورة التحريم، آية ٥.

الممارسة الرابعة: الإهمال

يتعمد البعض إهمال الطرف الآخر ظناً منه أن الإهمال سيعالج مشكلاته الزوجية ومن صور الإهمال والتي نهى الله عنها لما تأتي به في الغالب من نتائج سلبية تعمق وتكبر حجم المشكلة:

- ١- الامتناع عن الفراش، وقد نهى الله عنه كما أسلفنا في الأساليب الوقائية والبعض يتمادي فيهجر البيت وكل هذا مخالف لهدي الكتاب والسنة ومما يدعو أهل القلوب غير المسترشدة بالتقى إلى الإنحراف.
- ٢- الخيانة: ولا يتورع فريق من الناس من الزعم أن في الخيانة العلاج لمشكلاته الزوجية في أن يصرح لزوجه أنه يعاشر أخرى أو يسمعها صوت عشيقته، مدعياً أنه يجد الأنس والمودة والرحمة مع الأخرى أو ظاناً أن بذلك يشتعل غيرة الزوجة واهتمامها ويرجعها إلى الصواب وهذا مردود ذلك أن الله ما جعل شفاء الأمة في حرام.
- ٣- عدم أداء الحقوق للطرف الآخر لما تفلسفه النفس بأن أداء الحقوق دليل ضعف وتزعم طائفة من الرجال أن في إهمالهم للمرأة في مأكلها ومشربها وملبسها وصحتها تأديب يرجعها إلى الصواب. وهذا مخالف لمقاصد الزوجية في الإسلام.

الممارسة الخامسة: الدعاء بالهلاك

يستعين البعض بالله عز وجل لإنتهاء مشكلاته وهذا في ذاته حسن مطلوب سأتكلم فيه بالتفصيل في الفصل الرابع ولكن ما يعني هنا هو الدعاء على النفس وعلى الزوج وعلى الذرية عند مواجهة الزوج أو الزوجة لبعض المشكلات، كقولهم «الله يأخذه»، «يخرب البيت»، «عزرايل يأخذه»، «عمي»، «روح بلا رجعة» إلى غير ما هناك من أدعية ليس بالضرورة أن تكون في سجود أو بعد صلاة ولكن قياماً وقعوداً وعلى جنوبهم أو بأي طريقة، قال عليه السلام: «لا تدعوا على أنفسكم، ولا تدعوا على أولادكم، ولا تدعوا على أموالكم، لا توافقوا من الله ساعة يسأل فيها عطاً فيستجيب لكم».^(١)

(١) رواه مسلم، كتاب الزهد والرثائق، رقم ٤٢٨ عن جابر.

الفصل الثالث

الأساليب الوقائية المانعة من وقوع المشكلات الزوجية

تمهيد:

إن التربية الإسلامية تؤمن بمبدأ الوقاية خير من العلاج، وجملة التشريعات تقر بأن حسن الابتداء يقي مصارع الانتهاء، والزوجية في الإسلام لها الحظ الوافر من الوقائيات التي تعصمتها من الأضطرابات والقلق إلا أن حدوث المشكلات لا يعد بالضرورة علامة على ضعف الإيمان، فعند استقراء الكتاب والسنة وسيرة الأنبياء والصالحين نرى صوراً من المشكلات وذلك بإقرار بشرية القبور ولتشريع الطول: وحسن التصرف مع المشكلات على اختلاف درجاتها من التي تستوعب بالعلاج والدواء إلى التي تستدعي الطلاق والانهاء. ثم إن الأخذ بهذه الوقائيات لا يعني بالضرورة منع حدوثها على الإطلاق فإن لم تفعل ذلك قلللت نسبة المشكلة وصغرت حجمها، ولتكتمل صورة المنهج الإسلامي في التعامل مع المشكلات حدد الشارع، مع هذه الوقائيات علاجات تناسب ما يطأ على الزوجية بحكم بشرية عناصرها واحتمالية الخطأ في التجربة الإنسانية وإمكان طرؤه تغيرات في النفس والمزاج.

إن وقاية الزوجية من المشكلات لا بد لضمان تتحققها من تمازج جهود المجتمع باختلاف قطاعاته وعدم تناقض طروحات وفعاليات المؤسسات الفاعلة الرسمية والأهلية، والتنسيق للمشاركة في تحقيق أهداف الزوجية وفق برنامج مدروس، وإن لم يكن ثم تمازج وتكامل وعدم تناقض وتنسيق فإن اللبنة الأولى معرضة للمشكلات من خارجها ولعلها قاتلة.

إن الأساليب الوقائية في المنهج التربوي الإسلامي تنقسم إلى قسمين، قسم منها متعلق بما قبل الزواج لتتضاعف الرؤيا ولتحسن عناصر الزوجية الانطلاق، وقسم متعلق بما بعد الزواج مصاحب لحياة الزوج والزوجة.

المبحث الأول

أساليب ما قبل الزواج

الأول: حسن الإختيار

إن مقاييس الخيرية يتفاوت الناس في تحديدها نتيجة اختلافهم في موازين القياس، فعن سهل قال: «مر رجل على رسول الله ﷺ فقال: ما تقولون في هذا، قالوا: حرى إن خطب أن ينكح وإن شفع أن يشفع وإن قال أن يستمع، قال ثم سكت، فمر رجل من فقراء المسلمين، فقال: ما تقولون في هذا، قالوا: حرى إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع وإن قال أن يستمع، فقال رسول الله ﷺ: «هذا خير من ملء الأرض مثل هذا»^(١) لذلك حددت التربية الإسلامية معايير الاختيار لعناصر الزوجية بما يكفل تحقيق الأهداف ويعين ما أمكن من المشكلات، لذلك نرى أهل الحديث بوبوا في حسن الاختيار إشارة إلى المعايير الشرعية وأخذوا بالوقاية سداً للذرائع المفضية إلى المفاسد فقد بوب البخاري في صحيحه فقال: «باب إلى من ينكح وأي النساء خير وما يستحب أن يتخير لنطفه من غير إيجاب»^(٢) وبوب مسلم في صحيحه ثلاثة أبواب في الاختيار فقال: «باب استحباب نكاح ذات الدين» و«باب استحباب نكاح البكر» و«باب خير متاع الدنيا المرأة الصالحة»^(٣) وبوب الترمذى في كتاب النكاح بابين في الاختيار، أولهما: «باب ما جاء فيمن ترضون دينه فزوجوه» و«باب ما جاء فيمن تنكح على ثلات خصال»^(٤) وعلى هذا جل أهل الحديث.

إن من دلائل حث الإسلام على حسن الإختيار أن حض الآباء على عرض بناتهم على الصالحين، قال تعالى مخبراً عن صالح مدين الذي عرض بناته على النبي الله موسى عليه السلام: «إني أريد أن انكحك إحدى إبنتي هاتين»^(٥) وهكذا في بساطة وصراحة عرض الرجل

(١) رواه البخاري، (فتح الباري)، رقم ٥٠٩١، ٦٥/١٠، ٥٠٩١. كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين.

(٢) صحيح البخاري، كتاب النكاح، الفتح، ١٥٦/١٠.

(٣) صحيح مسلم، بشرح النووي، ٢٠٧/٥.

(٤) تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى ١٧٢/٤.

(٥) سورة القصص، آية ٢٧.

إحدى ابنتيه في غير تحرج ولا التواء، فهو يعرض نكاحاً لا يخجل منه، يعرض بناء أسرة وليس في هذا ما يخجل ولا ما يدعو إلى التردد والتصنع مما يشاهد في البيئة التي تنحرف عن سوء الفطرة وتختضع لتقالييد مصطنعة باطلة سخيفة تمنعولي الأمر من التقدم لمن يرتضى خلقه ودينه، ومن مفارقات مثل هذه البيئة المنحرفة أن الفتياً والفتيات يلتقيون ويتحدون ويتكشفون في غير ملائمة نكاح فاما حين تعرض الخطبة او يذكر النكاح فيبهط الخجل المصطنع وتقوم الحوائل المتكلفة وتمتنع المصارحة والبساطة».^(١)

ولقد بوب البخاري في ذلك باباً فقال: «باب عرض الإنسان ابنته أو اخته على أهل الخير»^(٢) واستشهد بحديث ابن عمر يحدث: «إن عمر بن الخطاب حين تأيمت حفصة بنت عمر من خنيس بن حذافة السهمي وكان من أصحاب رسول الله ﷺ فتوفي بالمدينة فقال عمر بن الخطاب: أتيت عثمان بن عفان فعرضت عليه حفصة فقال: سأاظهر في أمري، فلبيث ليالي ثم لقيني، فقال: قد بدا لي أن لا أتزوج يومي هذا، قال عمر: فلقيت أبا بكر الصديق فقلت إن شئت زوجتك حفصة بنت عمر، فصمت أبو بكر فلم يرجع إلي شيئاً وكانت أوجد عليه مني على عثمان، فلبيث ليالي ثم خطبها رسول الله ﷺ فانكحتها إياها»^(٣) بل ذهبت التربية الإسلامية إلى أبعد من عرض الرجل وليته على أهل الخير أخذأ بما يقي الزوجية من النتائج السلبية إلى إباحة عرض المرأة نفسها على الصالح فلقد بوب لذلك البخاري في كتاب النكاح فقال: «باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالح»^(٤) وبوب نحوه النسائي فقال: «باب عرض المرأة نفسها على من ترضي»^(٥) وساق البخاري حديث أنس قال: «جاءت امرأة إلى رسول الله ﷺ تعرض عليه نفسها، قالت: يا رسول الله ألك بي حاجة، فقالت: بنت أنس: ما أقل حيائنا

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب ٥/٢٦٨٨ بتصريف.

(٢) فتح الباري لابن حجر / ٢١٩ / ١٠.

(٣) رواه البخاري، (فتح الباري رقم ٥١٢٢، ٢١٩ / ١٠)، كتاب النكاح، باب عرض الإنسان ابنته أو اخته على أهل الخير.

(٤) فتح الباري لابن حجر / ٢١٨ / ١٠.

(٥) صحيح النسائي، للأبانى ٢/٦٨٥.

واسواته، قال: هي خير منك رغبت في النبي ﷺ فعرضت عليه نفسها»^(١) «ففي الحديث جواز عرض المرأة نفسها على الرجل وتعريفه رغبتها فيه وأن لا غضاضة عليها في ذلك»^(٢)

إن الحرص على حسن الاختيار في التربية الإسلامية لا يكون من الرجل فقط، بل أشارت الأدلة إلى أهمية اعتناء عناصر الزوجية بحسن اختيار كل للأخر، ثم ما سأذكر من معايير ليست جميعها على الوجوب، فبعضها كذلك والأخر للإستحباب.

المعيار الأول: الدين: إن الإيمان مقدم على كل المعايير والمقاييس قال تعالى: **﴿وَلَمَّا مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجِبْتُكُمْ﴾**^(٣) ذلك أن أهداف الزواج من إنشاء ذرية نكث بها أمّة محمد ﷺ كثرةً يتبااهي بها إلى الإحسان والأعفاف إلى السكن والمودة والرحمة وغيرهما هنالك من أهداف لا تتحقق بالشكل المطلوب بغير الإيمان، فحرم أن تكون المسلمة تحت كافر، وحرم نكاح المؤمن بالكافرة **إلا الكتابية** لورود النص أملأ في أن تسلم لأنصياع المرأة في الغالب إلى زوجها، عن أنس قال: خطب أبو طلحة أم سليم فقالت: والله ما مثلك يا أبو طلحة يرد ولكنك رجل كافر وأنت امرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك، فإن تسلم فذاك مهري وما أسألك غيره، فأسلم فكان ذلك مهرها»^(٤)

إن الاهتمام بالصلاح مطلوب من الرجل والمرأة، أما من الرجال فلقوله عليه السلام: «تنجح المرأة لأربع ملالها ولحسبيها وجمالها ولديتها، فاظفر بذات الدين تربت يداك»^(٥) وأما من المرأة فلقوله عليه السلام: «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقته فزوجوه إلا تفعلوا تكن فتنة في الأرض وفساد عريض»^(٦) وفي رواية: «قالوا: يا رسول الله وإن كان فيه، قال: إذا جاعكم من ترضون دينه وخلقته فانكحوه» ثلث مرات»^(٧)

(١) رواه البخاري، (فتح الباري رقم ٥١٢٠، ٢١٨١)، كتاب النكاح، باب عرض المرأة نفسها على الرجل الصالحة.

(٢) فتح الباري، لإبن حجر ١٠/٢١٩.

(٣) سورة البقرة، آية ٢٢١.

(٤) رواه النسائي، كتاب النكاح، باب التزويج على الإسلام رقم ٢٢٨٩، وهو في صحيح النسائي للألباني، رقم ٢١٢٢.

(٥) رواه البخاري، (فتح الباري رقم ٥٠٩٠، ١٦٤/١٠)، كتاب النكاح، باب الإكفاء في الدين، عن أبي هريرة.

(٦) رواهما الترمذى ، أبواب النكاح، باب ما جاء في من ترضون دينه فزوجوه، رقم ١٠٩٠ و ١٠٩١ تحفة الأحوذى /٤ /١٧٧ والأول عن أبي هريرة والثانى عن أبي حاتم المزنى وهما في صحيح الترمذى للألباني ٨٦٥ و ٨٦٦ .

(٧) رواهما الترمذى ، أبواب النكاح، باب ما جاء في من ترضون دينه فزوجوه، رقم ١٠٩٠ و ١٠٩١ تحفة الأحوذى /٤ /١٧٧ والأول عن أبي هريرة والثانى عن أبي حاتم المزنى وهما في صحيح الترمذى للألباني ٨٦٥ و ٨٦٦ .

إن السعادة الحقيقية في الزوجية إنما تكون بصلاح عناصرها ذلك أن طول صحبتها تستوجب الصلاح وإلا فلا سعادة، فبالصلاح يكون الصبر على الفقر والإسلام هو النسب والأخلاق هي الجمال ويفير الدين يكون السخط عند الفقر والتعالي عند تفاوت الأحساب والمظهر دون الجوهر الجمال وحينها لا سعادة، عن سعد قال قال رسول الله ﷺ: «أربع من السعادة: المرأة الصالحة والمسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء وأربع من الشقاء: المرأة السوء، والجار السوء، والمركب السوء والمسكن الضيق»^(١) إن الزوجة الصالحة هي المؤهلة لاعانة زوجها في أمور دينه ودنياه وإذا وفق الإنسان لأن يعان على الدارين من أقرب الناس إليه ومن هم في الغالب مظنة تعasse الدارين **﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الْمُفَسِّدُونَ أَن يُعَذِّبُوكُمْ وَأَن يُمْكِنُوكُمْ عَذَابَ رَبِّكُمْ فَلَا يُنَزِّلُوكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾**^(٢) فقد ربع كثراً عظيماً، قال ﷺ: «قلب شاكر ولسان ذاكر وزوجة صالحة تعينك على أمر دنياك ودينك خير ما اكتنز الناس»^(٣)

الثاني: الخلق

وأشار الرسول ﷺ إلى أهمية الانتباه إلى الخلق في الطرف الآخر، وذلك في قوله «إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقـه»، فكم من صاحب دين لم يتهدب بالخلقـ الإسلامي، فتراه فظاً غليظ القلب لا يألف ولا يُولـف، يخافه الناس لسلطـة لسانـه، أو لفحشه أو لبذاعته أو لقلة وفائه، إلى غير ذلك من علامـات سوءـ الخلقـ والطبيعةـ، فإذا كانت هذهـ الأخـلاقـ تقضـي علىـ الصـداقةـ والـصـحبـةـ، وهيـ طـارـئـةـ، فـكـيفـ لاـ تـؤـثـرـ فـيـمـ يـتـعـاـشـرـونـ تـحـتـ سـقـفـ وـاحـدـ ليـلـاـ وـنـهـارـاـ فـكـانـ لاـ بـدـ مـنـ الـانتـباـهـ إـلـىـ حـسـنـ الـخـلـقـ وـالـمـازـاجـ لـنـحـقـقـ مـقـاصـدـ الزـوـاجـ فـيـ إـسـلـامـ.

الثالث: الولود

إن من أسمى أهداف الزوجية في التربية الإسلامية إبقاء الجنس الإنساني وإكثار أتباع الرسول ﷺ، فالزواج من العقيم يصادم الهدف، فعن معلم بن يسار قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إني أصبحت امرأة ذات جمال وحسن وأنها لا تلد، فأفتزوجها، قال: لا، ثم أتاه الثانية

(١) صحيح الجامع لللباني، رقم ٨٨٧.

(٢) سورة التغابن، آية ١٤.

(٣) صحيح الجامع لللباني ٤٠٩ عن ثبيان.

فنهاء ثم أتاه الثالثة فقال: تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم^(١) وهذا ما كان يدعو إليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه ذلك أنه تزوج إبنة حفص بن المغيرة، فحدث أنها عاقر لا تلد فطلقتها عمر قبل أن يجامعها^(٢).

الرابع: البكر

إن الأنس بالزوجية من أسباب السكن الذي هو من غaiيات النكاح كما بين تعالى في قوله: «ومن آياته ان خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة»^(٣) والبكر أقدر من الشيب على الإيذان لطفولتها أو لقرب تجاوزها مرحلة الطفولة وما في هذه المرحلة من الدلال والخفر واللطافة وسذاجة وحياة من لم تجرب المبايعة والرجال وتعليل التزويج بالبكر لما فيه من الألفة التامة فإن الشيب قد تكون متعلقة القلب بالزوج الأول فلم تكن محبتها كاملة بخلاف البكر»^(٤) والبكر تبعث الحيوية في زوجها فينشط وإن كان كبيراً فالرسول عليه السلام تزوج عائشة وهو في الخمسين وهي في السادسة من عمرها ومع هذا سبقها مرتين مرة سبقة وفي الأخرى سبقها ولم يصلنا أنه فعل مثل ذلك مع غيرها علمًا بأنها البكر الوحيدة من زوجاته.

لذلك حد الإسلام علي نكاح البكر، فعن محارب قال: سمعت جابر بن عبد الله رضي الله عنه يقول: تزوجت لي رسول الله عليه السلام: ما تزوجت، فقلت: تزوجت ثياباً، فقال: مالك وللعدارى ولعابها» فذكرت ذلك لعمرو بن دينار فقال عمرو: سمعت جابر بن عبد الله يقول: قال لي رسول الله عليه السلام: هلا جارية تلاعبها وتلاعبك»،^(٥) وفي رواية «وتضاحكها وتضاحكك» وعند الطبراني «وتغضبها وتعضك» وفيه رواية المستملي بضم اللام في قوله «مالك وللعدارى ولعابها» والمراد به الرقيق، وفيه إشارة إلى مص لسانها ورشق شفتها»^(٦) وفي قوله عليه السلام: «عليكم

(١) رواه أبي داود في كتاب النكاح، باب النهي عن تزويج من لم يلد من النساء، رقم ١٧٥٤ وهو في صحيح أبي داود للألباني ١٨٠٥.

(٢) موسوعة عمر بن الخطاب د. محمد رواس قلعجي ١٥١.

(٣) سورة الروم، آية ٢١.

(٤) عن المعيود بشرح سنن أبي داود، ٢١/٦.

(٥) رواه البخاري، (فتح الباري رقم ٥٠٨٠/١٠)، كتاب النكاح، باب تزويج الشيبات.

(٦) فتح الباري لابن حجر، ١٥٢/١٠.

بالأبكار فإنهن أذب أفواهها^(١) ذلك أن الجديد أفضل من المستعمل وهذا مشاهد معلوم والبكر أقدر على الإنجاب لذلك قال عليه السلام: «عليكم بالأبكار فإنهن أذب أفواهها وأنتف أرحاماً وأرضي باليسير»^(٢) قوله، أنتف أرحاماً: أي أنهن أكثر أولاداً، وفي رواية ابن السنى وأبو نعيم في الطبرانى ابن عمر «وأسخن إقبالاً»^(٣) وفي رواية الطبرانى في الأوسط عن جابر «وأقل خباً»^(٤) وفي رواية الشيرازى في الألقاب عن بشر بن عاصم عن أبيه عن جده «عليكم بشواب النساء، فإنهن أطيب أفواهها، وأنتف أرحاماً وأسخن إقبالاً»^(٥) لذلك كله صرخ النووي فقال: «فيه فضيلة تزوج الأبكار وثوابهن أفضل»^(٦)

وقال الغزالى «في البكاره ثلاثة فوائد: إحداها: أن تحب الزوج وتتألفه فيؤثر في معنى الود والطبع مجبرة على الأننس بأول مألف وأما التي اختبرت الرجال ومارست الأحوال فربما لا ترضى بعض الأوصاف التي تختلف ما أفتته فتقلي الزوج، الثانية: أن ذلك أكمل في مودته فإن الطبع ينفر عن التي مسها غير الزوج نفرة ما، الثالثة: أنها لا تحن إلى الزوج الأول وأكد الحب ما يقع مع الحبيب الأول غالباً»^(٧).

الخامس: الجمال

إن المسلم في ابتلاء أبداً لقوله تعالى: «إِنَّمَا حَسِبَ النَّاسُ أَنْ يَتَرَكُوا مَا نَهَا
وَهُمْ لَا يَفْتَنُونَ»^(٨)، ومن أشد الفتن فتنة النساء لقوله عليه السلام: «ما تركت بعدى فتنة أضر على الرجال من النساء»^(٩) فلعل مما يقي المسلم هذه الفتنة أن يختار صاحبة الجمال خاصة في عصربنا الذي يموج بالتأثيرات والمغربات: قال ابن حجر في شرحه لقوله عليه السلام: «تنكح المرأة لأربع.... وجمالها...» قال: يؤخذ منه استحباب تزوج الجميلة إلا أن تعارض الجميلة الغير

(١) رواه ابن ماجة، كتاب النكاح، رقم ١٨٥١ وهو في صحيح ابن ماجة للألبانى رقم ٢١٢/١، ١٥٠٨ عن عتبة بن عريم
(٢) المرجع السابق.

(٣) وهو في صحيح الجامع للألبانى، رقم ٤٠٥٢.

(٤) وهو في صحيح الجامع للألبانى، رقم ٤٠٥٢.

(٥) وهو في صحيح الجامع للألبانى، رقم ٤٠٧٨.

(٦) صحيح مسلم بشرح النووي ٢١١/٥.

(٧) أحياء علوم الدين، للغزالى ٤١/٢.

(٨) سورة العنكبوت، آية ٢٠١.

(٩) رواه البخارى، كتاب النكاح، باب ما ينقى من شرم المرأة، رقم ٤٧٠٦ عن أسامة بن زيد.

دينة والغير جميلة الدين، نعم لو تساوتا في الدين فالجميلة أولى»^(١) ويصبح أن تطلب المرأة في الرجل الوسامية والملاحة، قال عمر رضي الله عنه: «لا تنكح المرأة الرجل القبيح الدميم فإنهن يحببن لأنفسهن ما تحبون لأنفسكم»^(٢) ولبى الرسول ﷺ طلب امرأة الطلاق من زوجها الذي لا تعيب عليه شيئاً في دينه ولا في خلقه إلا أنه دميم، فعن ابن عباس رضي الله عنه قال: «جاءت امرأة ثابت بن قيس بن شمام إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله ما أتفق على ثابت في دين ولا خلق، إلا إني أخاف الكفر، فقال رسول الله ﷺ فتردين عليه حديقته، فقالت: نعم، فرددت عليه وأمره ففارقتها»^(٣) وعند ابن ماجة: «كانت حبيبة بنت سهل عند ثابت بن قيس وكان رجلاً دميماً، فقالت: والله لو لا مخافة الله إذا دخل علي بصيقت في وجهه»، وأخرج عبد الرزاق عن معمر قال: «بلغني أنها قالت: يا رسول الله بي من الجمال ما ترى وثابت رجل دميم» وفي رواية معتمر بن سليمان عن فضيل عن أبي جرير عن عكرمة عن ابن عباس: «أول خلع كان في الإسلام امرأة ثابت بن قيس، أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله لا يجتمع رأسى ورأس ثابت أبداً، إني رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل في عدة، فإذا هو أشد هم سواداً وأقصر هم قامة وأقبحهم وجهاً، فقال: أتردين عليه حديقته، قالت: نعم، وإن شاء زدته، ففرق بينهما»^(٤)

الخامس: من أهل المعاناة

إن أهل المعاناة ذاقوا مرارة الحياة فخبروا تعبها ونكدها وفي ذلك تكفيرون للذنوب وتربية النفوس وتعود على تقلبات الأيام وتقلب بين الشكر عند النعمة والصبر عند الفقر واستشعاراً لألام الناس وأوجاعهم إلى غير ما هناك من مكاسب لأهل المعاناة لمعاناتهم وهذا كله يفقده غيرهم، والرسول ﷺ حياته حياة إمام المجاهدين وسيد المرسلين لا تناسب من لم يعاني لذلك امتنع عن الزواج بأمرأة تتصف بالجمال والعقل ولكنها لم تتعاني، «عن الليثي قال: جاء رجل من بني سليم إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن لي ابنة من جمالها وعقلها ما إني لأحسد الناس عليها غيرك، فهم النبي ﷺ أن يتزوجها، ثم قال: وأخرى يا رسول الله، لا والله ما أصابها عندي مرض قط، فقال له النبي ﷺ: لا حاجة لنا في ابنته تجيئنا تحمل خططيها، لا خير في مال لا يرزا منه وجسد لا ينال منه»^(٥).

(١) فتح الباري، لإبن حجر، ١٦٩/١٠.

(٢) أحكام النساء، لإبن الجوزي، ٢٠٥.

(٣) رواه البخاري، (فتح الباري رقم ٤٩٦/١٠، ٥٢٧٦)، كتاب الطلاق، باب الخلع وكيف الطلاق فيه.

(٤) فتح الباري لإبن حجر، ٥٠٢/١٠.

(٥) الطبقات الكبرى لإبن سعد، ١٥٠/٨.

السادس: مراعاة ما يناسب القدوات وأهل الهيئات

إن من سنن الله عز وجل أن يقيض لهذا الدين رجالاً يعتنقونه أولاً ثم يبلغوه الناس ليلاً ونهاراً، باعوا أنفسهم لربهم، يجاهدون في سبيله لإعلاء كلمته، وهؤلاء القدوات يحسنون اختيار زوجاتهم ليكن عنواناً لهم بعد الله عز وجل في دعوتهم وفي حسن تربية أبنائهم، وهكذا كانت خديجة رضي الله عنها، أول من آمن بالله وبرسوله وصدق بما جاء منه فخفف الله بذلك عننبيه ﷺ لا يسمع شيئاً مما يكرهه من رد عليه وتذمّيه ذلك إلا فرج الله عنه بها إذا رجع إليها، تثبته وتحفظ عليه وتصدقه وتهون عليه أمر الناس، رحمة الله تعالى».^(١)

إن القدوات معرضون لواقف تزلزل الجبال فكيف إذا وافقت هذه المحن زوجة ضعيفة أنانة تضجر سريعاً ولا تملك رأياً ولا عقلاً فإن الداهية تكون طامة، ولهذا كان التوفيق الرباني للرسول ﷺ في زواجه من خديجة رضي الله عنها لمناسبة مرحلة البدايات الصعبة.

قال ابن اسحاق: حدثني إسماعيل بن أبي حكيم، أنه بلغه عن خديجة أنها قالت: يا ابن عم، أستطيع أن تخبرني بصاحبك إذا جاءك، فلما جاءه، قال: يا خديجة هذا جبريل، فقالت: أقعد على فخذي ففعل فقالت: هل تراه، قال: نعم قالت فتحول إلى الفخذ اليسرى، فعل قالت هل تراه، قال نعم، فألقت خمارها وحسرت عن صدرها فقالت هل تراه، قال: لا، قالت: أبشر، فإنه والله ملك وليس بشيطان».^(٢)

إن لغة الحلال والحرام ليست الوحيدة في مخاطبة الرواحل، بل مخاطبتهما بالورع وما يناسب من يتأسى به ويقتدى بعمله أليق وهذه بعض الضريبة، فقد يمنع نفسه من مباح خشية افتتان غيره به وقد يغلق باباً يلجه غيره وهذه من تربويات الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ومن هذا الفقه كان موقفه من تزوج بالكتابية فمنعهم للأهداف التالية:

١- المحافظة على منزلة أهل الهيئات: ذلك أن عمر رضي الله عنه «قال للذين تزوجوا من نساء أهل الكتاب طلقوهن فطلقوهن إلا حذيفة، فقال له عمر: طلقها، قال: تشهد أنها حرام، قال هي خمرة، طلقها، قال: تشهد أنها حرام، قال: هي خمرة، قال قد علمت أنها

(١) سير أعلام النبلاء للذهبي ١١٦/٢ ورجاله ثقات لكنه منقطع.

(٢) السيرة، لإبن هشام ١/٢٧٤.

خمرة ولكنها لي حلال، فلما كان بعد طلقها»^(١) وفي رواية قال حذيفة: «لم أحرام هي، فقال له عمر: لا ولكنك سيد المسلمين ففارقها»^(٢) وفي رواية «كتب عمر إلى حذيفة «أعزّم عليك ألا تضع كتابي هذا حتى تخلي سبيلها فإنني أخاف أن يقتدي بك المسلمون»^(٣)

-٢ خشية افتتان القدوات: إن عمر رضي الله عنه لما أمر الصحابة أن يطلقوا الكتابيات كان ذلك منه لحرصه عليهم من ميلان القلب إلى الزوجة كما ورد في خبر حذيفة «لأنه ربما مال إليها قلبه ففتنته وربما كان بينهما ولد فيميل إليها»^(٤)

-٣ الخوف على المسلمات من العنوسة، لأن زواج القدوات بغير المسلمات من شأنه أن يبحث البقية إلى الزواج بغيرهن وفي ذلك فتنة للسلمات قال عمر في كتابه إلى حذيفة «أعزّم عليك ألا تضع كتابي هذا حتى تخلي سبيلها فإنني أخاف أن يقتدي بك المسلمون فيختاروا نساء أهل الذمة لجمالهن وكفى بذلك فتنة لنساء المسلمين»^(٥) وفي رواية: «إنني أخشى أن تدعوا المسلمات وتنكحوا المؤمنات»^(٦)

-٤ إن من فقه عمر التربوي أن للنساء القدوات مراعاة من يناسبهن في الاختيار فقال: «يتزوج المهاجر الأعرابية ولا يتزوج الأعرابي المهاجرة ليخرجها من دار هجرتها»^(٧)

أمور لا بد من الإنذار إليها عند الإختيار

الأول: إن بعض الرجال والنساء يبحثون عن الكمال في الطرف الآخر عند بغية الزواج، فيُضِّع الرجل مواصفات كثيرة لمن يريدها زوجة له وكذا المرأة تضع في مخيلتها تصوراً دقيقاً عن الزوج وهذا محال تتحقق، ذلك أن الكمال لله وحده، وكل من في دائرة الأدمية فهو كما قال عليه السلام: «كل ابن آدم خطاء»^(٨) وخطاء على وزن فعال وهي من صيغ المبالغة بمعنى كثير الخطأ، وعند تجاهل هذه الحقيقة أو نسيانها أو جهلها

(١) المتن لابن قدامة .١٧٠

(٢) موسوعة عمر، د. محمد رواس، ٦٥٠.

(٣) سد الذرائع للبرهاني / ٥٢٦.

(٤) سد الذرائع في الشريعة الإسلامية، محمد هاشم البرهاني / ٥٢٧.

(٥) سد الذرائع، هشام البرهاني / ٥٢٦.

(٦) سنن البيهقي / ٧١٧٢.

(٧) مصنف عبد الرزاق / ١٧٦ / ٧.

(٨) صحيح الجامع لللباني، رقم ٤٥١٧.

يكون الإحباط وخيبة الأمل التي تفضي أحياناً إلى الطلاق، ومن أمثلة هذه المواقف أن يشترط توفر الدين والحساب والمال والجمال المتميز وكذا المرأة تشرط في الرجل هذه الأمور جملة واحدة ومن أمثلة ذلك ما قاله أحدهم «جارية معتدلة الخلق، نقية اللون والثغر، بيضاء قمراء، وطفاء كحلاه، دعجاء حوراء عيناء، قنواه شماء، برجاء زجاها، أسيلة الخد، شهية الم قبل، جثة الشعر، عظيمة الهامة، بعيدة مهوى القرط، عبطاء عريضة الصدر، كاعب الثدي، ضخمة مشاش المنكب والعضد حسنة المعصم، لطيفة الكف، سبطه البنان، ضامرة البطن، خميصة الخصر غرثى الوشاح رداع الأقبال رابية الكفل، لفاء الفخذين، ريا الروادف ضخمة الماكدين، عظيمة الركبة، مفعمة الساق، مشبعة الخلخال، لطيفة الكعب والقدم، قطوف المشي، مكسال الضحى، بضة التجرد، سموعاً للسيد، ليست بخنساء ولا سفقاء، رقيقة الأنف، عزيزة النفس، لم تغذ في بؤس، حبيبة حصينة رزينة، حلية ركينة، كريمة الحال، تقتصر على نسب أبيها دون فصيلتها، وتستغنى بفصيلتها دون جماع قبيلتها قد أحكمتها الأمور في الأدب، فرأيها رأي أهل الشرف، وعملها عمل أهل الحاجة، صناع الكفين، قطيعة اللسان، رهوة الصوت، ساكنته تزين الولي وتشين العدو، إن أردتها اشتهرت وإن تركتها انتهت تحملق عينها وتحمر وجنتها وتذبذب شفتها وتبادرك الوثبة إذا قمت ولا تجلس إلا بأمرك إذا جلست».^(١) وهذا لعمري لا يكون إلا في الجنة، ومن استعجل الشيء قبل أوانه عوقب بحرمانه...

الثاني: مر معنا في غير ما موضع ضرورة اهتمام المرأة بحسن اختيار الزوج، فقد يتقدم لها من لا تريده لضعف دينه أو لسوء عشرته وخلقه إلى غير ما هناك من موانع، فالجميع مخاطب بحسن الاختيار الرجال والنساء على حد سواء.

الثالث: هذه المعايير ليست كلها على الوجوب فبعضها كذلك وإنما بطل الزواج بالإسلام إلا الكتابيات للمسلم وبعضها من غير إيجاب.

الرابع: قد يحسن الجميع الاختيار ولكن قد يطرأ ما يفسد الأمور ويغير الأحوال، لأن دوام الحال من الحال فلا بد من السعي لإصلاح الوضع ثم لعل ما يطرأ أن يكون ابتلاءً لرفع الدرجات أو عقاباً بسبب بعض الذنوب **﴿فِيمَا كَسِبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوْ عَنْ كُلِّيْر﴾**^(٢) ثم هو معذور عند ربه وأهله والناس أجمعين ذلك أنه أحسن الاختيار

(١) جمهرة رسائل العرب، أحمد ذكي صفت ١٠/١.

(٢) سورة الأعراف، آية ١٨٨.

وَمَا كَانَ يَعْلَمُ أَنَّ صَاحِبَهُ سَتْفَسِدُ أَمْوَاهُ هُوَ لَوْ كُنْتَ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَا سَكَثَرْتَ مِنَ
الْخَيْرِ وَمَا مَسَنِي السُّوءُ (١).

الخامس: إن أهل العلم اختلفوا في اشتراط الكفاءة لصحة النكاح قال ابن قدامة: والرواية الثانية عن أحمد أنها ليست شرطاً في النكاح وهذا قول، أكثر أهل العلم روي نحو هذا عن عمر وابن مسعود وعمر بن عبد العزيز وعبد بن عمير وحماد بن أبي سلمان وابن سيرين وابن عون وماك والشافعي وأصحاب الرأي لقوله تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَنْتَا كُمْ»^(٢) وقالت عائشة رضي الله عنها أن أبا حذيفة بن عتبة بن ربيعة تبني سالماً وأنكحه إبنة أخيه هند ابنة الوليد بن عتبة وهو مولى لامرأة من الأنصار أخرجها البخاري وأمر النبي ﷺ فاطمة بنت قيس أن تنكح أسامة بن زيد مولاها فنكحها بأمره متفق عليه وزوج أباه زيد بن حارثة إبنة عمته زينب بنت جحش الأسدية»^(٣).

السادس: ينبغي عند الاستشارة سؤال العقلاء لا الحمقى، والعارفين بأمور النساء لا المذهبين، والحرirsch لا الفضولي وصحيح المزاج لا متقلب، ولا بد من الأخذ بما سنذكر من الوقائعات كالنظر فلا يكتفي بالصور فهي خداعة ولا بنقل الثقات فالنظرة نسبية مزاجية قال الغزالى: «وَلَا يَسْتَوْصِفُ فِي أَخْلَاقِهَا وَجْمَالَهَا إِلَّا مَنْ هُوَ بَصِيرٌ صَادِقٌ خَبِيرٌ بِالظَّاهِرِ وَالبَاطِنِ وَلَا يَمْيلُ إِلَيْهَا فَيُفِرِطُ فِي الثَّنَاءِ وَلَا يَحْسَدُهَا فَيُقْصِرُ فَالظَّبَاعُ مَائِلٌ فِي مَبَادِي النَّكَاحِ وَوَصْفِ الْمَنْكُوحَاتِ إِلَى الإِفْرَاطِ وَالتَّفْرِيطِ وَقُلْ مَنْ يَصْدِقُ فِيهِ وَيَقْتَصِدُ بِلِلْخَدَاعِ وَالْإِغْرَاءِ أَغْلَبُ»^(٤).

السابع: قد يقال إن كانت هذه هي مقاييس الاختيار فلمن غير الجميلات والثياب والمعتمرات والعقيمات أقل الجمال نسبي والناس في تحديده يتفاوتون والبعض لا يلتفتون إلى الجمال أساساً، ثم من الرجال من يبحث عن الثياب كما كان من الصحابي الجليل

(١) سورة الشورى، آية ٢٠.

(٢) سورة الحجرات، آية ١٢.

(٣) المغني، لابن قدامة ٢٧١/٧ و ٢٧٢.

(٤) إحياء علوم الدين للغزالى ٢٩/٢.

عبد الله بن جابر رضي الله عنه وذلك مراعاة لظروفه وأحواله والبعض يتمنى العقيم، ثم هذه المقايس ليست جميعها على الوجوب بل جلها على الاستحباب.

الثاني: النظر

أمر الله عز وجل الأمة رجالاً ونساءً أن يغضوا البصر لأنه بريء الزنا، فقال سبحانه:

﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغْضِبُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فِرْوَجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا يَصْنَعُونَ، وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضِبْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فِرْوَجَهُنَّ﴾^(١)، وحضر الرسول ﷺ من إرسال النظر إلى النساء: «عن ابن عباس رضي الله عنه قال: كان الفضل رديف النبي ﷺ فجاءت امرأة من خثعم فجعل الفضل ينظر إليها وتنتظر إليه فجعل النبي ﷺ يصرف وجه الفضل إلى الشق الآخر»^(٢)، وعن سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ياكم والجلوس على الطرق حلقها قالوا وما حدكم ما نرى هي مجالستنا تتحدث فيها، قال فإذا أبيتم إلا المجالس فأعطوا الطريق حقها قالوا وما حدكم الطريق قال غض البصر، وكف الأذى ورد السلام والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر»^(٣)، ولكن لما كان عدم نظر الرجل إلى من يريد لها زوجة وكذا المرأة مظنة قصر الحياة الزوجية وسبب في هدم الأسرة راعت التربية الإسلامية المصالح فأباحت النظر، فعن المغيرة بن شعبة أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ: «انظر إليها فإنه أخرى أن يؤدم بينكمما»^(٤)، بل يبيح الرسول ﷺ أن ينظر من يريد الزواج إلى ما يدعوه إلى النكاح، فعن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ﷺ: «إذا خطب أحدكم المرأة فإن استطاع أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها فليفعل، قال: فخطبت جارية فكنت أتخبأ لها حتى رأيت منها ما دعاني إلى نكاحها وتزوجتها»^(٥) وفيه جواز النظر إلى غير الوجه والكففين لقوله ﷺ: «أن ينظر إلى ما يدعوه إلى نكاحها» فلو كان النظر مقصوراً على الوجه والكففين لحدده

(١) سورة التور، آية ٢٠ و ٢١.

(٢) رواه البخاري، كتاب الحج، باب وجوب الحج وفضله، رقم ١٧٧٢٢.

(٣) رواه البخاري، كتاب المظالم والفضح، باب افتنة الدور والجلوس فيها والجلوس على المسعدات، رقم ٢٢٨٥.

(٤) رواه الترمذى، أبواب النكاح، باب ما جاء في النظر إلى المخطوبة، رقم ١٠٩٢، وهو في صحيح الترمذى للألباني، رقم ٨٦٨.

(٥) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب في الرجل ينظر إلى المرأة وهو يريد تزويجها، رقم ٢٠٨٢، وهو في صحيح أبي داود للألباني، رقم ١٨٢٢.

مُتَّلِّهٌ، وفيه جواز النظر في غفلة الآخر، لقول الصحابي رضي الله عنه «فكت أتخباً لها» وقد اختلف أهل العلم في ما يباح للخاطب أن ينظر من المرأة، فقال قوم: الوجه والكفين، وقال فريق: ينظر ما يظهر غالباً كالرقبة والساقيين ونحوهما، وقالت طائفة: ينظر إليها كلها وإن كانت متجردة». ^(١)

وفي مشروعية النظر للراغب والراغبة حكمة بالغة، ذلك لأن الناس يتفاوتون في الوصف فكل ما قد ينقل إلى الرجل عن المرأة وإلى المرأة عن الرجل لا يكون دقيقاً لنسبية المقاييس الجمالية والنفسية، ولا يصح الاعتماد على الصور فإنها خداعة فلا يحسن الأمر إلا صاحبه، عن أبي هريرة قال: كنت عند النبي ﷺ فأتاه رجل فأخبره أنه تتزوج امرأة من الأنصار فقال له رسول الله ﷺ: «أنظرت إليها، قال: لا، قال: فاذهب فانظر إليها، فإن في أعين الأنصار شيئاً»، ^(٢) وليس منكر ولا مخرج أن يرفض الرجل بعد النظر وأن ترفض المرأة بعد النظر، فعن سهل بن سعد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقالت يا رسول الله جئت لأهب لك نفسي فنظر إليها رسول الله ﷺ، فصعد النظر إليها وصوبه ثم طأطأ رأسه». ^(٣)

إن الإحتكام إلى تعاليم الإسلام لا إلى تقاليد المجتمع، ومن تعاليم الإسلام إباحة النظر للزواج ولا بأس من الامتناع بعد النظر والبعض من منطلق تقاليده مجتمعه يمنع من النظر مع توافر ضوابطه من أراد النكاح ولعل وليته يُنظر إليها وبلا ضوابط لغير نية النكاح ولا يرى الولي في ذلك بأساً ويرفض إن كان للزواج وقد شرعه الله.

الثالث: الرضا وعدم الإكراه على الزواج

إن الزوجية قائمة على المودة والرحمة والسكن، فلا بد لتحقيق غايات الزواج من الرضا المتبادل وإلا حكم على ما يبني على الكراهة والضيقوط بالفشل والسقوط لذلك قال ﷺ: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر ولا تنكح البكر حتى تستأذن، قالوا: يا رسول الله وكيف إذنها، قال:

(١) انظر: فتح الباري /١٠/ ٢٢٨ وعِنْ الْمَعْبُودِ /٢/ ٦/١٨، وشرح مسلم للنووي /٥/ ٢٢٧.

(٢) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب ثدب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوجهها، رقم ٢٥٥٢ وقيل المراد بقوله: «فإن في أعين الأنصار شيئاً: «الصغر وقيل زرقة» النبوى /٥/ ٢٢٧».

(٣) رواه البخاري، (فتح الباري، رقم ٥١٢٦ /١٠، ٢٢٦)، كتاب النكاح، باب النظر إلى المرأة قبل التزويج.

أن تسكّت^(١) قال ابن حجر: «الذى يقتضيه ظاهر الحديث اشتراط رضا الزوجة بكرًا كانت أو شيئاً صغيراً كانت أو كبيرةً، لكن تستثنى الصغيرة من حيث المعنى، لأنها لا عبارة لها»^(٢) وقد يتم زواج المرأة كارهة وذلك في غياب الفقه وعند تسلط العادات ففيأبى الإسلام ذلك وإن وصل الأمر إلى إبطال الزوجية لأن إبطالها في أول الزواج خير من البقاء على كراهة والذرية ترى عدم الرضا في الأم وإن تقوى على إخفاء ذلك وإن سعت وما في هذا وذاك من مخالفة لمقاصد الزواج الإسلامي، فعن خنساء بنت خدام الأنصارية «أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فافتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها»^(٣) وقد يحتاج البعض بأن الذكورة في الحديث ثيب فعلها ذلك، أما البكر فلا اعتبار لرضاهما وهذا مردود لأن البكر أعلم بميلها ونفرتها وحظها من تحب أن تعاشره وتكره عشرتها، والرسول ﷺ يؤسس بيت الزوجية ابتداءً على الرضا فعن عقبة بن عامر: أن النبي ﷺ قال لرجل: «أترضي أن أزوجك فلانة»، قال: نعم، وقال للمرأة: «أترضين أن أزوجك فلاناً» قالت: نعم، فزوج أحدهما صاحبه»^(٤)

الرابع: الإستخاراة

إن استعانة الرجل والمرأة في أمر الزواج بربهما طلباً للتوفيق وما فيه خيرهما سواء كان الاقتران أو عدمه من الأمور التي تدعوا إليها التربية الإسلامية من باب الوقاية، فالله أعلم بعباده وما يصلحهم منهم بأنفسهم والله يعلم السر وأخفى أما ابن آدم فلا يعلم إلا الظاهر وإن أكثر فترات التزيين الظاهري للطرف الآخر مرحلة ما قبل الزواج، ثم الإنسان قد يظن الخير في أمر وهو له شر وقد يرى الشر في أمر وهو له خير **﴿وَعُسَىٰ أَن تَكْرِهُوَا شَيْئاً وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعُسَىٰ أَن تَحْبِيَا شَيْئاً وَهُوَ شَرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾**^(٥) فاستخاراة

الرب عز وجل وسؤاله في تحقيق الخير مداعاة للتوفيق وعمل بالوقايات، عن جابر بن عبد الله

(١) رواه البخاري، (فتح الباري ، رقم ١٢٦، عن أبي هريرة ٢٤٠/٢)، كتاب النكاح، باب لا ينكح الاب وغیره البكر والثيب إلا برضاهما.

(٢) فتح الباري، لإبن حجر ٢٤١/١٠ بتصريف.

(٣) رواه البخاري، (فتح الباري رقم ١٢٨، ٥٢٤/١٠)، كتاب النكاح، باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود .

(٤) رواه أبو داود، كتاب النكاح باب فيمن تزوج ولم يسم مصادقاً حتى مات، رقم ١٨٠٨، وهو في صحيح أبي داود للألبانى، رقم ١٨٥٩.

(٥) سورة البقرة، آية ٢١٦.

قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة في الأمور كلها كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: «إذا هم أحدهم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم يقول: اللهم إني أستغفرك بعلمه وأستعينك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم وأنت علام الغيوب، اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي، وعاقبة أمري أو قال في عاجل أمري وأجله فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري أو قال: في عاجل أمري وأجله فاصرفه عنِّي واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به، قال: ويسمى حاجته»^(١) وظاهر الحديث أن الاستخارة مشروعة في الأمور كلها وهي كذلك ولما كان الزواج من أعظم العبادات كان من طريق الأولى استخارة الله في تأسيس الزوجية وهذا ما كان من زينب أم المؤمنين رضي الله عنها، فعن أنس قال: لما انقضت عدة زينب قال رسول الله ﷺ لزيد: «اذكرها على، قال زيد: فانطلقت فقلت: يا زينب أبشرني، أرسلني إليك رسول الله ﷺ يذكرك، فقالت: ما أنا بصناعة شيئاً حتى أستأمر ربي، فقامت إلى مسجدها، ونزل القرآن وجاء رسول الله ﷺ فدخل بغير أمر»^(٢) قال النبوي: «وفي سبب صلاة الاستخارة لمن هم بأمر سواء كان ذلك الأمر ظاهر الخير أم لا ولعلها استخارت لخوفها من التقصير في حقه ﷺ»^(٣)

الخامس: الاستشارة

إن الاستفادة من أهل العلم والتجارب والخبرات والفتنة وذلك باستشارتهم فيها توسيع المدارك وتوضيح الصورة وتوثيق المعلومة والوقاية من تكرار التجارب الفاشلة لذلك بوب النسائي في سنته فقال: «باب إذا استشارت المرأة رجلاً فيمن يخطبها هل يخبرها بما يعلم»^(٤) ثم قال: «باب إذا اشتركت رجل رجلاً في المرأة هل يخبره بما يعلم»^(٥) وساق للباب الأول حديث فاطمة بنت قيس أن أبا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب فأرسل إليها وكيله بشعير

(١) رواه النسائي، كتاب النكاح، باب كيف الاستخارة، رقم ٢٢٠١، وهو في صحيح النسائي، للألباني ٢٠٥٢.

(٢) رواه النسائي، كتاب النكاح ، باب صلاة المرأة إذا خطبت واستخارتها ربها، رقم ٢١٩٩ وهو في صحيح النسائي للألباني، رقم ٢٠٥٠.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٥/٢٤٨.

(٤) صحيح سنن النسائي للألباني، كتاب النكاح ٢/٦٨٤ و ٦٨٥.

(٥) صحيح سنن النسائي للألباني، كتاب النكاح ٢/٦٨٤ و ٦٨٥.

فسخطته، فقال: والله مالك علينا من شيء، فجاءت رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له فقال ليس لك نفقة، فامرها أن تعتد في بيت أم شريك ثم قال: تلك امرأة يغشاها أصحابي فاعتدى عند ابن أم مكتوم فإنه رجل أعمى تضعين ثيابك، فإذا حلت فاذنني، قالت: فلما حلت ذكرت له أن معاوية بن أبي سفيان وأبا جهم خطباني فقال رسول الله ﷺ أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه وأما معاوية فصعلوك لا مال له ولكن انكحي أسامة بن زيد فكرهته، ثم قال انكحي أسامة بن زيد فنكحته فجعل الله عز وجل فيه خيراً واغتبطت به»^(١)، وساق النسائي للباب الثاني حديث أبي هريرة قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إني تزوجت امرأة فقال النبي ﷺ: «الا نظرت إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً»^(٢)، وفي هذين الحديثين فوائد عده في باب الاستشارة:

الأولى: على المستشير أن يحسن اختيار من يستشير وهذه فاطمة بنت قيس رضي الله عنها استشارة الرسول ﷺ وهو نعم من يستشار.

الثاني: لا يمنع رجحان العقل وعلو المكانة صاحبها من استشارة غيره، فإن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها كما ترجم لها ابن عبد البر «كانت ذات جمال وعقل وكمال وهي بيتها اجتمع أصحاب الشورى عند مقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه»^(٣) ومع هذا استشارة.

الثالثة: أشار الرسول ﷺ إلى صفة أبي جهم وهي «أما أبو جهم فلا يضع العصا عن عاتقه» قال النووي: فيه تأويلان مشهوران، أحدهما: أنه كثير الأسفار والثاني: أنه كثير الضرب للنساء وهذا أصح^(٤) وهي صفة لا تناسب فاطمة بنت قيس رضي الله عنها فهي من المهاجرات الأول وبنته قيس بن خالد الأكبر القرشي الفهرية^(٥) وأمها

(١) رواه النسائي، كتاب النكاح، باب إذا استشارت المرأة رجلاً فمَن يخطبها هل يخبرها بما يعلم، رقم ٢١٩٢، وهو في صحيح النسائي للألباني رقم ٢٠٤٤.

(٢) رواه النسائي، كتاب النكاح، باب إذا استشار رجل رجلاً في المرأة هل يخبره بما يعلم، رقم ٢١٩٤، وهو في صحيح النسائي للألباني، رقم ٢٠٤٥.

(٣) الاستيعاب في معرفة الأصحاب لابن عبد البر القرطبي، ٢٨٢/٤.

(٤) شرح مسلم للنووي ٥/٦٢.

(٥) الاستيعاب لابن عبد البر، ٤/٢٨٢.

أميمة بنت ربيعة بن خديم بن عبد منا بن كنانة^(١) وكان أخوها أمير الكوفة^(٢) ولهذه الصفات فمعاوية لا يناسبها أيضاً لقلة ماله جداً، قال النووي قوله : «إنه صعلوك لا مال له» أي قليل المال جداً^(٣) وهي إمرأة سخطت زوجها الذي طلقها البتة لما بعث إليها بالشعير فكيف بالصعلوك.

الرابعة: أن المستشير قد تأتيه المشورة من المستشار بخلاف ما يحب ولكن يظهر له الخير بعد، فالرسول ﷺ أشار على المرأة أن تنكح أسامة بن زيد وكرهته ولكنها وجدت فيه الخير بعد، يقول النووي: «وأما إشارته ﷺ بنكاح أسامة فلما علمه من دينه وفضله وحسن طرائقه وكرم شمائله فنصحها بذلك فكرهته لكونه مولى وقد كان أسود عبداً، فكرر عليها النبي ﷺ الحث على زواجه لما علم من مصلحتها في ذلك»^(٤).

الخامسة: لا تعد غيبة أن يذكر الإنسان حقائق من يستشار فيه، قال النووي: «جواز الغيبة في ستة مواضع: منها لتحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم وذلك من وجوه منها إذا استشارك إنسان في مصاهرته وجب عليك أن تذكر له ما تعلم منه على جهة النصيحة فإن حصل الغرض بمجرد قولك لا تصلح لك معاملته أو مصاهرته أو لا تفعل هذا أو نحو ذلك لم تجزنه الزيادة بذكر المساوى؛ وإن لم يحصل الغرض إلا بالتصريح بعينه فاذكره بصربيحه»^(٥).

السادس: التعريف بالظروف والأحوال

إن الرجل والمرأة قد يأخذوا جميعاً بكلّة الوقائع المانعة بحول الله من المشكلات، إلا أنه قد تخفي أمور وأحوال إن لم يصرح بها صاحبها تعريفاً بنفسه وإعذاراً لساحته ووقاية لما قد يؤدي عدم التصريح والتعرّف به إلى المشكلات، لهذا غرفت أم سلمة رضي الله عنها للرسول ﷺ بأحوالها ليحدد موقفه عن بيته وعلم، عن أم سلمة أنها قالت: سمعت رسول الله

(١) الطبقات الكبرى لإبن سعد ٢٧٣/٨.

(٢) الإصابة في تمييز الصحابة لإبن حجر ٢٨٤/٤.

(٣) شرح مسلم لل النووي ٥/٢٦٢.

(٤) شرح مسلم لل النووي ٥/٢٦٢.

(٥) الأذكار لل النووي ٢٠٢.

يقول: «ما من مسلم تصيبه مصيبة فيقول ما أمره الله إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتي وأخلف لي خيراً منها إلا أخلف الله له خيراً منها، قالت: فلما مات أبو سلمة قلت: أى المسلمين خير من أبي سلمة، أول بيت هاجر إلى رسول الله ﷺ ثم إني قلت لها فأخلف الله لي رسول الله ﷺ قال: أرسل إلى رسول الله ﷺ حاطب بن أبي بلتعة يخطبني له، فقلت: إن لي بنتا وأنا غيور، فقال: أما إبنتها فندعوا الله أن يغفر لها عنها وأدعوا الله أن يذهب بالغيرة»^(١)، وهذه أم هانئ تشرح ظروفها بأنها كبيرة السن ول الكبر السن أحكام وانها أم عيال تشتل بهم ولعل قلبها أن يمتليء بحبهم والحنين إليهم فيكون ذلك سبباً لقلة حظ الزوج فيها، فعن أبي هريرة أن النبي ﷺ خطب أم هانئ بنت أبي طالب فقالت: يا رسول الله، إني قد كبرت ولدي عيال فقال رسول الله ﷺ «نساء قريش خير نساء ركب الإبل، أحناه على ولد في صغره وأرعاه على زوج في ذات يده»^(٢).

السابع: الشروط

الإنسان أعلم بنفسه وأعصابه ومزاجه وما يحتمله وما لا يحتمله وبطبياعه من غيره، فقد تكون أموراً تثيره وتقلقها وتخلق المشكلات في حياته فوقية نفسه من هذه المثيرات والمقلقات مما يقيه في النهاية المشكلات وعدم مراعاة نفسيته وذلك بعدم تقدير تلك الأسباب يجعله معرضاً لكثير من الخلافات، ومن أولى الأمور إلحاحاً في وقايتها من أسباب دمارها واضطرابها الحياة الزوجية، لذا شرعت لنا الشروط في النكاح، بمعنى أن تشرط المرأة لنفسها أموراً ترى فيها موافقة لنفسيتها ولطبياعها ولأحوالها وترى في شروطها موانع تحول دون وقوع المشكلات، لذلك قال ﷺ: «أحق ما وفياكم من الشروط أن توفوا به ما استحللتم به الفروج»^(٣).

والشروط في النكاح كما بين أهل العلم على ثلاثة أنواع:

١) شروط يجب الوفاء بها: وهو ما أمر الله به من طاعة وحسن عشرة وكسوة وسكن وعدل وإمساك بمعرفة أو تسريح بإحسان إلى ما هناك مما الزم به

(١) رواه مسلم كتاب الجنائز باب ما يقال عند المصيبة رقم ٩١٨.

(٢) رواه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل قريش، رقم ٤٥٩.

(٣) رواه البخاري، (فتح الباري، رقم ٥١٥١، ٢٧٢/١٠)، كتاب النكاح، باب الشروط في النكاح عن عقبة.

الشرع، ورد عليهم أن هذه الشروط هي من مقتضى العقد، قال علي (رضي الله عنه) «سبق شرط الله شرطها».

(٢) شروط لا تصح أساساً: لمخالفتها مقاصد الشريعة، كسؤال طلاق اختها أو ضرتها، إلا إذا كان هناك سبب يجوز ذلك كبريبة في المرأة لا ينبغي معها أن تستمر في عصمة الزوج ويكون ذلك على سبيل النصيحة المحسنة أو لضرر يحصل لها من الزوج أو للزوج منها ودليل عدم جواز الشروط المنهي عنها قوله ﷺ: «لا يحل لامرأة أن تسائل طلاق اختها ل تستفرغ صحفتها، فإنما لها ما قدر لها»^(١).

(٣) شروط مختلف فيها، اختلف أهل العلم في بعض الشروط فقالت طائفة بحلها وأخرى بعدم حلها، كاشتراط ألا يتزوج عليها أو لا يتسرى أو لا ينقلها من منزلها إلى منزله^(٢).

الثامن: الستر

أقرَّ الرسول ﷺ حقيقة تشمل كل من كان في دائرة الأدبية وهي اقتراف الأخطاء فقال ﷺ: «كل ابن آدم خطاء وخير الخطاين التوابون»^(٣) إلا أنَّ الذي يميز الناس مع اقترافهم كلهم للخطأ سرعة بعضهم إلى المغفرة وكون الأخطاء في دائرة الصفائر وإتيان مكفرات الذنب والستر على النفس وعدم المجاهرة قال ﷺ: «كل أمتي معافي إلا المجاهرين وإن من الإجهاز أن يعمل العبد بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره ربه فيقول يا فلان قد عملت البارحة كذا وكذا وقد بات يسْتَرِه ربُّه فَيُبَيِّنُ يسْتَرِه ربُّه ويُصْبِحُ يكْشِفُ سترَ الله عنه»^(٤).

إن الشارع أمر بالستر على النفس وعلى الآخرين عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله

(١) رواه البخاري (فتح الباري، رقم ٥١٥٢ / ٢٧٤)، كتاب النكاح باب الشروط التي لا تحل في النكاح عن أبي هريرة.

(٢) فتح الباري ٢٧٤ / ١٠

(٣) رواه الترمذى، كتاب صفة القيامة، رقم ٢٤٢٢، وهو في صحيح الترمذى للألبانى، ٢٠٢٩ عن أنس.

(٤) رواه مسلم، كتاب الزهد والرقائق باب النهى عن هنك الإنسان ستر نفسه، رقم ٥٢٦، عن أبي هريرة.

في حاجته ومن فرج عن مؤمن كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيمة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيمة»^(١). لما في ذلك من منع إشاعة الفاحشة والمحافظة على كرامة من تاب عن المعاصي، وعدم غلق الباب على التائبين وعدم إعانة الشيطان عليهم وصيانة ووقاية الزوجية من الانهيار «فقد حدث أن كان أبو بكر وعمر يجلسان في المسجد إذ جاء رجل فلاث على أبي بكر لوثاً من كلام وهو دهش فقال أبو بكر لعمر قم فانظر في شأنه فإن له شأن فقام إليه عمر فقال له: ان ضيفاً زارني فرنى بابنتي، فضرب عمر في صدره وقال: قبحك الله ألا سترت على ابنتك»^(٢)، وعن طارق بن شهاب «أن رجلا خطب إلى رجل ابنته له وكانت قد أحدثت له، فجاء إلى عمر فذكر ذلك له فقال عمر: ما رأيت منها، قال: ما رأيت إلا خيراً، قال: فزوجها ولا تخبر»^(٣)، وفجرت جارية فأقيمت عليها الحد ثم انهم أقبلوا مهاجرين فتابت وحسن توبتها وحالها فكانت تخطب إلى عمها فيكره أن يزوجها حتى تخبر ما كان من أمرها، وجعل يكره أن يفضي ذلك عليها، فذكر أمرها لعمر فقال له: زوجها كما تزوجوا صالحـي فتياتكم^(٤). وهذا ما يذهب إليه أهل العلم حتى بعد الزواج فمن أتـى معصية وسترـه الله عز وجل فعلـيه أن يستر نفسه ويتبـوـب سريعاً، ومن جميل ما ذهبـهـ إلىـهـ أـهـلـ التـرـيـةـ الإـسـلـامـيـةـ كـراـهـةـ إـثـارـةـ المـاضـيـ وأـسـرـارـ وـماـ سـتـرـهـ اللهـ عـزـ وـجـلـ لـأـنـ فـيـ ذـلـكـ حـفـظـ الزـوـجـيـةـ وـالـذـرـيـةـ وـبـالـتـالـيـ المـجـتمـعـ المـسـلـمـ.

النـاسـعـ: التـوـعـيـةـ الشـرـعـيـةـ

إن التعاون والتكميل والتنسيق بين مؤسسات المجتمع الأهلية والرسمية في التوعية عن الزواج بكل ما فيه ويكل الوسائل المتاحة قبل الزواج وبعده من إرشادات الوالدين والمنابر وحلقـ العلمـ وفيـ منـاسـبـاتـ الزـفـافـ وـالـإـذـاعـةـ وـالـتـلـفـازـ وـالـمـجـلـةـ وـالـجـرـيـدةـ وـالـمـنـهـجـ المـدـرـسـيـ وـالـجـامـعـيـ كـفـيلـ بـوـقـاـيـةـ الزـوـجـيـةـ بـنـسـبـةـ كـبـيرـةـ مـنـ المشـكـلـاتـ وـعـنـدـ غـيـابـ التـوـفـيـةـ يـفـضـيـ ذـلـكـ إـلـىـ الشـقـاقـ وـالـمـشـكـلـاتـ بـكـلـ صـورـهـاـ،ـ وـالـتـوـعـيـةـ أـسـلـوبـ تـرـبـويـ دـلـتـ عـلـيـ نـصـوصـ الـكـتـابـ وـالـسـنـةـ الـتـيـ تـوـجـهـ الـأـنـوـاجـ إـلـىـ أـدـاءـ الـحـقـوقـ إـلـىـ الـزـوـجـاتـ وـحـسـنـ الـتـعـامـلـ،ـ وـتـدـعـوـ الـزـوـجـاتـ إـلـىـ أـدـاءـ الـحـقـوقـ

(١) رواه البخاري كتاب المظالم والنصب رقم ٢٢٦٢.

(٢) موسوعة عمر د. محمد زواس /٦٥٠.

(٣) مصنف عبد الرزاق /٢٤٦٧.

(٤) سنن البيهقي /١٥٥٧.

وحسن التعامل وبصورة تفصيلية في كل شؤون الزوجية توعية وقائية وعلاجية، ونرى هذه التوعية منها ما يصدر من بيوت الرسول ﷺ ومنها ما يناسب مناسبة طارئة ومنها ما يكون عظاً للنساء ومنها بعد سباحات الogni ومنها للعلاج إلى غير ما هنالك في الباب، وعلى هذا سار المجتمع المسلم أباءً وأمهات ومما وصلنا من ذلك:

- وصية أسماء بن خارجة لما زوج ابنته: «يا بنيه إن النساء أحق بأدبك مني ولا بد من تأدبيك، كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً، ولا تدنى منه فيملكك ولا تباعدي منه فتتقللي عليه، ويثقل عليك وكوني كما قلت لأمك

خذلي العفو مني تستديمي مودتي ولا تنطقي في سوري حين أغضب
فإنني وأيت الحب في القلب والأذى إذا إجتمعا لم يلبت الحب يذهب»^(١)

- عن أبي عبيدة قال: «زوج رجل من العرب أربع بنات له فزار أولاهن فقال: كيف ترين بعلك يا بنيه؟ فقالت: السهل بأرض محل إن سالت أعطى وإن سكت إبتدأ من غير من ولا أذى، فقال: أي بنيه رزقتيه بجدك لا بجدك ثم زار الثانية، فقال أي بعل بعلك؟ فقال: جبار عنيد من الخيرات بعيد لا توقد له نار ولا يامن له جار فقال: أي بنيه صبت عليك بلية فليكن الصبر منك سجية حتى تأتيك المنية، ثم زار الثالثة، فقال: كيف زوجك؟ فقالت: ذو خلق نرق وشر غلق، يوجد لي في الغنى، ويحرمني إذا افتقر فقال: أي بنيه، تذمين وتحمد़ين وكذا الدهر يكون حين وحين ويحمل الغث والثمين ثم زار الرابعة فقال: أي بعل بعلك؟ فقالت: ذو خلق جميل فإذا أصيل مقبل على أهله، فقال أي بنيه رزقتيه ماجداً، فـأـمـنـحـيـهـ وـدـكـ وـأـلـطـفـيـهـ جـهـدـكـ»^(٢).

- لما زوج عوف بن معلم الشيباني ابنته من إياس بن الحارث بن عمرو الكندي، فجهزت وحضرت لتحمل إليه دخلت عليها أمها أمامة لتوصيها، فقالت: يا بنيه إن الوصية لو تركت لفضل في الأدب أو مكرمة في الحسب لتركت ذلك مثلك ولزويتها عنك ولكنها تذكرة للغافل ومعونة للعاقل أي بنيه: لو إستغنت المرأة عن زوجها بمعنى أبيها وشدة حاجتها إليه

(١) أحكام النساء لإبن الجوزي ٣١٤-٣١٣

(٢) أحكام النساء لإبن الجوزي ٣١٤-٣١٣

لكت أغني الناس عنه إلا أنهن خلقن للرجال كما لهن خلق الرجال، أي بنيه إنك قد فارقت الجو الذي منه خرجت والعش الذي فيه درجت إلى وكر لم تعرفيه وقررين لم تألفيه أصبح بملكه عليك مليكاً فكوني له أمة يكن لك عبداً إحفظني منه خصاً عشاً، تكن لك دركاً وذكراً، أما الأولى والثانية: فالصحبة له بالقناعة والمعاشة له بحسن السمع والطاعة، فإن في القناعة راحة القلب وفي حسن السمع والطاعة رضى رب، وأما الثالثة والرابعة، فالتفقد لوضع أنفه والتعاهد لوضع عينه، فلا تقع عينه مثل على شيء قبيح ولا يشم أنفه مثل إلا أطيب ريح، وأن الكحل أحسن الحسن الموجود، والماء أطيب الطيب المفقود، وأما الخامسة والسادسة فالتعاهد لوضع طعامه والتفقد عند حين منامه، فإن حرارة الجوع ملهمة وإن تنغيص النوم مغضبة وأما السابعة والتاسمة فالإرقاء على حشهموعياله والاحتفاظ بماله فإن أصل الاحتفاظ بمال حسن التقدير والإرقاء على الحشم والعياں حسن التدبير، وأما التاسعة والعاشرة فلا تفشي له سراً، ولا تعصي له أمراً، فإنك إن أفشيت سره لم تأمني غدره وإن عصيت أمره أو غرت صدره، ثم إنقي يا بنية الفرح لديه إذا كان ترحاً والإكتئاب إذا كان فرحاً، فإن الخصلة الأولى من التقصير والثانية من التكثير، وكوني أشد ما يكون لك إكراماً أشد ما تكوني له إعظاماً وأشد ما تكوني له موافقة أطول ما تكوني له مرافقة واعلمي يا بنيه إنك لن تصلي إلى ما تحبين منه حتى تؤثري رضاه على رضاك، وهوه على هواك، فيما أحبيبتك وكرهت والله يخير لك ويحفظك، فحملت إليه، فعظم موقفها منه فولدت له الملوك الذين ملكوا بعده^(١)، ومن الوعي الإمام ببعض الأبجديات الصحية والتي معرفتها لا تستدعي التخصص وتقييد في وقاية الزوجية من المشكلات فعن أبي هريرة أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: «يا رسول الله ولد لي غلام أسود فقال: هل لك من إبل قال نعم، قال: ما لونها قال حمر قال هل فيها من أورق قال نعم قال: فأئن ذلك، قال لعله نزعه عرق، قال فلعل ابنك هذا نزعه»^(٢)، فالصحابي يستنكر لون ابنه المخالف للون والديه فبين له الرسول ﷺ أن ذلك من عرق نزعه أي من الوراثة.

(١) أحكام النساء لابن الجوزي ٢١٥.

(٢) رواه البخاري (فتح الباري رقم ٤٨٩٢ / ١٠٥٤)، كتاب الطلاق باب إذا أعرض بنتي الولد

العاشر: الفحص الطبي

إن الكشف الطبي بات من الضرورة بمكان، تحقيقاً لغايات الزواج في التربية الإسلامية، ومنعاً للمشكلات على مستوى الزوج والزوجة والذرية وعلى المستوى المجتمعي، فمن باب الوقاية خير من العلاج وقد لا يكون ثم علاج وإنما النتائج السلبية الهادمة للأسرة وبالتالي للمجتمع وأخذًا بالقاعدة الفقهية «لا ضرر ولا ضرار»^(١)، ذهب أهل العلم إلى أهمية الفحص الطبي للأهداف التالية:

(١) الوقاية من الأمراض الجنسية:- إن المسلم المعاصر يعيش في مجتمعات تموح بالإنحرافات، ظلمات بعضها فوق بعض، يصدق عليه قوله تعالى: «الصابرون منهم على دينه كالقابض على جمر»^(٢)، وما يواجهه من صعوبات ما يواجهه عند تكوين الأسرة وعند اختيار الطرف الآخر لنفسه أو لبعض أهله وذلك لانتشار الأمراض الفتاك الخبيثة وليس بالضرورة أن يكون ذلك بسبب الإنحراف الخلقي فقد يكون به أو بسبب الإهمال الطبي كنفylim فاسد إلى صحيح أو عدم تطهير الآلات الطبية واستعمالها لصحيح بعد سقيم، أو عدم إهتمام محلات الحلاقة بالأمواس فيستعملونها لمعافي بعد متأيذز مثلاً إلى غيرها من أسباب، فعندما تكون الزوجية وأحد عناصرها مصاب بالإيدز مثلاً أو الهربس أو السيلان فإن إنتقال المرض عبر الجماع أكيد غالباً مما يعني نقل المرض إلى الطرف الآخر ثم إلى الأجنة ولو حدث أن طلق المصاب أو مات أو المصابة ثم تمت زبحة أخرى وثالثة ورابعة وهكذا نرى أن المجتمع في نهاية المطاف ينتحر وفي انتشار هذا المرض آثار إجتماعية ونفسية وقانونية شديدة جداً كان بالإمكان تفادى هذا كله بالفحص الطبي.

(٢) إن من أسمى أهداف الزواج في الإسلام إبقاء النسل وتكثير الأمة المحمدية، فإذا ما حال دون هذا الهدف حائل كان مهدداً للزوجية، لذا حرم الإسلام تحديد النسل وأباح التنظيم، وأباح الإسلام التفريق عند وجود موانع تحول دون المعاشرة الجنسية، «كالجب

(١) رواه الترمذى كتاب الفتن رقم ٢١٨٦ عن أنس بن مالك وهو في صحيح الترمذى للألبانى رقم ١٤٤

(٢) رواه ابن ماجة كتاب الأحكام، باب من بني بحقه ما يضر بجاره رقم ٢٢٣١ وهو في صحيح ابن ماجة للألبانى رقم ١٨٩٦ عن ابن عباس.

وهو قطع الذكر والعتة وهو العجز عن الجماع لعدم الإنتصاب والخصاء وهو إستئصال أو قطع الخصيتين والرثق وهو إنسداد الفرج أو استئصاله بلحمن من أصل الخلقة ولا مسلك للذكر فيه والقرن وهو عظم أو غدة تمنع ولوج الذكر^(١)، قال القرطبي: «ومتي وجد أحد الزوجين بصاحبها عيباً فله الرد وقد روى أن النبي ﷺ تزوج إمرأة منبني بياضة فوجد بكشحها برضاً فردها وقال دلستم علي^(٢)»، فالتصريح عند الزواج بالعيوب الخلقية فيه غنية وإن لم فالفحص الطبي يكشف الحقائق للزوج والزوجة، ومثال ذلك العقم فالمختبرات الحديثة تستطيع أن تحدد العقم في الرجل هو أم في المرأة فتنصح قبل الزواج بدلاً من الطلاق بسبب العقم.

إن الفحص الطبي قبل الزواج يمنع حدوث الكثير من الأمراض الوراثية والتشوهات الخلقية: منها:

(أ) المرض المنقولي: وهو يصيب الكروموسوم (رقم ٢١) ويصيب واحداً من كل سبعمائة مولود ويكون المصابون غالباً مختلفين مع بعض التشوهات الخلقية وأطفالهم تكثر بينهم الإصابة بنفس المرض.

(ب) كلبنفلتر: و يأتي نتيجة زيادة كروموسوم أو أكثر من الكروموسومات الجنسية ويكون المصاب بهذا المرض طويلاً القامة عقيماً مع ضمور في الأعضاء التناسلية ولذلك يكون غير قادر على الزواج والإنجاب.

(ج) أمراض كثيرة تصيب الكروموسومات تؤدي إلى التخلف العقلي. فالفحص الطبي للرجل والمرأة الراغبان في الإقتران يظهر إن كان في إقترانها ولادة أطفال بأمراض وراثية وتشوهات خلقية.

(٤) إن الفحص الطبي الموضح لبعض العادات الخاطئة في الزوج أو الزوجة من شأنه أن يقي الزوجية من المشكلات إما بعدم الزواج إبتداءً وإما أن يتم الزواج على بينة وإن كان هذا لا يمنع من المشكلات، ومن هذه العادات غير الصحية الخطيرة، تعاطي

(١) صندوق الزواج أهداف وملحوظات مجموعة من العلماء ١٢٥/

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٥٢/٢.

التدخين: نشرت إحصائيات في الولايات المتحدة أن خمسين ألف شخص توفوا بالسرطانات والأمراض نتيجة تدخين الزوج، والتدخين يضر بالطفل وإن لم تكن الأم تدخن أما إذا كانت تتعاطى التدخين فالضرر أشد، وفي إحصاءات منظمة الصحة العالمية أن ٥٠ مليون شخص يموتون من التدخين سنويًا. إن ١٧،٠٠٠ طفل في إنجلترا سنة ١٩٩٣ يدخلون المستشفيات نتيجة تدخين أحد الوالدين سنويًا^(١). ومن العادات غير الصحية تعاطي الخمور: إن نسبة الطلاق من وراء الخمور كبيرة ونسبة الضرر في الذرية من أبوين شاربين أحدهما أو كلاهما كبيرة أيضًا.

الحادي عشر : التقليل من التكاليف

إن المراد من إلزام الزوج بالمهر إشعاره بالمسؤولية وهو في المقابل تكرييم للمرأة، إلا أن التغالي فيه مما يصد الرجال عن النكاح ويسبب عنوسية النساء وإن تشار الصغائر إما لتکلیفہم الزوج وأهله ما لا يطيقون وإما لاستدانة الزوج ليعطي التكاليف وما يتبع الإستدانة في الغالب من هم بالليل وذل بالنهار ومتابعة قانونية محرجة وإما ما يصير إذا حدثت مشكلات بعد الزواج من مئة الزوج على الزوجة كأن يقول: دفعت لك كذا وكذا ولا أراك تستحقين إلى غير ذلك، وكان بالإمكان وقاية المجتمعات من مثل هذه المشكلات بالتقليل من التكاليف.

إن موقف التربية الإسلامية من التكاليف يتمثل في التالي:

- ١- وجوب الصداق للمرأة وهو مجمع عليه ولا خلاف فيه، لقوله تعالى: ﴿وَاتُوهُنَّ النِّسَاءُ صَدَقَاتُهُنَّ نَحْلَهُ﴾^(٢)، ولقوله تعالى: ﴿وَاتُوهُنَّ أَجْوَرُهُنَّ﴾^(٣).
- ٢- أجمع العلماء أنه لا حد لكتير المهر: قال تعالى: ﴿وَاتِّيْمَ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا﴾^(٤)، وفي الآية دليل على جواز المغالاة في المهر^(٥).
- ٣- كراهة المغالاة في المهر للقراء: قال عَلَيْهِ السَّلَامُ لابن أبي حمود وقد جاء يستعينه في مهره فسألته عنه فقال: مائتين، فغضب رسول الله عَلَيْهِ السَّلَامُ وقال: «إِنَّكُمْ تَقْطَعُونَ الْذَّهَبَ وَالْفَضَّةَ

(١) ثورة الفحص الطبي قبل الزواج، د. محمد البار/٦٤

(٢) سورة النساء آية ٤.

(٣) سورة النساء آية ٢٥.

(٤) سورة النساء آية ٢٠.

(٥) الجامع لأحكام القرآن القرطبي ٩٩/٥

من عرض الحرة أو جبل، وأنكر عليه لأنَّه كان فقيراً في تلك الحال فأخرج نفسه إلى الاستعانتة والسؤال»^(١).

- ٤- المغالاة في المهر قد تؤدي إلى العداوة قال: علي بن أبي طالب رضي الله عنه «لا تغالوا في مهور النساء ف تكون عداوه»^(٢)، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه «إن الرجل ليغلي بصدقته إمرأته حتى يكون لها عداوة في نفسه»^(٣).

- ٥- الرسول ﷺ هو القدوة وما غالى في المهر: خطب عمر رضي الله عنه فقال: ألا تغلوا صدق النساء فإنه لو كان مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله عز وجل لكان أولاكم به النبي ﷺ، ما أصدق رسول الله ﷺ امرأة من نسائه ولا بناته أكثر من ثنتي عشرة أوقية»^(٤).

٦- صداق النبي ﷺ

عن أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه قال: سالت عائشة زوج النبي ﷺ كم كان صداق رسول الله ﷺ، قالت: «كان صداقه لازواجه ثنتي عشرة أوقية ونشا، قالت: أتدرى ما النش، قال: قلت: لا، قالت: نصف أوقية فتلك خمس مائة درهم فهذا صداق رسول الله ﷺ لازواجه»^(٥).

صادقه لصافية بنت حبي (رضي الله عنها): «فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: حَذْ جَارِيَةٍ مِّنَ السَّبِيلِ غَيْرِهَا، قَالَ: وَاعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَقَالَ لَهُ ثَابَتٌ: يَا أَبَا حَمْزَةَ مَا أَصْدَقْهَا قَالَ نَفْسُهَا أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا»^(٦).

صادقه أم حبيبة: «عن أم حبيبة أن رسول الله ﷺ تزوجها وهي بأرض الحبشة، زوجها النجاشي وأمهرها أربعة الآف وجهزها من عنده ويعث بها مع شرحبيل بن حسنة ولم يبعث إليها رسول الله ﷺ بشيء وكان مهر نسائه أربع مائة درهم»^(٧).

(١) الجامع لأحكام القرآن القرطبي ١٠١/٥.

(٢) موسوعة علي بن أبي طالب، د. محمد رواس ٦٠٦.

(٣) رواه النسائي، كتاب النكاح باب القسط في الأصدقة رقم ٢٢٩٧ وهو في صحيح النسائي رقم ٣١٤١.

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٩/٥.

(٥) رواه مسلم كتاب النكاح باب الصداق رقم ٢٥٥٥.

(٦) رواه مسلم كتاب النكاح باب فضيلة اعتاقه أمته ثم يتزوجها رقم ٢٥٦١.

(٧) رواه النسائي كتاب النكاح باب القسط في الأصدقة رقم ٢٢٩٨ وهو في صحيح النسائي للألباني ٣١٤٢.

عن أنس قال: « خطب أبو طلحة أم سليم فقالت والله ما مثلك يا أبو طلحة يرد ولكنك
رجل كافر وأنا إمرأة مسلمة ولا يحل لي أن أتزوجك فإن تسلم فذاك مهري وما أسألك
غيره فأسلم فكان ذلك مهراً لها، قال ثابت فما سمعت بأمرأة قط كانت أكرم مهراً من أم
سليم الإسلام فدخل بها فولدت له»^(١).

عن سهل بن سعد قال: جاءت إمرأة إلى رسول الله ﷺ فقالت: « يا رسول الله إني قد
وهبت لك من نفسي فقال رجل زوجنيها قال: قد زوجتك بما معك من القرآن»^(٢).

عن سهل بن سعد قال: « أتت النبي ﷺ إمرأة فقالت إنها قد وهبت نفسها لله ولرسوله
ﷺ فقال ما لي في النساء من حاجة فقال رجل زوجنيها، قال: أعطها ثواباً قال لا أجد
قال: أعطها ولو خاتماً من حديد فاعتزل له فقال: ما معك من القرآن قال كذا وكذا، قال
فقد زوجتكها بما معك من القرآن»^(٣).

-
- (١) رواه النسائي في كتاب النكاح باب التزويج على الإسلام رقم ٢٢٨٩ وهو في صحيح النسائي لللباني ٢١٢٢.
- (٢) رواه البخاري، كتاب الوكالة رقم ٢١٤٤.
- (٣) رواه البخاري كتاب فضائل القرآن رقم ٤٦٤١.

المبحث الثاني

أساليب ما بعد المزواج

الأول : عدم وصف محسن المرأة للزوج

إن أشد الفتن على الرجال النساء، لذلك حرصت التربية الإسلامية على غلق كل الأبواب المؤدية إلى المشكلات الزوجية من خلال فتنة النساء سداً للذرية، ومن ذلك نهي الإسلام المرأة أن تصف محسن أخرى لزوجها لأن ذلك مداعاة لشغف خياله وإثارته فقد يندفع إلى الأخرى خاصة إذا بالغت المرأة في وصف المحسن، فكأن الرجل رأى عينه وعندما يصل الرجل إلى هذه الحالة يكون في قمة التعلق كما أشار إلى ما المعنى الصحابي حنظلة رضي الله عنه حين التقى الصديق فقال نافق حنظلة ثم بين له نفاقه بأن التعلق عنده يقل عند ترك مجلس رسول الله عليه السلام: «نكون عند رسول الله عليه السلام يذكرنا بالنار والجنة حتى كائنا رأي عين فإذا خرجنا من عند رسول الله.... عليه السلام فنسينا كثيراً»^(١)، ويتأكد الأثر عندما يجد الرجل في الوصف ما يتمنى وليس في أهله، فإن المؤمن وصفت له الجنة ولم يرها وفيها ما يتمناه مما ليس في دنياه، فصار بذلك متعلقاً بالموصوف زاهداً بالدنيا ومعلوم أن محبة من تصور الأمر وعدم صبره عنه أقوى من محبة من لم يتصوره لذا نهيت الزوجة عن إذكاء وإشعال روح الخيال فيما فيه الفتنة والمشكلات لأن شهوة القلب ممتزجة بلذة التصور وما الإحتلام للنائم إلا عند تصاعد ويلوغ التصور قمته فيغلي من وراء ذلك الجسم ويقذف ويهتز ويطرد منه القلب حتى ليستيقظ المحلم نشوانا وهو في الحقيقة لم ير الحقيقة لكنه الخيال، ولعل ما عند أهله يفوق ما في الآخريات من الجمال واللطافة والظرافة ولكن العين لا تلتفت إلى المألوف والهونى أعمى، لذلك كله قال عليه السلام: «لا تباشر المرأة فتنعتها لزوجها كأنه ينظر إليها»^(٢)، قال القابسي: «هذا أصل مالك في سد الذرائع فإن الحكمة في هذا النهي خشية أن يعجب الزوج الوصف المذكور فيفضي ذلك إلى تطبيق الواصفة أو الإفتتان بالموصوفة»^(٣).

(١) رواه مسلم كتاب التوبية باب فضل دوام الذكر والفكر رقم ٤٩٣٧.

(٢) رواه البخاري كتاب النكاح باب لا تباشر المرأة فتنعتها لزوجها رقم ٤٨٣٩ عن عبد الله بن مسعود.

(٣) فتح الباري ٤٢٤/١٠.

الثاني: عدم الامتناع عن الفراش

إن الزوج يتعرض للمثيرات الجنسية في ميادين الحياة باختلاف مواقفها، بل المسلم المعاصر محاط بالغربيات من كل جهة حتى في قعر بيته، غير شهوته المتاجحة كرجل بالغ لا ترى أن له أن يتزوج مثني وثلاث ورباع، قال ابن القيم: «طبيعة الذكر الحرارة وطبيعة الأنثى البرودة وصاحب الحرارة يحتاج من الجماع فوق ما يحتاج إليه صاحب البرودة»^(١)، وفي المقابل يمتنع المسلم إستجابةً لأمر الشارع لحكمة إقتضاها عن إتيان أهله أثناء حيضها ونفاسها وجهاً وصومها وحال اعتكافه وإحرامه وصومه، فمع الشهوة المتاجحة خلقة والمثيرات المغرية والإمتناع عن المرأة لأمر الشارع، لا ينبغي للمرأة أن تمتنع عن فراش زوجها خشية أن ينصرف إلى غيرها بطريق حلال إن كان من أهل التقوى ويغيره إن كان من أهل الهوى بل شنع الله وغلظ عقاب المرأة الممتنعة إذ لعنها واللعنة الطرد من رحمة الله عز وجل، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فابتأنت أن تجيء لعنتها الملائكة حتى تصبِّع»^(٢)، وعن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشكما فتابَّنَّ عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضي عنها»^(٣)، وعن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها حتى تؤدي حق زوجها كلها، حتى لو سألها نفسها وهي على قتب لم تمنعه»^(٤) وليس للمرأة أن تتغدر بإنشغالها بالذرية والبيت فباء طفاء شهوة النزوج أولى، قال رسول الله ﷺ: «إذا دعا زوجته حاجته فلتأنَّه فإن كانت على التنور»^(٥)، وهذا ما ترجمَهَ الرسول ﷺ ونقله لنا الصحابة رضوان الله عليهم «عن جابر أن رسول الله ﷺ رأى امرأة فأتى امرأته زينب وهي تتعس منيَّة لها فقضى حاجتها ثم خرج إلى أصحابه»^(٦).

(١) بدائع الفرائد لإبن القيم ٤/٤.

(٢) رواه البخاري (فتح الباري رقم ١٩٢ هـ ٢٦٧/١٠) كتاب النكاح باب إذا باتت المرأة مهاجرة فراش زوجها .

(٣) رواه مسلم، كتاب النكاح، باب تحريم امتناعها عن فراش زوجها ٥/٢٦٠.

(٤) رواه ابن ماجة، كتاب النكاح رقم ١٨٤٢، وهو في صحيح ابن ماجة للألباني ٢١٥٠٢ والقتب ما يوضع على البعير تحت الراكب.

(٥) رواه الترمذى أبواب الرضاع باب ما جاء في حق الزوج على المرأة رقم ١١٧٠ تحفة الأحسونى ٤/٢٧٢ وهو في صحيح الترمذى للألبانى رقم ٩٢٧ عن طلق بن علي .

(٦) رواه مسلم كتاب النكاح باب ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه ١٤٠٢ صحيح مسلم بشرح النووي ٥/١٩١ .

قال النووي: «وفيه أنه لا بأس بطلب الرجل امرأته إلى الواقع في النهار وغيره وإن كانت مشتغلة بما يمكن تركه لأنه ربما غلت الرجل شهوة يتضرر بالتأخير في بدنه أو في قلبه وبصره والله أعلم»^(١)، والمفسدة الأخرى من وراء إمتناع المرأة عن زوجها ضعف المحبة بينهما، ولزوم المحبة بين الزوجين والمحبة بعد الجماع أعظم من التي قبله والسبب الطبيعي أن شهوة القلب ممتزجة بلذة العين فإذا رأت العين اشتته القلب فإذا باشر الجسم الجسم اجتمع شهوة القلب ولذة العين ولذة المباشرة فإذا فارق هذه الحال كان نزاع نفسه إليها أشد وشوقه إليها أعظم، ولذلك يتضاعف الألم والحسرة على من رأى محبوبه أو باشره ثم حيل بينه وبينه»^(٢)، ومفسدة أخرى قد تترتب على الإمتناع وهي إنهاء الحياة الزوجية فعن ابن عباس «أن خولة بنت خويلد الخزرجية كانت تحت أوس بن الصامت وكانت حسنة الجسم، فرأها زوجها ساجدة فنظر عجيزتها فأعجبه أمرها، فلما إنصرف أرادها فابتفضب عليها فقال لها: «أنت على كظهر أمي»^(٣) ولا يعني ما أسلفناه إهمال حق المرأة في الاستمتاع فإن ما فيها من الشهوة ليس بالقليل فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «جاءت إمرأة رفاعة القرطي رسول الله ﷺ وأنا جالسة وعندي أبو بكر فقالت: يا رسول الله إني كنت تحت رفاعة فطلقني فبت طلاقي فتزوجت بعده عبد الرحمن بن الزبير وانه والله ما معه يا رسول الله إلا مثل هذه الهدبة وأخذت هدبة من جلبابها»^(٤)، وجاءت إمرأة إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقالت: «يا أمير المؤمنين إن زوجي يصوم النهار ويقوم الليل وأنا أكره أنأشكوه وهو يعمل بطاعة الله عز وجل فقال لها: نعم الزوج زوجك، فجعلت تكرر عليه القول وهو يكرر عليها الجواب فقال له كعب الأسي: يا أمير المؤمنين، هذه المرأة تشكو زوجها في مبادعته إليها عن فراشه، فقال عمر، كما فهمت فاقض بينهما، فقال كعب: علي بزوجها، فأتي به فقال له، إن إمرأتك هذه تشكونك قال: أفي طعام أم شراب، قال لا، فقالت المرأة:

(١) صحيح مسلم بشرح النووي ١٩٢/٥.

(٢) روضة المحبين لابن القيم ٧٩.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٧٠/١٧.

(٤) رواه البخاري كتاب اللباس، باب الإزار المذهب رقم ٥٢٤٦.

الهـن خـليلـي عـن فـراشـي مـسـجـدـه
فـاقـضـرـ القـضاـكـعـبـ وـلـا تـرـدـدـه
فـلـسـتـ فـي اـمـرـ النـسـاءـ أـحـمـدـه

يـا أـيـهـا الـقـاضـي الـدـكـيـمـ وـشـدـه
زـهـدـهـ فـي مـضـجـعـي تـعـبـهـ
نـهـارـهـ وـلـيـلـهـ مـا يـرـقـدـهـ

فـقـالـ زـوـجـهـاـ :

أـنـيـ أـمـرـهـاـ إـذـهـلـنـيـ مـاـ قـدـ نـزـلـ
وـفـيـ كـتـابـ اللـهـ تـخـوـيـفـ جـلـ

زـهـدـنـيـ فـيـ فـرـشـهـاـ وـفـيـ الـجـلـ
فـيـ سـوـةـ النـحلـ وـفـيـ السـبـعـ الطـولـ

فـقـالـ كـعـبـ :

إـنـ لـهـاـ عـلـيـكـ حـقـاـيـاـ رـجـلـ
فـاعـطـهـاـ ذـاكـ وـدـعـ عـنـكـ الـعـلـ

ثـمـ قـالـ : إـنـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ قـدـ أـحـلـ لـكـ مـنـ النـسـاءـ مـثـنـيـ وـثـلـاثـ وـرـبـاعـ فـلـكـ ثـلـاثـةـ أـيـامـ
وـلـيـلـيـهـنـ تـعـبـدـ فـيـهـنـ رـبـكـ، فـقـالـ عـمـرـ، وـالـلـهـ مـاـ أـذـرـيـ مـنـ أـيـ أـمـرـيـكـ أـعـجـبـ، أـمـنـ فـهـمـكـ أـمـرـهـمـاـ أـمـ
حـكـمـكـ بـيـنـهـمـاـ، إـذـهـبـ فـقـدـ وـلـيـتـكـ قـضـاءـ إـلـبـصـرـةـ^(١)ـ، وـحدـدـ عـمـرـ بـنـ الـخـطـابـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ مـدـةـ
إـحـتـبـاسـ الـمـجـاهـدـيـنـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ لـماـ «ـسـمـعـ وـهـوـ يـطـوـفـ إـمـرـأـ تـقـولـ

تـطاـوـلـ هـذـاـ الـلـيـلـ وـأـخـضـلـ جـانـبـهـ
وـأـرـقـنـيـ إـلـاـضـجـيـعـ الـاعـبـهـ

فـلـوـلـاـ حـسـدـارـ اللـهـ لـاـ شـيـءـ مـثـلـهـ
لـزـعـزـعـ مـنـ هـذـاـ السـوـيـرـ جـوـانـبـهـ

فـقـالـ عـمـرـ : مـالـكـ، قـالـتـ : اـغـتـرـبـتـ زـوـجـيـ مـنـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ وـقـدـ اـشـتـقـتـ إـلـيـهـ، فـقـالـ : أـرـدـتـ
سـوـءـاـ قـالـتـ مـعـاذـ اللـهـ، قـالـ فـأـمـلـكـيـ نـفـسـكـ، فـإـنـمـاـ هوـ الـبـرـيدـ إـلـيـهـ، فـبـعـثـ إـلـيـهـ، ثـمـ دـخـلـ عـلـىـ حـفـصـةـ
فـقـالـ : إـنـيـ سـائـلـكـ عـنـ أـمـرـ قـدـ أـهـمـنـيـ فـافـرـجـيـهـ عـنـيـ، كـمـ تـشـتـأـفـيـ الـمـرـأـةـ إـلـىـ زـوـجـهـاـ، فـخـفـضـتـ
رـأـسـهـاـ فـاسـتـحـيـتـ، فـقـالـ : فـإـنـ اللـهـ لـاـ يـسـتـحـيـ مـنـ الـحـقـ، فـأـشـارـتـ ثـلـاثـةـ أـشـهـرـ وـإـلـاـ أـرـبـعـةـ، فـكـتبـ
عـمـرـ : أـلـاـ تـحـبـسـ الـجـيـوـشـ فـوـقـ أـرـبـعـةـ أـشـهـرـ^(٢)ـ. قـلـتـ : الـمـسـأـلـةـ نـسـبـيـةـ، فـمـنـ الـرـجـالـ مـنـ يـحـتـاجـ
إـلـىـ أـهـلـهـ فـيـ أـقـلـ مـنـ هـذـهـ الـمـدـةـ، وـمـنـ النـسـاءـ مـنـ يـحـتـجـنـ إـلـىـ أـزـوـاجـهـنـ فـيـ أـقـلـ مـنـ هـذـهـ الـمـدـةـ، فـلـاـ
بـدـ مـنـ مـرـاعـاـتـ الـفـرـقـ الـفـرـديـ وـمـصـلـحـةـ الـأـمـةـ، وـالـتـواـزنـ بـيـنـهـمـاـ، وـعـلـيـهـ فـالـأـمـورـ تـقـدـرـ بـقـدـرـهـاـ. بـلـ

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي .١٩٥/٥

(٢) موسوعة عمر / د. محمد رواس قلمجي .٦٥٩/٦

قال أهل العلم إذا ضعف عن الجماع فله أن يعالج نفسه بما يدفع عنها الشهوة قال القرطبي «إِن رأى الرجل من نفسه عجزاً عن إقامة حلقها في مضمونها أخذ من الأدوية التي تزيد في باهه وتقوي شهوته حتى يغفرها»^(١).

الثالث : عدم الصوم إلا بإذن الزوج

إن من واجبات المرأة أن تستفرغ شهوة الزوج حتى لا يلتفت إلى غيرها ولتأمين من الإصابة بأمراض في البصر والقلب وعموم الجسم فلا ينبغي أن تشتبك بالنوافل التي تمنع الزوج إمرأته كالصيام وصيام النافلة والتقطيع كثير وفي إشغال المرأة بصيام التقطيع من الرجل من حاجته لذلك مع عظمة عبادة الصيام والأجر الجزيل من الله للصائم إلا أن الرسول ﷺ يقدم عبادة المبايعة على الصيام تقديماً للمصلحة المتردية على العبادة الفردية، قال ﷺ: «لا تصوم المرأة ويعلها شاهد إلا بإذنه»^(٢)، وسبب هذا التحرير أن للزوج حق الاستمتاع بها في كل وقت، وحقه واجب على الفور فلا يفوته بالتقطيع ولا بواجب على التراخي، وإذا أراد الاستمتاع بها جاز ويفسد صومها لأن العادة أن المسلم يهاب إنتهاك الصوم بالإفساد^(٣).

الرابع: حسن العشرة

إن حسن العشرة من الأسباب الكفيلة بوقاية الزوجية من المشكلات، وهي مطلوبة من الزوج والزوجة على حد سواء، ولا يتكلف المؤمن حسن الخلق فهو ملازم للإيمان وقد أمر المؤمن بحسن التعامل مع الحيوان والجماد بل ومع خلق لا يراهم كالجن والملائكة فكيف بأم أولاده وشريكة حياته قال تعالى: ﴿وَعَاشُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٤)، أي طيبوا أقوالكم لهن وحسنوا أفعالكم وهياتكم بحسب قدرتكم كما تحب ذلك منها فافعل أنت بها مثله كما قال تعالى ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^(٥)، ومعنى الآية: «ألا يعس في وجهها بغیر ذنب وأن يكون منطلقاً في القول لا فظاً ولا غليظاً»^(٦) والمعشرة الطيبة معاني كثيرة منها:

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٢٤/٣.

(٢) رواه البخاري، فتح الباري رقم ٥٩٢، كتاب النكاح باب صوم المرأة بإذن زوجها تطوعاً عن أبي هريرة.

(٣) فتح الباري لابن حجر ٢٧٠/١٠.

(٤) سورة النساء آية ١٩.

(٥) تفسير القرآن لابن كثير ٤٦٦/١ والآية في سورة البقرة رقم ٢٢٨.

(٦) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٩٧/٢.

أ: الطاعة

إن قوامة الرجل وقيادته تستوجبان له من المرأة الطاعة فعن عمرو بن العاص بن المصطلق قال: كان يقال: «أشد الناس عذاباً إثنان: إمرأة عصت زوجها وإمام قوم وهم له كارهون»^(١)، إن النصوص الواردة المبينة لقدر الزوج كثيرة منها قوله عليه السلام: «لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»^(٢)، وقال: «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم العبد الباقي حتى يرجع وامرأة باتت وزوجها عليها ساخطة، وإمام قوم وهم له كارهون»^(٣).

وهذه أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها تقول: «يا معاشر النساء لو تعلمن بحق أزواجكن عليكن لجعلت المرأة منك من تمسح الغبار عن قدمي زوجها بخد وجهها»^(٤). وعن عبد الرحمن بن عوف قال: قال رسول الله عليه السلام: «إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها وحفظت فرجها وأطاعت زوجها قيل لها: أدخلني من أي أبواب الجنة شئت»^(٥)، ولا تعني الطاعة الإنقياد الأعمى، فلا طاعة لخلوق في معصية الخالق ولذا بوب البخاري في صحيحه فقال: «باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية»^(٦)، ثم يستشهد بحديث عائشة رضي الله عنها تقول: أن امرأة من الانصار زوجت ابنتها فتمعط شعر رأسها فجاعت الى النبي عليه السلام فذكرت ذلك فقالت: إن زوجها أمرني أن أصل في شعرها، فقال: «لا إنه قد لعن الواصلات»^(٧)، ولا تعني الطاعة إستبداد الرجل وعدم مشاورته أهله بل قد ينزل الرجل على رأي زوجته فيما فيه صلاحهما.

ب: الخدمة

وهي مطلوبة من الطرفين لصالح بيت الزوجية، فالرجل يسعى ليأتي بإذن الله بالرزق ويتعرض في طلبه الرزق لكثير من التعب وبعض الإحراج، وقد يتغرب الزوج والسفر قطعة من

(١) رواه الترمذى أباب الصلاة، باب ما جاء فى من أم قوماً وهم له كارهون رقم ٢٢٧ وهو في صحيح الترمذى للألباني رقم ٢٩٤

(٢) رواه الترمذى أباب الرضاع باب في حق الزوج على المرأة رقم ١٠٧٩ عن أبي هريرة وهو في صحيح الترمذى للألباني رقم ٩٢٦

(٣) رواه الترمذى كتاب الصلاة باب ما جاء فى من أم قوماً وهم له كارهون وهو في صحيح الترمذى للألباني رقم ٩٥ عن أبي أمامة.

(٤) الكبائر للذهبى/ ١٨٩.

(٥) رواه أحمد، مسند العشرة المبشر بن بالجنة رقم ١٥٧٢ وهو في صحيح الجامع للألباني رقم ٦٦٠.

(٦) فتح الباري لابن حجر ٢٨٠/١٠.

(٧) رواه البخارى، فتح الباري رقم ٥٢٠٥/١٠٠، كتاب النكاح باب لا تطيع المرأة زوجها في معصية.

عذاب فيتحمل ذلك كله في سبيل توفير لقمة العيش لأهله والرسول ﷺ يدعو إلى أن يخدم الرجل زوجته ولا يحتقر من الخدمة شيئاً ولو في أقل الأمور ففيها مع الخدمة الطافة والتحبب فعن العرياض رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا سقى الرجل إمرأته الماء أجر»^(١)، وحتى في بيته يكون في خدمة أهله فعن الأسود بن يزيد قال: سألت عائشة رضي الله عنها ما كان النبي ﷺ يصنع في البيت، قالت: «يكون في مهنة أهله فإذا سمع الأذان خرج»^(٢)، وعن عائشة أنها سئلت ما كان رسول الله ﷺ يفعل في بيته قالت: «كان يخيط ثوبه وينظف نعله ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم»^(٣)، وعن عائشة قالت: «سئل ما كان رسول الله ﷺ يفعل في بيته، قالت: كان بشراً من البشر، يفلح ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه»^(٤)، وأمهات المؤمنين كن يخدمن الرسول ﷺ فيجهزن ثيابه. عن أنس رضي الله عنه أن الرسول ﷺ «كان له ملحفة مصبورة بالورس والزعفران يدور بها على نسائه، فإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء وإذا كانت ليلة هذه رشتها بالماء»^(٥)، وتقوم المرأة على أمر طعام زوجها عن معاذ رضي الله عنه قال قال رسول الله ﷺ: «لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقدر ما حضر غداً وعشاءً حتى يفرغ منه»^(٦)! وتكون في خدمة زوجها، فعن عليّ «أن فاطمة عليها السلام أنت النبي ﷺ تشكوك إليه ما تلقى في يدها من الرحي»^(٧)، فهذا دليل على خدمتها عليها السلام زوجها رضي الله عنه، وعن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها قالت: «تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير ناضع وغير فرسه فكنت أعلف فرسه وأستقي الماء وأحرز غربه وأعجن ولم أكن أحسن أخبار وكأن يخبر جارات لي من الأنصار ولكن نسوة صدق وكانت أنقل النوى من أرض الزبير التي أقطعه رسول الله ﷺ على رأسي وهي مثني على ثلثي فرسخ»^(٨)، ومن الخدمة تمريض الزوج. عن عمر بن سعيد، أخبرني ابن أبي

(١) صحيح الجامع للألباني رقم ١٠٢.

(٢) البخاري، فتح الباري رقم ٥٢٦٢، ٦٢٥/١٠.

(٣) رواه أحمد، في مسنون الأنصار رقم ٢٢٧٥٦ وهو في صحيح الجامع للألباني رقم ٤٩٢٧.

(٤) رواه أحمد، مسنون الأنصار رقم ٢٤٩٩٨.

(٥) صحيح الجامع للألباني رقم ٤٨٢٥.

(٦) رواه الطبراني وهو في صحيح الجامع للألباني رقم ٥٢٥٩.

(٧) البخاري، فتح الباري، رقم ٥٢٦١، كتاب النفقات، باب عمل المرأة في بيت زوجها.

(٨) رواه البخاري، فتح الباري، رقم ٥٢٢٤، كتاب النكاح، باب الفيرة.

مليلة أن أبا عمرو ذكوان مولى عائشة أخبره أن عائشة كانت تقول: «إن من نعم الله علي أن رسول الله ﷺ توفي في بيتي وفي يومي وبين سحري ونحري وأن الله جمع بين ريقه وريقي عند موته، دخل علي عبد الرحمن وبيده السواك وأنا مسندة رسول الله ﷺ فرأيته ينظر إليه وعرفت أنه يحب السواك، فقلت له: أخذه لك فأشار برأسه أن نعم، فلينته، فامرته وبين يديه ركرة أو عليه -يشك عمر فيها- فجعل يدخل يديه في الماء فيمسح بها وجهه يقول: لا إله إلا الله إن الموت سكرات، ثم نصب يده فجعل يقول: في الرفيق الأعلى حتى قبض ومالت يده ﷺ».^(١)

إن حق الزوج عند الله عظيم، فعل المرأة أن تسعى لخدمة زوجها ما أمكنها ذلك، عن أنس رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «لا يصلح لبشر أن يسجد لبشر ولو صلح أن يسجد بشر لبشر لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها من عظم حقه عليها، والذي نفسي بيده لو أن من قدمه إلى مفرق رأسه قرحة تنبجس بالقبح والصديد ثم أقبلت تلحسه ما أدت حقه».^(٢)

ج: التحبيب والتودد والتلطيف

إن إشاعة اللطافة والود والحب في الحياة الزوجية من شأنها أن تجعل الجميع في إشتياق وأن تقوى الإرتباط وأن تجعل الزوجية مستراحاً للزوج والزوجة وفي ذلك وقاية لكثير من المشكلات، بل في طفيان هذه الروح غض الطرف من الجميع عن قليل الكدر ولنا في الرسول ﷺ والصحابة قدوة وأسوة ومن أمثلة التودد والتلطيف:

- مسابقته ﷺ عائشة رضي الله عنها: عن عائشة رضي الله عنها «أنها كانت مع رسول الله ﷺ في سفر، وهي جارية، قالت: لم أحمل اللحم ولم أبدن فقال: لأصحابه تقدموا فتقديموا ثم قال: تعالى أسباقي، فسابقته، فسبقته على رجلي، فلما كان بعد خرجت معه في سفر فقال: لأصحابه تقدموا ثم قال تعالى أسباقي ونسخت الذي كان وقد حملت اللحم ويدنت، فقلت كيف أسباقي يا رسول الله وأنا على هذه الحال قال لتفعلن فسابقته فسبقني فجعل يضحك وقال هذه بتلك السبقة».^(٣)

(١) البخاري كتاب المنازي باب مرض النبي ﷺ ووفاته رقم ٤٤٩.

(٢) رواه أحمد، باقي مسند المكارين، رقم ١٢١٥٢، وهو في صحيح الجامع لللباني، ٧٧٢٥.

(٣) انظر: أداب الزفاف للإبانى ١٧١، هامش (١).

- رقية المرأة زوجها: «فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ كان ينفث على نفسه في المرض الذي مات فيه بالمعوذات فلما ثقل كثت أنفث عليه بهن وأمسح بيده نفسه لبركتها»^(١).

- تطهيب المرأة زوجها: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «أنا طيبة رسول الله ﷺ ثم طاف في نسائه ثم أصبح محramaً»^(٢).

- ترجيل المرأة زوجها: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كنت أرجل رئيس رسول الله ﷺ وأنا حائض»^(٣).

- الشرب من إناء واحد: «عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت أشرب وأنا حائض ثم أناوله النبي ﷺ فيوضع فاه على موضع في»^(٤).

- تكنية الزوجة: عن عائشة أنها قالت للنبي ﷺ: «كل أزواجك كنفيه غيري، قال: فانت أم عبد الله»^(٥).

- متابعة هواها: «عن جابر بن عبد الله أن عائشة رضي الله عنها في حجة النبي ﷺ أهلت بعمره وساق الحديث بمعنى حديث الليث وزاد في الحديث قال: وكان رسول الله ﷺ رجلاً سهلاً إذا هويت الشيء تابعها عليه فأرسلها مع عبد الرحمن بن أبي بكر فأهللت بعمره من التنعيم»^(٦).

- تغيير الأسماء: غير الرسول ﷺ اسم أم المؤمنين برة إلى زينب رضي الله عنها وبرة إلى جويرة رضي الله عنها.

(١) رواه البخاري كتاب الطهارة بباب المرأة ترقى الرجل رقم ٥٢٩٤.

(٢) رواه البخاري كتاب الفضيل بباب من تطهيب ثم اغسل ويفقي أثر الطهيب رقم ٢٦٢.

(٣) رواه البخاري كتاب الحيض بباب غسل الحائض رئيس زوجها وترجيده، رقم ٢٨٦.

(٤) رواه مسلم كتاب الحيض بباب جوان غسل الحائض رئيس زوجها وترجيده رقم ٤٥٦.

(٥) رواه ابن ماجة كتاب الأدب بباب الرجل يكتنى قبل أن يولد له رقم ٢٧٢٩ وهو في صحيح ابن ماجة لللباني رقم ٢٠١٢.

(٦) رواه مسلم كتاب الحج بباب رقم ٧١٢٧.

مسح دموع الزوجة بيد الزوج: «عن صفية بنت حبي: أن النبي ﷺ حج بنسائه فبرك بصفية جملها، فبكت، وجاء رسول الله ﷺ لما أخبروه فعل يمسح دموعها بيده وهي تبكي»^(١).

التدليل: عن ابن عمر قال: لما أجهل رسول الله ﷺ صفية رأى عائشة متذكرة في وسط النساء فعرفها فأدركها فأخذ بشوبها فقال «يا شقيراء»^(٢)، وقال لها مرة «يا عائش»^(٣).

وضع الخد على الخد: - عن عائشة قالت: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغفيان بناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه ودخل أبو بكر فاتسهرني وقال مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ فاقبل عليه رسول الله عليه فقال دعهما فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق والحراب فلما سالت النبي ﷺ ولما قال تشترين فقلت «نعم فاقامني وراء خدي على خده»^(٤) وفي رواية «فوضعت رأسي على منكبه»^(٥) وفي أخرى «أنظر بين أذنيه وعانته»^(٦) وفي رواية «فطنطا لي رسول الله ﷺ منكبية»^(٧) وفي رواية «وضع رسول الله ﷺ ذقني على منكبيه»^(٨).

حسن المنداداة: قالت إمرأة سعيد بن المسيب: «ما كنا نكلم أزواجنا إلا كما تكلمن امراعكم، أصلحك الله، عافاك الله»^(٩).

مراعاة الأحوال: إن مراعاة الأحوال والظروف تبعث على الود والمحبة وان تراكم اللامبالاة وعدم المراعاة يؤدي إلى الخصام والمشكلات ومن المراعاة مراعاة حال النائم

(١) سير أعلام النبلاء/٢٢٤/٢.

(٢) سير أعلام النبلاء/٢٢٦/٢ والحديث أخرجه ابن سعد/٨/١٢٥/١٢٦ ورجاله ثقات لكنه متقطع بين عبد الرحمن، وابن عمر.

(٣) رواه البخاري، فتح الباري، ٢٧٦٨، كتاب المناقب، فضائل أصحاب النبي ﷺ باب فضل عائشة رضي الله عنها.

(٤) رواه البخاري كتاب الجمعة باب المرار والدرق يوم العيد رقم ٨٩٧.

(٥) رواه مسلم، كتاب صلاة العيد، باب الرخصة في اللعب، رقم ١٤٧٩.

(٦) رواه مسلم كتاب صلاة العيد، باب الرخصة في اللعب، رقم ١٤٨٤.

(٧) رواه أحمد باقي سند الانصار، رقم ٢٢٦٦.

(٨) رواه أحمد باقي مسند الانصار، رقم ٢٢٧٠٩.

(٩) أحكام النساء لابن الجوزي/٢١١.

والحامل والحزين والفرح والمهموم، ولنا في رسول الله ﷺ قدوة حسنة في باب المراعاة كما في الحديث التالي: «قالت عائشة ألا أحدثكم عني وعن رسول الله ﷺ قلنا بلى قال قالت لما كانت لي لتي التي كان النبي ﷺ فيها عندي انقلب فوضع رداءه وخلع نعليه فوضعهما عند رجليه ويسيط طرف إزاره على فراشه فاضطجع فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدت فأخذ رداءه رويداً وانتعل رويداً»^(١).

الدعاء: عن أنس رضي الله عنه قال: أولم رسول الله ﷺ إذ بنى بزيرب فأشبع المسلمين خبراً ولhma ثم خرج إلى أمهات المؤمنين فسلم عليهم ودعا لهم وسلمن عليه ودعون له فكان يفعل ذلك صبيحة بنائه^(٢). وعن عائشة قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا غضب على عائشة وضع يده على منكبها فقال: «اللهم اغفر لها ذنبها وأذهب غيط قلبها وأعذها من مضلات الفتنة»^(٣). ودعا أبو سلمة لأم سلمة قائلًا: «اللهم ارزق أم سلمة بعدي رجلاً خيراً مني لا يحزنها ولا يؤذيها»^(٤).

وضع الرأس على الفخذ: «عن عائشة قالت: عاتبني أبو بكر يجعل يطعنني بيده في خاصرتي، فلا يمنعني من التحرك إلا مكان رسول الله ﷺ ورأسه على فخذي»^(٥).

الثناء: إن من الأساليب التربوية المفضية إلى تقوية العلاقة ورفع المعنويات عدم بخس الناس أشياءهم والثناء عليهم وفق الضوابط الشرعية من صدق وعدم مبالغة وإن أولى الناس بتقوية العلاقة ورفع المعنويات الزوج والزوجة وهذا ما نراه في خلق الرسول ﷺ مع أزواجه:

ثناؤه على خديجة رضي الله عنها: عن علي رضي الله عنه قال سمعت النبي ﷺ يقول «خير نسائها مريم ابنة عمران وخير نسائها خديجة»^(٦).

(١) رواه مسلم كتاب الجنائز رقم ١٦١٩.

(٢) أداب الزفاف للألباني ١٢٨ وانظر هامش ١٢٩/١.

(٣) كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين لابن عساكر/٨٥.

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي ٢٠٢/٢ ورجاله ثقات وآخره ابن سعد ٨٨/٨.

(٥) رواه البخاري فتح الباري، ٥٢٠، ٤٢٢/٣، كتاب النكاح، باب قول الرجل لصاحبه هل أعرستم الليلة.

(٦) رواه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء باب «إذا قالت الملائكة...» الآية رقم ٢١٧٨.

- ثناهه على عائشة رضي الله عنها: عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال قال النبي ﷺ: «فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام»^(١).
- ثناهه على زينب رضي الله عنها: عن عائشة أم المؤمنين قالت: قال رسول الله ﷺ: «أسرعكن لحاقا بي أطولكن يداً قالت، فلن يتظاولن أيتها أطول يداً قالت فكانت أطولاً يداً زينب لأنها كانت تعمل بيدتها وتصدق»^(٢).
- ثناهه على صفية رضي الله عنها: قال لها ﷺ: «إنه لابنة نبي وإن عمك النبي وإنك لتحت النبي»^(٣).
- ثناهه على أم سلمة: قال لها ﷺ: «أنت على خير»^(٤) وهذا مع زوجاته عليهم السلام.
- التزين: إن تزيين المرأة أمر مشروع بل مندوب وهذا أحوج ما يحتاج إليه المسلم المعاصر من زوجته لما يرى من أمواج الفتنة والإغراء خارج منزله فلا بد أن تمنع كل ما يلتف نظره خارج بيته ومن ذلك حسن التزين فلعل الزوجة أن تكون أجمل ولكن لقلة تزيينها يرى الزوج في المتزينة الأجنبية ما لا يراه في زوجته وهي الأجمل وعلى الرجل أن يتزين لزوجته بم يليق فإنها تجد من الفتن ما يجد. وفي التزين وقاية حد عليها الإسلام على التحذير التالي:
- ١- بأن جعلها من خصال الفطرة: عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «عشر من الفطرة: قص الشارب وإعفاء اللحية والسوال والاستنشاق وقص الأظفار وغسل البراجم وتنف الإبط وحلق العانة وانتفاuchi الماء». قال مصعب بن شيبة أحد الرواة: ونسخت العاشرة «إلا أن تكون المضمضة»^(٥).
 - ٢- حرم على المرأة الخروج من بيتها مستعطرة فدل ذلك على إنحصر تعطرها لزوجها ولحظ نفسها بعيداً عن الرجال الأجانب قال ﷺ: «كل عين زانية والمرأة إذا استعطرت فمررت بالمجلس فهي كذلك وكذا يعني زانية»^(٦).

(١) رواه البخاري كتاب أحاديث الأنبياء باب «إذا قالت الملائكة...» الآية رقم ٢١٧٩.

(٢) رواه مسلم كتاب فضائل الصحابة باب من فضائل زينب أم المؤمنين رضي الله عنها رقم ٤٤٩٠.

(٣) رواه الترمذى كتاب المناقب باب في فضل أزواج النبي ﷺ رقم ٢٨٢٩.

(٤) رواه الترمذى كتاب تفسير القرآن سورة الأحزاب رقم ٢١٢٩.

(٥) رواه مسلم كتاب الطهارة باب خصال الفطرة رقم ٢٨٤.

(٦) رواه الترمذى كتاب الادب باب ما جاء في كراهة خروج المرأة متغيرة رقم ٢٧١٠ عن أبي موسى وهو في صحيح الترمذى رقم ٢٢٢٧.

- ٣- قال عطاء في تفسير النشوز في قوله تعالى: **﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نَشُوزَهُنَّ﴾**^(١) قال: «هو ألا تتغطر له وأن تترفع عليه»^(٢). ولله المراد هنا أن تُعد كل صغيرة من المرأة نشوزاً، ولكن ما كان ترفاً وتعالياً.
- ٤- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إذا دخلت ليلاً فلا تدخل على أهلك حتى تستحد المغيبة وتمتشط الشعث»^(٣).
- ٥- تزين العروس: لما تزوج النبي ﷺ بصفية بنت حبيبي زينتها له أم سليم «حتى إذا كان بالطريق جهزتها له أم سليم فأخذتها له من الليل فأصبح النبي ﷺ عروساً»^(٤). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوجني النبي ﷺ وأنا بنت ست سنين فقدمنا المدينة فنزلنا في بني الحارث بن خزرج فوعكت فتمزق شعري فوقني جميمة فأتتني أمي أم رومان وإنني لفي أرجوحة ومعي صواحب لي فصرخت بي فأتتها لا أدري ما تريد فأخذت بيدي حتى أوقفتني على باب الدار وإنني لأنهج حتى سكن بعض نفسي ثم أخذت شيئاً من ماء فمسحت به وجهي ورأسي ثم أدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر فأسلمتني إليهن فأصلحن من شائي فلم يرعني إلا رسول الله ﷺ ضحي فأسلمتني إليه وأنا يومئذ بنت تسع سنين»^(٥).

٦- زهد المرأة في التزيين لزهد الزوج فيها: أخي النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أبا الدرداء متبدلة، فقال لها: ما شأنك، قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا.

٧- وعلى الرجل أن يتزين لزوجته كما كان يفعل ﷺ. عن أنس رضي الله عنه قال: «كان له ملحفة مصبوبة بالورس، والزعفران يدور بها على نسائه»^(٦). وقال يحيى

(١) سورة النساء، آية ٢٤.

(٢) الكبائر للذهباني، ١٨٦/١.

(٣) رواه البخاري، فتح الباري، ٥٢٤٦/١٠، كتاب النكاح باب طلب الولد.

(٤) رواه البخاري كتاب الصدقة باب ما يذكر في الفخذ رقم ٢٥٨.

(٥) رواه البخاري كتاب المناقب باب مناقب الانصار رقم ٣٦٥.

(٦) صحيح الجامع، رقم ٤٨٢٥.

بن عبد الرحمن الحنظلي: «أتيت محمد بن الحنفية فخرج إلي في ملحفة حمراء ولحيته تقطر من الغالية^(١)، فقلت: ما هذا، قال: إن هذه الملحفة ألتتها علي امرأتي ودهنتني بالطيب، وإنهن يشتئهون منها ما نشتئه منهن». وقال ابن عباس رضي الله عنه: «إني أحب أن أتزين لامرأتي كما أحب أن تتزين المرأة لي»^(٢). وقال العلماء: «أما زينة الرجال فعلى تفاوت أحوالهم فإنهم يعملون ذلك على اللباق والوفاق، فربما كانت زينة تليق في وقت ولا تليق في وقت وزينة تليق بالشباب وزينة تليق بالشيوخ، ولا تليق بالشباب، وكذلك في شأن الكسوة ليكون عند امرأته في زينة تسراها، ويعفها عن غيره من الرجال»^(٣).

الإصطحاب للدعوة: «عن أنس أن رجلاً فارسياً كان جار النبي ﷺ وكانت مرقته أطيب شيء ريحًا فصنع طعاماً ثم جاء إلى النبي ﷺ فدعاه وعائشة إلى جنبه، فأؤمأ إليه: أن تعال، قال: وهذه معي، قال: وأشار إلى عائشة، فقال: لا، ثم وأشار إليه الثانية، فقال: وهذه معي، قال لا، ثم وأشار إليه فقال نعم، فذهبت عائشة»^(٤).

المعونة على ركوب الدابة: تحكي صفيحة أم المؤمنين رضي الله عنها قصتها مع الرسول ﷺ: «ثم قدم إلى البعير، وقدم فخذه لأضع رجلي عليها فأعظمت ذلك ووضعت فخذني على فخذه ثم ركبت»^(٥).

إغتسال الزوجين معاً: وذلك جائز لقول عائشة رضي الله عنها: «كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إماء بيبي وبينه واحد فيبادرني حتى أقول: دع لي ، دع لي، قالت: وهما جنban»^(٦).

(١) النالية: نوع من الطيب مركب من مسك وعنبر وعدو ودهن.

(٢) الجامع لاحكام القرآن للفقطي ٩٧/٦.

(٣) الجامع لاحكام القرآن للفقطي ١٢٤/٢.

(٤) رواه مسلم كتاب الأشربة باب ما يفعل الضيف إذا تبعه غير من دعاه رقم ٢٧٩٨.

(٥)

(٦) رواه مسلم كتاب الحيض باب القدر المستحب من الماء رقم ٤٨٥.

الملاءكة والمداعبة: عن جابر بن عبد الله وجابر بن عمير رضي الله عنهم أن رسول الله عليه السلام قال: «كل شيء ليس من ذكر الله له ولعب إلا أن يكون أربعة ملاعنة الرجل أمراته، وتأديب الرجل فرسه، ومشي الرجل بين الغرضين وتعليم الرجل السباحة»^(١).

المعاهدة للإجتماع في الجنة أزواجاً: قالت أم سلمة لأبي سلمة: بلغني أنه ليس إمرأة يموت زوجها وهو من أهل الجنة ثم لم تتزوج إلا جمع الله بينهما في الجنة، فتعال أعادك إلا تزوج بعدي ولا أتزوج بعدك^(٢)، والذي بلغها هو من كلام سيد المرسلين عليه السلام كما تروي عائشة رضي الله عنها عن النبي عليه السلام قال: «المرأة لا خر أزواجها»^(٣)، إلا أن أم سلمة لم يعاهدتها، فتزوجت من هو خير منه الرسول عليه السلام وهذا الحب الذي يدعو الأزواج والزوجات إلى الرغبة في الاجتماع في الجنة كما اجتمعوا في الدنيا، حب يبعث على تجاوز الهنات والمشكلات، ولقد قالت أم الدرداء قولاً قريباً من قول أم سلمة إلا أن أم الدرداء خاطبت ربها، «اللهم إن أم الدرداء خطبني فتزوجني في الدنيا، اللهم فائنا أخطبها إليك فسائلك أن تزوجينه في الجنة، فقال لها أبو الدرداء: فإن أردت ذلك و كنت الأولى فلا تتزوجي بعدي، فقالت: لا والله لا أتزوج زوجاً في الدنيا حتى أزوج أم الدرداء إن شاء الله عز وجل في الجنة»^(٤).

تمني السلام والإشعار بالتضحيه: عن هشام بن سعد عن زيد بن أسلم أن صفية بنت حبي رضي الله عنها قالت في واجع الرسول عليه السلام الذي توفي فيه: «والله يا نبئ الله لو ددت أن الذي بك بي»^(٥).

الملاطفة عند البناء بالزوجة: عن أسماء بنت يزيد بن السكن قالت: «إنني قيئت^(٦) عائشة لرسول الله عليه السلام ثم جئته فدعنته لجلوتها^(٧)، فجاء فجلس إلى جنبها فأتى بعس^(٨) ابن

(١) صحيح الجامع للألباني ٤٥٣٤.

(٢) سير أعلام النبلاء ٢/٢٠٢.

(٣) صحيح الجامع للألباني ٦٦٩١.

(٤) أحكام النساء، لابن الجوزي/٤١٠.

(٥) سير أعلام النبلاء ٢/٢٢٥ وابن سعد ١٢٨/٨.

(٦) أي زيت.

(٧) أي للنظر إليها مكشوفة.

فشرب، ثم ناولها النبي ﷺ فخفضت رأسها واستحيت قالت أسماء: فانتهرتها وقلت لها: خذى من يد النبي ﷺ، قالت: فأخذت فشربت شيئاً ثم قال لها النبي ﷺ: أعطى تربك^(١) قالت أسماء: فقلت: يا رسول الله بل خذه فاشرب منه ثم ناولنيه من يدك، فأخذته فشرب منه ثم ناولنيه، قالت: فجلست ثم وضعته على ركبتي ثم طفت أديريه وأتبعه بشفتي لأصيّب منه شرب النبي ﷺ ثم قال لنسوة عندي، ناوليهن، فقلن لا نشتاهيه، فقال ﷺ: لا تجمعن جوعاً وكذباً^(٢).

- إلى آخر لحظة: «قال حكيم بن حزام: توفيت خديجة فخرجنا بها من منزلها حتى دفناها بالحجون ونزل رسول الله ﷺ في حفرتها»^(٣).

حسن الاستماع: إن الإنسان بطبيعة يحب أن يستمع إليه الناس ويضيق صدره بمن لا يستمع إليه ويضيق أكثر بمن يقطع حديثه أو يستمع مع إنشغال وإستخفاف، وهذا في الحياة الزوجية أظهر منه في غيرها لطول الصحبة وللأمال والألام المشتركة التي تستدعي الاستماع كل طرف للأخر، غير ساعات الأنس التي لا يتحقق أنس كل طرف بالأخر إلا عند الاستماع الحسن وإظهار الاهتمام والإستيعاب، والمشكلة قد تنجم لإسكات الزوج زوجته مثلاً بحجة أن طرحها ليس بالهم على الأقل بالنسبة له وهذا مخالف لهدي الرسول ﷺ. عن عائشة قالت: جلس إحدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن أن لا يكتمن من أخبار أزواجهن شيئاً، قالت الأولى: زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل قالت الثانية: زوجي لا أبى خبره إني أخاف أن لا أذره إن ذكره أذكر عجره ويجره قالت الثالثة: زوجي العشق إن أنطق أطلق وإن أسكت أغلق قالت الرابعة: زوجي كليل تهامة لا حر ولا قر ولا مخافة ولا سامة قالت الخامسة: زوجي إن دخل فهد وإن خرج أسد ولا يسأل عما عهد قالت السادسة:

(٨) هو القذح الكبير.

(٩) صديقتك.

(١٠) رواه أحمد، مستند القبائل رقم ٢٦٢٠٩ وهو في ادب الزفاف في السنة المظيرة للألباني، ٩١.

(١١) الجامع لحكام القرآن للقرطبي ١٦٤/٧

زوجي إن أكل لف وإن شرب اشتف وإن اضطجع التف ولا يولج الكف ليعلم البث قال
 السابعة: زوجي غياياء أو عياء طباقاء كل داء له داء شجك أو فلك أو جمع كلاً لك قالت
 الثامنة: زوجي الريح ريح زرنب والمس مس أرنب قالت التاسعة: زوجي رفيع العماد
 طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من النادي قالت العاشرة زوجي مالك وما مالك
 خير من ذلك له إبل كثيرات المبارك قليات المسارح إذ سمعن صوت المزهر أيقن أنهن
 هوالك قالت الحادية عشر: زوجي أبو زرع فما أبو زرع أناس من حلي أذني وملا من
 شحم عضدي وبجهني فبجحت إلى نفسي وجدني في أهل غنية بشق فجعلني في أهل
 صهيل وأطيط ودائيس ومنق فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فائصي وأشرب فانتفتح أم أبي
 زرع، فما أم أبي زرع عكومها رداع وبيتها فساح ابن أبي زرع فما ابن أبي زرع
 مضطجعه كمسل شطبة ويشبّعه ذراع الجفرة بنت أبي زرع فما بنت أبي زرع طوع
 أبيها وطوع أنها وملء كسانها وغفظ جارتها جارية أبي زرع فما جارية أبي زرع لا
 تبث حديثنا تبثيناً ولا تنفث ميرتنا تنفيثاً ولا تملأ بيتنا تعشيشاً قالت خرج أبو زرع
 والأوطاب تمغض فلقي إمرأة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها
 برمانتين» فطلقني ونكحها فنكحت بعده رجلاً سرياً، ركب شرياً، وأخذ خطياً، وأراح
 على نعماء ثرياً، وأعطاني من كل رائحة زوجاً. قال: كلي أم زرع وميري أهلك، فلو جمعت
 له كل شيء أعطاني ما بلغ أصفر آنية أبي زرع. قالت عائشة: قال لي رسول الله ﷺ
 كنت لك كأبي زرع لام زرع.^(١)

الترفية: إنبقاء الزوجية على وتيرة واحدة من شأنه أن يثير بعض المشكلات، ذلك أن
 الرجل والمرأة أكثر ميالة إلى الانس واللعب والتفريج والترفية وهذا مباح بضوابطه،
 والرسول ﷺ أباح الترفية في غير ما موضع، فحدث على حضور النساء الأعياد وإن
 كان حيئض وعلى النساء في الأعراس وضرب الدفوف وحضور النساء الأعراس، وبين
 أهمية الملائكة والمضاحكة، والمداعبة، وكل ذلك ترفية وتسليمة، ومن أوضح الأدلة على حثه

(١) رواه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، رقم ٤٤٨١.

علي الترفيه، أما روتته أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها قالت: «كان الخبش يلعبون بحرابهم فسترني رسول الله ﷺ وأنا أنظر حتى كنت أنا أنصرف، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن تسمع اللهو»^(١)، وفي مسابقته لها ترفيه وتسليه، ومن الترفيه توفير بعض التسلية ما أمكن، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «قدم رسول الله ﷺ من غزوة قبوك أو خيبر وفي سهولتها ستر فهبت ريح فكشفت ناحية الستر عن بنات لعائشة لعب فقال: ما هذا يا عائشة، قالت بناتي، ورأى بينهن فرساً له جناحان من رقاع، فقال: ما هذا الذي أرى وسطهن، قالت: أما سمعت أن سليمان خيلاً لها أجنحة، قالت: فضحك حتى رأيت نواجذه»^(٢).

التوازن: إن التوازن في الأمور كلها من أخلاق المسلم وبه سعادته وفلاهه في الدارين ومتي ما طفى أمر على أمر كان الإفراط والتفريط، وكلاهما شر، وإن كان المؤمن يجد في تغليب أمر لذة وسعادة ولكنها مؤقتة ثم هي على حساب أساسيات آخر، ثم أجر المجاهدة لتحقيق التوازن أعظم عند الله من أجر تغليب لذة، هذا إذا لم ينحرف بإفراطه أو تفريطه فينال بذلك عقاباً. فعن عبد الله بن العاص قال: قال رسول الله ﷺ: يا عبد الله ألم أخبرك أنك تصوم النهار وتقوم الليل، قلت: بل يا رسول الله، قال، فلا تفعل، صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدك عليك حقاً وإن لعينك عليك حقاً وأن لزوجك عليك حقاً^(٣)، وعن عون بن أبي جحيفة عن أبيه قال: أخي النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبو الدرداء فرأى أم الدرداء متبدلة فقال لها: ما شئت، قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في البنية فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً فقال له: كل، قال: فلاني صائم، قال: ما أنا بأكل، حتى تأكل، قال فأكل، فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال، نم، فنام ثم ذهب يقوم فقال: نم، فلما كان من آخر الليل قال سلمان، قم الآن فصليا، فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً ولنفسك عليك حقاً ولأهلك عليك حقاً، فأعط ذي حق حقه، فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال النبي ﷺ: «صدق سلمان»^(٤)، قال

-

(١)

رواية البخاري كتاب النكاح باب حسن المعاشرة مع الأمل رقم ١٩٠، فتح الباري ٢١٩/١٠.

(٢)

أبوداود كتاب الأدب باب في اللعب بالبنات رقم ٤٢٨٤ وهو في صحيح أبي داود للطباني رقم ٤١٢٢.

(٣)

رواية البخاري، فتح الباري، ١٩٩، ٥٥، كتاب النكاح، باب لزوجك عليك حق.

(٤)

رواية البخاري، فتح الباري، ١٩٦٨، ٧٧٦٤، كتاب الصرم باب من أقسام على أخيه ليفطر في التطوع.

ابن حجر: «فيه جواز النهي عن المستحبات إذا خشي أن ذلك يفضي إلى السامة والملل وتفويت الحقوق المطلوبة الواجبة أو المندوبة الراجح فعلها على فعل المستحب المذكور»^(١).

- الإشادة بالمعروف وعدم إنكاره: إن من المعاني التربوية في مجال المعاملة شكر أهل الإحسان وبهذا بوب غير واحد من أهل الحديث منهم الترمذى في سننه فقال: باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك، وذكر قوله عليه السلام: «من لا يشكر الناس لا يشكر الله»^(٢)، وفي الحياة الزوجية للشكرا والإشادة بالمعروف وعدم إنكاره أثر في استمرار العطاء ورفع المعنويات وفي غيابه جفاء لا يليق، حتى أن الله عز وجل جعل كفران العشير من أسباب العذاب قال عليه السلام: «رأيت النار فلم أر كال يوم متظراً قط، ورأيت أكثر أهلها النساء، قالوا: لم يا رسول الله، قال بکفرهن، قيل يکفرن بالله، قال: يکفرن العشير ويکفرن الإحسان، لو أحسنت الدهر ثم رأت منك شيئاً قالت: «ما رأيت منك خيراً قط»^(٣)، ويضرب الرسول عليه السلام لنا أروع الأمثلة في الإشادة بالمعروف وعدم إنكاره، فعن عائشة قالت: كان النبي عليه السلام إذا ذكر خديجة أثني عليها فأحسن الثناء، قالت: فغرت يوماً فقلت ما أكثر ما تذكرها حمراء الشدق قد أبدلك الله عز وجل بها خيراً منها، قال: ما أبدلني الله عز وجل خيراً منها، قد أمنت بي إذا كفر بي الناس، وصدقتي إذا كذبني الناس وواستنى بمالها إذ حرمني الناس، ورزقني الله عز وجل ولدتها إذ حرمني أولاد الناس»^(٤)، بل كان من حبه لها أنه كان يصل بر صديقاتها، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما غرت على امرأة للنبي عليه السلام ما غرت على خديجة، هلكت قبل أن يتزوجني، لما كنت أسمعه يذكرها، وأمره الله أن يبشرها ببيت من قصب وأن كان ليذبح الشاة فيهدي في خلاطها منها ما يسعهن»^(٥).

- إظهار الإهتمام: إن الاستخفاف بالطرف الآخر وعدم الإلتفات إليه وعدم الإهتمام به مما يزيد المسافة ويباعد بين القلوب ويسبب نوعاً من الأشكال، لذا حرص الرسول عليه السلام

(١) فتح الباري لابن حجر، ٤/٧٢٠.

(٢) رواه الترمذى، كتاب البر والصلة باب ما جاء في الشكر لمن أحسن إليك رقم ١٨٧٧ وهو في صحيح الترمذى للأباني رقم ١٥٩٢ عن أبي هريرة.

(٣) رواه البخارى، فتح الباري، ٢٧٢/١٠، كتاب النكاح باب كفران العشير رقم ١٩٧ عن ابن عباس.

(٤) رواه أحمد، مسند باقى الانصار رقم ٢٢٧١٩.

(٥) رواه البخارى كتاب المناقب باب تزويع النبي عليه السلام خديجة وفضلها رضي الله عنها رقم ٢٥٢٢.

على إظهار الإهتمام بأهله حال حياته، وبعد مماته، «قالت عائشة إن رسول الله ﷺ أحنى علي فقال: إنك لأهن ما ترك إلى وراء ظهري والله لا يعطف عليك إلا الصابرون أو الصادقون»^(١).

- الحرص على المشاعر والأحساس والإرضاء، إن إنتباه كل في الزوجية إلى مشاعر الطرف الآخر وأحساسه والسعى ما أمكن لإرضائه من حسن العشرة وإن إهمال المشاعر والأحساس واللامبالاة عن رضا الآخر أو سخطه لتجعل الزوجية جسداً بلا روح ومع تراكم الإهمال واللامبالاة تتبدل المشاعر وينعدم السكن والمودة، والناظر إلى حياة الرسول ﷺ الزوجية ليرى الحرص على المشاعر والإرضاء واضحأً منه ﷺ ومن أزواجه، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: قال لي رسول الله ﷺ: «إني لأعلم إذا كنت عني راضية وإذا كنت على غضبى، قالت: فقلت: من أين تعرف ذلك، فقال أما إذا كنت عنى راضية، فإنك تقولين لا ورب محمد وإذا كنت على غضبى قلت لا ورب ابراهيم، قالت: قلت أجل والله يا رسول الله ما أهجر إلا إسمك»^(٢)، وفي الحديث أن الرسول ﷺ درس نفسية أم المؤمنين عائشة فهو يعلم أيام رضاها ودلائل ذلك وأيام غضبها ودلائل ذلك، ثم هي رضي الله عنها بینت أن ذلك لا يتجاوز اللسان، ومن حرص زوجاته ﷺ على مشاعره ما كان من صافية بنت حبي لما وجد الرسول ﷺ عليها، فقلت عائشة: هل لك إلى أن ترضين رسول الله ﷺ عنك وأجعل لك يومي، قلت: نعم، فأخذت خماراً لها مصبوغاً بزعفران فرشته بملاء ثم اختمرت به، قال عفان، ليفوح ريحه، ثم دخلت عليه في يومها، فجلست إلى جنبه فقال: إليك يا عائشة فليس هذا يومك، فقلت: فضل الله يؤتى من يشاء ثم أخبرته خبري، قال: عفان، فرضي عنها»^(٣).

وعن أنس قال: «بلغ صافية أن حفصة قالت: بنت يهودي، فبكت، فدخل عليها النبي ﷺ وهي تبكي: فقال: ما يبكين: قالت: لي حفصة إني ابنة يهودي فقال النبي ﷺ: «وإنك لابنةنبي وأن عملك لنبي وإنك لتحت نبي ففيه تغتر عليك، ثم قال: اتقى الله يا حفصة»^(٤).

(١) رواه أحمد باقي مسند الانصار رقم ٢٢٧٤٦.

(٢) رواه البخاري كتاب النكاح باب غيرة النساء روجده من رقم ٤٨٢٧.

(٣) رواه أحمد باقي مسند الانصار رقم ٢٢٩٦٩.

(٤) رواه الترمذى كتاب المناقب في فضل أزواج النبي ﷺ رقم ٢٨٢٩ وهو في صحيح الترمذى رقم ٢٠٥٥.

الخامس: المحافظة على كرامة بيت الزوجية

إن أغلب المشكلات الزوجية منشأها أسباب تافهة وصغيرة ولكنها إذا تركت تراكمت فصارت مستعصية، ومن هذه الأسباب الصغيرة في منشأها الإذن بدخول البيت بدون إذن الزوج، لأن ذلك من أسباب إثارة غيرة الزوج وسوء ظنه، فوقاية من مثل هذه النتائج نهيت المرأة عن ذلك: عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل للمرأة أن تصوم وزوجها شاهد إلا بإذنه ولا تأذن في بيته إلا بإذنه»^(١)، ولا يقتصر الأمر على الأجانب، بل قد لا يرغب الزوج في دخول أهل زوجه كوالدتها ووالدتها بغير علمه خشية أن يطلعوا على خصوصياته وقد لا يرغب في وجود صديقات زوجته في بيته لما يعهد اليهن من سوء خلق وعشرة أو حذراً من تعبئة زوجه بأمور لا تناسبه ولا زوجه.

السادس: الالتزام بالأذكار الواردة والأدعية الشرعية:

ثبت أن من أفضل إنجازات الشياطين عند إبليس إفساد الزوجية فعن جابر قال: قال رسول الله ﷺ «إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتننة يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا، فيقول له ما صنعت شيئاً، قال ويجيء أحدهم فيقول: ما تركته حتى فرقت بينه وبين أهله، قال: فيدنيه منه، أو قال: فيلتزمه ويقول، نعم أنت»^(٢)، لذلك كان سد أبواب الشياطين على الزوجية سبباً في منع المشكلات عنها، وفي تهيئة الجو الشيطاني ذريعة لتفويته على هدفه في إفساد ما بين الرجل وزوجه، ولا خلاف في أن أفضل ما نخلق به أبواب الشياطين ذكر الله عز وجل ودعاؤه والإستعانة به، والستة زاخرة بما نسد به على إبليس مداخله إلى الزوجية فيما يرجى منه البركة والفلاح ومجموع ما ورد يندرج تحت بابين:

أولهما: الأذكار والأدعية.

ثانيهما: الآثار الإسلامي.

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٥١٩٥، ٢٦٩/١٠. كتاب النكاح باب لا تأذن المرأة في بيت زوجها لأحد إلا بإذنه.

(٢) رواه أحمد باقي مسند المكثرين رقم ١٢٨٥٨.

أولاً: الأذكار والأدعية:

- ١- أذكار التهنئة بالنكاح: عن أبي هريرة أن النبي ﷺ كان إذا رفأ الإنسان إذا تزوج قال: «بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير»^(١). وعن عائشة رضي الله عنها قالت: تزوجني النبي ﷺ فأتتني أمي فأدخلتني الدار فإذا نسوة من الأنصار في البيت، فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر.^(٢)
- ٢- أذكار دخول المنزل: عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله، وعند طعامه، قال الشيطان: لا مبيت لكم، ولا عشاء، وإذا دخل، فلم يذكر الله عند طعامه، قال: أدركتم المبيت والعشاء»^(٣).
- ٣- أذكار الدخول بالزوجة: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ قال: «إذا تزوج أحدكم إمرأة أو اشتري خادماً، فليقل: اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبتها عليه، وأعوذ بك من شرها وشر ما جبتها عليه، وإذا اشتري بعيراً، فليأخذ بذوره سنامه، ولويقل مثل ذلك. قال أبو داود ثم ليأخذ بناصيتها وليدع بالبركة في المرأة والخادم»^(٤).
- ٤- صلاة الزوجين معاً، قال الألباني: ويستحب لهما أن يصليا ركعتين معاً لأنه منقول عن السلف، وفيه أثر: عن أبي سعيد مولى أبي أسيد قال: تزوجت وأنا مملوك، فدعوت نفراً من أصحاب النبي ﷺ فيهم ابن مسعود وأبو ذر وحذيفة، قال: وأقيمت الصلاة، قال: فذهب أبو ذر ليتقدم، فقالوا: إليك قال: أو كذلك، قالوا: نعم، قال: فتقدمت بهم وأنا عبد مملوك وعلموني فقالوا: «إذا دخل عليك أهلك فصل ركعتين، ثم سل الله من خير ما دخل عليك وتعوذ به من شره ثم شأنك وأهلك».^(٥)

(١) رواه الترمذى كتاب النكاح باب ما يقال للمتزوج رقم ١٠١١ وهو في صحيح الترمذى ٨٧١.

(٢) رواه البخارى كتاب النكاح باب الدعاء للنسورة الالاتي يهدى العروس والعرس رقم ٤٧٥٩.

(٣) رواه مسلم كتاب الأشربة باب ادب الطعام والشراب رقم ٢٧٦٢.

(٤) رواه أبو داود كتاب النكاح باب في جامع النكاح رقم ١٨٤٥ وهو في صحيح أبي داود ١٨٩٢.

(٥) أداب الزفاف للألبانى، ٩٤ هامش ٢.

-٥- أذكار الجماع: عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا فقضى بينهما ولد لم يضره».^(١)

-٦- أذكار النوم: «عن أبي هريرة رضي الله عنه قال وكلني رسول الله ﷺ بحفظ زكاة رمضان، فأتاني أت فجعل يحثو من الطعام فأخذته فقلت لأرفعك إلى رسول الله ﷺ فذكر الحديث فقال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي، لن يزال عليك من الله حافظ ولا يقربك شيطان حتى تصبح فقال النبي ﷺ صدقك وهو كذوب ذاك شيطاناً».^(٢)

-٧- أذكار من رأى رؤيا يكرهها: عن أبي قتادة عن النبي ﷺ قال: «الرؤيا الصالحة من الله والحلام من الشيطان فإذا حلم فليتعوذ منه ولبيصق عن شمائله فإنها لا تضره».^(٣)

-٨- أذكار الفزع في النوم: عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله ﷺ كان يعلمهم من الفزع كلمات: «أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده ومن همزات الشياطين وأن يحضرن فإنها لن تضره».^(٤)

-٩- التعامل مع الجن والشياطين: - عن أبي السائب مولى هشام بن زهرة أنه دخل على أبي سعيد الخدري في بيته قال: فوجدته يصلِّي، فجلست أنتظره حتى يقضي صلاته، فسمعت تحريكاً في ناحية البيت، فالتفت فإذا جبة فوثبت لأقتلها فأشار إلى أن أجلس فجلست، فلما إنصرف وأشار إلى بيت في الدار، قال: أترى هذا البيت، فقلت نعم، قال: كان فيه فتى منا حديث عهد بعرس، قال فخرجنا مع رسول الله ﷺ إلى الخندق، فكان ذلك الفتى يستأذن رسول الله ﷺ باتفاق النهار فيرجع إلى أهله، فاستأذنه يوماً، فقال له رسول الله ﷺ: «خذ عليك سلاحك فإني أخشى عليك قريضة، فأخذ الرجل سلاحه، ثم رجع فإذا إمرأته بين البابين قائمة فأهوى إليها الرمح ليطعنها به وأصابته

(١) رواه البخاري كتاب الوضوء باب التسمية على كل حال وعند الواقع رقم ١٢٨.

(٢) رواه البخاري كتاب بدء الفلق باب صفة إبليس وجنوده رقم ٢٠٢٢.

(٣) رواه البخاري باب الرؤيا الصالحة جزء من ستة وأربعين جزءاً من التبرة رقم ٦٤٧١.

(٤) رواه الترمذى أبواب الدعوات رقم ٢٤٥١ وهو في صحيح الترمذى ٢٧٩٢.

غيرة، فقالت له: أكفف عليك رمحك وادخل البيت حتى تنظر ما الذي أخرجني، فدخل فإذا بحية عظيمة منطوية على الفراش فأهوى إليها بالرمح فانقضمتها به، ثم خرج فركزه في الدار فاضطررت عليه، فما يدرى أيهما كان أسرع موتاً، الحية أم الفتى، قال فجئنا إلى رسول الله ﷺ فذكرنا ذلك له وقلنا ادعوا الله يحييه لنا، فقال: استغفروا لصاحبكم، ثم قال: إن بالمدينة جنّاً، قد أسلموا فإذا رأيتم منهم شيئاً فاذنوه ثلاثة أيام فإن بدا لكم بعد ذلك فاقتلوه فإنما هو شيطان»^(١).

١٠- أذكار تغنى عن الخادم: عن علي بن أبي طالب أن فاطمة عليها السلام أتت النبي ﷺ، تسأله خادماً فقال: «ألا أخبرك ما هو خير لك منه، تسبحين الله عند منامك ثلاثاً وثلاثين وتحمددين الله ثلاثاً وثلاثين وتكتبرين الله أربعين وثلاثين ثم قال سفيان احداهن أربع وثلاثون، فما تركتها بعد، قيل ولا ليلة صفين قال ولا ليلة صفين»^(٢).

١١- التعاون على العبادة: «عن أبي سعيد وأبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من استيقظ من الليل وأيقظ امرأته فصليا ركعتين جمعاً كُتب لها ليقتذ من الذاكرين الله كثيراً والذكريات»^(٣).

١٢- الصلاة في البيوت: عن زيد بن ثابت قال: قال رسول الله ﷺ: «فصلوا أيها الناس في بيوتكم، فإن أفضل صلاة المرء في بيته إلا الصلاة المكتوبة»^(٤).

١٣- القرآن في البيوت: عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «اقرؤوا سورة البقرة في بيوتكم، فإن الشيطان لا يدخل بيتك يقرأ فيها سورة البقرة»^(٥). وعن النعمان بن بشير قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله تعالى كتب كتاباً قبل أن يخلق السموات والأرض بألفي عام وهو عند العرش وأنه أنزل منه آيتين ختم بهما سورة البقرة ولا يقرأ في دار ثلاث ليالٍ فيقربها الشيطان»^(٦).

(١) رواه مسلم كتاب السلام باب قتل الحيات وغيرها رقم ٤١٥٠.

(٢) رواه البخاري كتاب النافتات باب خادم المرأة رقم ٥٣٦٢.

(٣) رواه أبو داود كتاب الصلاة رقم ١٢٢٩.

(٤) البخاري كتاب الإعتماص بالكتاب والسنّة ٦٧٤٦.

(٥) صحيح الجامع للألباني رقم ٢٥٨/١، ١١٧٠.

(٦) صحيح الجامع للألباني، ١٧٩٩.

١٤- أذكار الولادة: قال أبو رافع رأيت رسول الله ﷺ «أذن في أذن الحسين بن علي حين ولدته فاطمة بالصلاحة»^(١).

١٥- دعاء السفر: عن عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ كان إذا استوى على بعيره خارجاً إلى سفر، كبر ثلاثاً ثم قال: «سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقربين وإنما إلى ربنا لمنقلبون...اللهم إنا نسألك في سفرنا هذا البر والتقوى ومن العمل ما ترضى اللهم هون علينا سفرنا هذا واطر عنا بعده اللهم أنت الصاحب في السفر والخليفة في الأهل، اللهم إني أعوذ بك من وعثاء السفر وكأبة المنظر وسوء المقلب في المال والأهل والولد»^(٢).

١٦- أذكار الخروج من المنزل: عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: «من قال يعني إذا خرج من بيته: بسم الله، توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله، يقال له: كفيت ووفيت وهديت وتنحى عنه الشيطان»^(٣).

ثانياً: الأئمث الإسلامي

يطيب للناس أن يؤثثوا بيوتهم بالجميل شكلاً ولواناً وبالغالى قيمة وندرة، وبالملفت تنظيماً وترتيباً وهذا حسن لا بأس به ما أخطأتهم أمور مخالفة لهدي الكتاب والسنة في وجودها يرتع الشيطان وفي رتعه فرصة لفساد الزوجية ومن هذه الأمور:

١- الإسراف: نهى الله عن الإسراف في الأمور كلها، وجعل المسرف أخاً للشيطان زيادة في الترهيب من الإسراف ومن الإسراف المنبوذ، الإسراف في الأئمث، قال تعالى: ﴿وَلَا تُبَذِّرْ إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ وَكَانَ الشَّيَاطِينَ لِرَبِّهِ كُفُوراً﴾^(٤).

(١) صحيح الرايل الصيد من الكلم الطيب، لإبن القيم، سليم بن عبد الهلال/٢٤١.

(٢) مسلم كتاب الحج رقم ٢٢٩٢.

(٣) رواه الترمذى، كتاب الدعوات، باب ما يقال ص ٩١، هامش ٢.

(٤) سورة الإسراء آية ٢٦.

-٢- التماذيل والصور والكلاب: إن وجود هذه الثلاث في البيت المسلم يمنع وجود الملائكة، ويسهل وجود الشياطين وهذا من شأنه أن يسبب الخلاف والشقاوة، عن عائشة رضي الله عنها قالت: قدم رسول الله ﷺ من سفر وقد سترت بقراط لي على سهوة لي فيها تماثيل، فلما رأه رسول الله ﷺ هتكه وقال: «أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله، قالت: فجعلناه وسادة أو وسادتين».

وعن أبي طلحة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتكا فيه كلب ولا صورة»^(١) وعن ابن عمر رضي الله عنه قال: «وعد جبريل النبي ﷺ فرات عليه حتى اشتد على النبي ﷺ فخرج النبي ﷺ فلقيه فشكاه إليه ما وجد، فقال له «إنا لا ندخل بيتكا فيه كلب ولا صورة»^(٢).

-٣- أجراس: إن الأجراس المشابهة لناقوس الكنيسة مما نهينا عنها، عن عائشة رضي الله عنها قالت: «سمعت رسول الله ﷺ يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: لا تدخل الملائكة بيتكا فيه جرس»^(٣).

-٤- التصاليب: «فعن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ لم يكن يترك في بيته شيئاً فيه تصاليب إلا نقضه»^(٤).

-٥- الأواني الذهبية والفضية: قال ﷺ: «لا تشربوا في آنية الذهب والفضة»^(٥).
-٦- النهي عن الحرير للرجال: «عن حذيفة رضي الله عنه قال: نها النبي ﷺ أن شرب في آنية الذهب وأن نأكل فيها وعن لبس الحرير والديباج وأن نجلس عليه»^(٦).

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٢٢٢٢، ٥١٧، كتاب بدء الخلق باب إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغمسه.

(٢) رواه البخاري كتاب اللباس باب لا تدخل الملائكة بيتكا فيه صورة رقم ٩٦٠ فتح الباري ٩٢/١١.

(٣) أبو داود كتاب الخاتم باب في الجلجل رقم ٣٦٩٥ وهو في صحيح أبي داود رقم ٢٥٦٠.

(٤) البخاري، فتح الباري، ٥٩٥٢، ٥٨٢/١١، كتاب اللباس باب نقض الصور.

(٥) البخاري كتاب الأشربة باب آنية الفضة رقم ٦٢٢ فتح الباري ٢٣٠/١١ عن حذيفة.

(٦) البخاري، فتح الباري، ٥٨٣٧، ٤٧٢/١١، كتاب اللباس باب افتراض الحرير.

٧- الذكر الدائم: عن جابر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «إذا استجنع الليل أو كان جنح الليل فكفوا صبيانكم فإن الشياطين تنتشر حينئذ فإذا ذهب ساعة من العشاء فخلوهم، وأغلق بابك واذكر إسم الله، واطفيء مصباحك واذكر اسم الله، وأوك سقاءك واذكر إسم الله، وخرم إناثك واذكر اسم الله ولو تعرض عليه شيء»^(١).

٨- وحتى يكتمل الكلام عن الآثار الإسلامي، أفت النظر إلى أهمية عدم ترك النار في البيت عند النوم ونحوه سواء كان في سراج أو غيره^(٢)، أيطيب للبعض أن يؤثث بيته بشموع كنوع من الزينة والتجديد أو يشعل ناراً للتدافئة، عن ابن عمر رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لا تتركوا النار في بيوتكم حين تنامون»^(٣).

السابع: مراعاة الطبائع.

جُبل الناس على طبائع شتى، فهذا غضوب وذاك هين لين وترى رجلاً شديداً بطبعه وأخر بطيء وأخر حساس حتى يصيب نفسه بالشكية والوسوسة، وكثيرة هي طبائع النفوس، فعلى الزوج والزوجة أن يراعيا طبائع بعضهما وإن أمكن حتى قبل الإقتران وإن لم يكن فمن باب وقاية الزوجية لا بد أن نقر ببداية أن هناك طبائع في الأدميين والدليل على ذلك نصيحته ﷺ لمن بني بزوجته أن يقول: «اللهم إني أسألك خيرها وخير ما جبتها عليك وأعوذ بك من شرها ومن شر ما جبتها عليك»^(٤)، وجبلت : أي طبعت، إذاً هناك طبائع خيرة وطبائع غير خيرة، فلا بد من مراعاتها وإلا حدثت المشكلات، ولهذا إمتنعت ليلي بنت الحطيم رضي الله عنها عن الزواج بالرسول ﷺ وقاية له من سوء طبيعتها، «عن عاصم بن عمر بن قتادة: قال: كانت ليلي بنت الحطيم وهبت نفسها للنبي ﷺ، فقبلها وكانت ترک بغولتها ركوباً منكراً وكانت سيئة الخلق، فقالت: لا والله لأجعلن محمدًا لا يتزوج في هذا الحي من الأنصار والله لأتينه وأهبن نفسي له، فلما تزوج النبي ﷺ وهو قائم مع رجل من أصحابه، فما رأوه إلا بها واضعة يدها عليه، فقال من هذا أكله الأسد، فقالت: أنا ليلي بنت سيد قومها قد وهبت نفسي

(١) البخاري، فتح الباري، ٤٨٨/٦، ٢٢٨٠، كتاب بداء الخلق باب صفة إبليس وجنوده.

(٢) باب في رياض الصالحين ٦٠٢/٦.

(٣) صحيح الجامع للألباني، ٧٢٢.

(٤) رواه أبو داود كتاب النكاح باب في جامع النكاح رقم ١٨٤٥ وهو في صحيح أبي داود للألباني رقم ١٨٩٢.

لك، قال: قد قبلت، إرجعني حتى يأتيك أمرى، فلما ت قومها فقالوا: «أنت إمرأة ليس لك صبر على
الضرائر، وقد أحل الله لرسوله عليه السلام أن ينفع ما شاء فرجعت فقالت: إن الله قد أحل لك النساء
وأنا إمرأة طويلة اللسان ولا صبر لي على الضرائر، واستقالته، فقال رسول الله عليه السلام قد
أقلتك»^(١). وحدث أن صاحبة إشتكت إلى الرسول عليه السلام تأخر زوجها المتكرر عن صلاة الفجر
فقالت: «ولا يصلني صلاة الفجر حتى تطلع الشمس، ثم يستمع الرسول عليه السلام إلى رد الزوج
فقال: أما قولها إني لا أصلني حتى تطلع الشمس، فإنما أهل بيتي قد عرف لنا ذاك، لا نكاد
نستيقظ حتى تطلع الشمس، فعذرها الرسول عليه السلام لأنها من طبائع الرجل لا دليل ضعف إيمان،
فقال: «فإذا استيقظت فصل»^(٢)، ولقد بوب البخاري في صحيحه فقال: «باب المداراة مع
النساء»^(٣)، وعن أبي هريرة أن النبي عليه السلام قال: «واستوصوا بالنساء خيراً، فانهن خلقن من
صلع وإن أعوج شيء في الصلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته وإن تركته لم يزل أعوج،
فاستوصوا بالنساء خيراً»^(٤)، وفي الحديث الندب إلى المداراة لاستعمال النساء وتآلف القلوب
وفيه سياسة النساء بأخذ العفو منهن والصبر على عوجهن وإن من رام تقويمهن فاته الإنتفاع
بهن مع أنه لا غنى للإنسان عن إمرأة يسكن إليها ويستعين بها على معيشة، فكانه قال:
الإستمتع بها لا يتم إلا بالصبر عليها»^(٥).

الثامن: الرضا والقناعة.

فضل الله عباده بعضهم على بعض لحكمة إقتضاها وقد فضل في الرزق والألوان
والجمال وغيرها وحثنا على القناعة فقال عليه السلام: «ليس الغنى عن كثرة العرض ولكن الغنى عن
النفس»^(٦)، ووصانا عليه السلام بالرضا فقال: «وارض بما قسم الله لك تكون أغنى الناس»^(٧)، وأمرنا
عليه السلام أن لا نرسل النظر إلى من فضلوا بالرزق فقال: «أنظروا إلى من أسفل منكم ولا تنظروا

(١) المطبقات الكبرى لإبن سند ١٥١/٨.

(٢) رواه أبو داود كتاب الصوم باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها رقم ٢١٠٢ وهو في صحيح أبي داود للألباني رقم ٢١٤٧ عن أبي سعيد.

(٣) البخاري، فتح الباري ٢١٤/١٠.

(٤) رواه البخاري، فتح الباري، ٥١٨٦، ٢١٥/١٠، كتاب التكاثر باب الوصمة بالنساء.

(٥) فتح الباري لابن حجر ٢١٧/١٠.

(٦) رواه البخاري كتاب الرقاق رقم ٩٦٥ عن أبي هريرة.

(٧) رواه الترمذى أبواب الزهد رقم ٢٢٢٧ وهو في صحيح الترمذى للألباني ١٨٧٦ عن أبي هريرة.

إلى من هو فوقكم فهو أجرد أن لا تزدروا نعمة الله»^(١)، وحث على نكاح البكر لأنها قنوعة فقال: «عليكم بالبكار فإنهن أذب أفواهاً وأنتف أرحاماً وأرضي باليسير»^(٢)، وأن المرأة الساخطة غير القنوعة لا تستقيم معها الحياة لذلك نصيح النبي الله إبراهيم عليهما السلام إسماعيل عليهما السلام أن يفارق التي لا ترضي، ذلك أنه لما أدرك إسماعيل زوجوه امرأة منهم وماتت أم إسماعيل فجاء إبراهيم بعدما تزوج إسماعيل يطالع تركته فلم يجد إسماعيل فسأل إمرأته فقالت: خرج يبتغي لنا، ثم سألها عن عيشهم وهبتهم فقالت: نحن بشر في ضيق وشدة وشكط إليه، قال: فإذا جاء زوجك إقرئي عليه السلام وقولي له يغير عتبة بابه، فلما جاء إسماعيل كأنه أنس شيئاً، فقال هل جاءكم من أحد فقالت: نعم جاءنا شيئاً كذا وكذا فسألنا عنك فأخبرته وسائلني كيف عيشنا فأخبرته أنا في جهد وشدة، قال فهل أوصاك بشيء، قالت نعم، أمرني أن أقرأ عليك السلام ويقول لك غير عتبة بابك، قال: ذاك أبي وأمرني أن أفارقك فالحق يأهلك فطلقها، وتزوج منهن أخرى ولبث عنهم إبراهيم ما شاء، ثم أتاهم بعد فلم يجده فدخل على امرأته فسألها عنه فقالت خرج يبتغي لنا قال كيف أنتم سألها عن عيشهم وهبتهم فقالت: نحن بخير وسعة وأثبتت على الله فقال ما طعامكم قالت: اللحم قال: مما شرابكم قالت: الماء، قال اللهم بارك لهم في اللحم والماء»^(٣).

الناس: التعامل على أساس حسن الظن

إن التمادي في تفسير تصرفات الطرف الآخر على أساس سوء الظن يزرع الشقاقي والخصومة والريبة، لذلك وقاية للزوجية من الإنهايار والإشكالات دعت السنة النبوية إلى إقامة العلاقة على حسن الظن وأغلقت التربية الإسلامية كل الأبواب المؤدية إلى إثارة الظنون وما يصاحبها عادة من سوء الظن ومن فوزة وغياب لتفكير السيد لذلك بوب البخاري في صحيحه فقال: «باب لا يطرق أهله ليلاً إذا أطالت الغيبة مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم» وساق في الباب حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كان النبي عليهما السلام يكره أن يأتي الرجل أهله

(١) رواه مسلم كتاب الزمد والرثاق ٢٦٤ عن أبي هريرة.

(٢) رواه ابن ماجة كتاب النكاح رقم ١٨٥١.

(٣) البداية والنهاية لابن كثير ١٤٦/١.

طريقاً»^(١)، خوف أن يجد أهله على حالة غير مرضية والشرع محرض على الستر، ووقع في حديث محارب عن جابر «أن عبد الله بن رواحة أتى امرأته ليلاً وعندها امرأة تمشطها فظنها رجلاً فأشار إليها بالسيف فلما ذكر للنبي ﷺ نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً، وفي الحديث التحرير على ترك التعرض لما يوجب سوء الظن بالمسلم»^(٢).

العاشر: النهي عن الدخول على المغيبة

نهى الرسول ﷺ الرجال عن الدخول على المرأة التي يكون زوجها غائباً، ونهى أن يدخلن رجالاً إلى بيوتهن والأزواج غائبون كما في قوله ﷺ: «إياكم والدخول على النساء، فقال رجل من الأنصار: يا رسول الله أفرأيت الحمو، قال: الحمو الموت»^(٣)، وعن جابر عن النبي ﷺ قال: «لا تلجووا على المغيبات، فإن الشيطان يجري من أحلكم مجرى الدم، قلت ومنك قال ومني ولكن الله أمانتي عليه فأسلم»^(٤) والنهي عن الدخول على المغيبة شرع سداً للذرائع ودرءاً للمفاسد التالية:

- ١- الخلوة بقريب الزوج أكثر من الخلوة بغيره والشر يتوقع منه أكثر من غيره والفتنة به أمكن لتمكنه من الوصول إلى المرأة والخلوة بها من غير نكير عليه بخلاف الأجنبي، فكان لا بد من سد الباب على الحمو.
- ٢- الدخول على المرأة قد يفضي إلى موت الدين أو إلى موتها بطلاقها عند غيرة الزوج أو إلى الرجم إن وقعت الفاحشة فكان وقاية من هذه المشكلات كلها النهي.
- ٣- الدخول على المغيبة: قد يفسد المغيبة إذا ربما حسن لها أشياء أو شوه لها صورة زوجها أو أحيا في ذهنها مقارنات مفسدة أو حملها على أمور تشق الزوج من التماس ما ليس في وسعه فتسوء العشرة بين الزوجين.

(١) رواه البخاري، فتح الباري، ٥٢٤٢، ٤٢٥/١٠، كتاب النكاح باب لا يطرق أهله ليلاً.

(٢) فتح الباري لإبن حجر، ٤٢٦/١٠.

(٣) رواه الترمذى كتاب الرضاع باب في كرامية الدخول على المغيبات ١٠٩ عن عقبة بن عامر وهو في صحيح الترمذى رقم ٩٢٤.

(٤) رواه الترمذى كتاب الرضاع باب في كرامية الدخول على المغيبات رقم ١٠٩٢ وهو في صحيح الترمذى رقم ٩٢٥.

٤- في الدخول على المغيبة خرق لخصوصية الزوجية، فالزوج لعله لا يؤثر أن يطلع أحد على خصوصيات بيته وإن كان والد زوجته أو أخوها، فكيف بالغريب.

الحادي عشر: العدل

إن من أسباب السعادة العدل ومن أسباب الشقاء والمشكلات الظلم، وأولى المحاضن بالسعادة ويدفع الظلم عنها الزوجية ذلك أن أثراهما على الفورية على الزوجات والأولاد إن خيراً أو شرّاً ويغير العدل ينتفي في الفالب مقصود الشارع في الزوجية من سكن ومرة ومحبة، هذا وقد نبه الشارع الحكيم في مسألة العدل لمن كان له نسوة إلى التالي:

١- التحذير من الظلم: عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل»^(١).

٢- القسم بينهن بالتساوي: عن ابن عباس قال: «كان رسول الله ﷺ تسع فكان يقسم لثمان ولا يقسم لواحدة»^(٢)، وعن أم سلمة أن رسول الله ﷺ لما تزوج أم سلمة أقام عندها ثلاثةً وقال إنه ليس على أهلك هو ان شئت سبعت لك وإن سبعت لك سبعة لنسائي»^(٣).

٣- القرعة: عن عائشة رضي الله عنها قالت: «كان رسول الله ﷺ إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه فأيتها خرج سهمها خرج بها معه وكان يقسم لكل امرأة منها يومها وليلتها غير أن سودة بنت زمعة وهبت يومها وليلتها لعائشة زوج النبي ﷺ تبتفى بذلك رضا رسول الله ﷺ»^(٤).

٤- الإستئذان: «عن عائشة قالت: لما ثقل النبي ﷺ واشتد وجده استأذن أزواجها في أن يمرض في بيتي فأذن لها»^(٥).

(١) رواه أبو داود كتاب النكاح باب في القسم بين النساء ١٨٢١ . وهو في صحيح أبي داود للألباني، رقم ١٨٢١.

(٢) رواه مسلم كتاب الرضاع رقم ٢٦٦٠.

(٣) رواه مسلم كتاب الرضاع رقم ٢٦٥٠.

(٤) رواه البخاري كتاب الوباء رقم ٤٤٠٤.

(٥) رواه البخاري كتاب الوضوء، رقم ١٩١.

٥- المقصود بالعدل، في العطاء والبيت إلا أن تهب ليلتها، وأما في الحب والواقع والميل العاطفي فذلك لا يدخل تحت الإختيار قال تعالى ﴿ولن تستطعوا ان تعدلوا بين النساء ولو حرصتم﴾ أي في شهوة القلب وميل النفس، عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يقسم فـيعدل ويقول: اللهم هذا قسمي فيما أملك فلا تلمني فيما لا أملك، قال أبو داود يعني القلب»^(١).

الثاني عشر: إباحة الكذب

عن عائشة بنت يزيد قالت: قال رسول الله ﷺ لا يحل الكذب إلا في ثلاثة، يحدث الرجل إمرأته ليرضيها والكذب في الحرب والكذب ليصلح بين الناس^(٢) قال الطبرى: «لا يجوز الكذب في شيء أصلًا، وما جاء من الإباحة في هذا المراد به التورية واستعمال المعارض لا صريح الكذب، مثل أن يعد زوجته أن يحسن إليها ويكسوها كذا وينوى إن قدر الله ذلك وحاصله أن يأتي بكلمات محتملة يفهم المخاطب منها ما يطيب قلبه»^(٣).

(١) رواه أبو داود كتاب النكاح رقم ١٨٢٢.

(٢) رواه الترمذى كتاب البر والصلة باب ما جاء في إصلاح ذات البين رقم ١٨٦٢ وهو في صحيح الترمذى للألبانى رقم ١٥٨٢.

(٣) صحيح مسلم بشرح النووي ٤٠٤/٨.

الفصل الرابع

أساليب علاج المشكلات الزوجية

تمهيد

رأينا في الفصول السابقة مدى إهتمام المنهج الإسلامي بتنظيم الحياة الزوجية وضبط الأمور فيها وتوزيع الاختصاصات وتحديد الحقوق والواجبات وبيان الإجراءات الضابطة للزوجية والمحافظة عليها من زعازع الأهواء والإشكالات ووقايتها من عناصر التهديد والتدمير جهد المستطاع، فكان مما شرع لذلك وقائيات تقي الزوجية مصادر السوء عملاً بمبدأ حسن الابتداء يقي مصادر الإنتهاء، فكانت التوجيهات بحسن الإختيار وإستحباب النظر وعدم الإكراه على الزواج وإستخارة وإستشارة وحل الشروط والستر بما سلف والتوعية الشرعية والفحص الطبي والتقليل من التكاليف وعدم إثارة الشهوات وحسن العشرة والمحافظة على كرامة الزوجية والإلتزام بالأذكار الواردة ومراعاة الطبائع والرضا والقناعة والعدل إلى غير ما هنالك من ضمادات أولية تدرج في الأساليب الواقعية من المشكلات الزوجية، إلا أن المنهج التربوي الإسلامي في التعامل مع المشكلات الزوجية لا يقف عند حد الوقائيات بل يشملها مع الشطر الآخر منه وهي الأساليب العلاجية، وبهما يتكمّل المنهج، ذلك لما قد تقرر أن كل تجربة بشرية معرضة للخطأ لا محالة، والله خالق الإنسان عالم بحتمية وقوعه في الخطأ في كل جوانب حياته ومنها حياته الزوجية فشرع له الشفاء والدواء، فقد يصير أن تهمل الوقايات أو يجهلها أو يتتجاهلها آخرون أو يؤخذ ببعضها دون بعض مما يسبب حدوث الإضطرابات الزوجية، فكانت الأساليب العلاجية كدواء ريناني للأمراض الزوجية... *(فإذا مرضت فهو يشفين)*^(١).

إن المنهج التربوي الإسلامي تعرض لإساءة بالغة مما شوّهت صورته وزهدت الناس في جدواه، وهذه الإساءة كانت من عدة جهات منها:

(١) سورة الشعرا، آية ٨٠.

أولاً: وسائل الإعلام: المقرؤة والمسمعة من خلال ما تبثه من أفكار تطعن في المنهج التربوي كالتحامـل على أسلوب الهجر والضرب وسوء عرض لهما والتصريح بإعتبارهما إهداـراً لكرامة المرأة.

ثانياً: الممارسات الخاطئة لكثير من المسلمين في علاج مشكلاتهم وإن كانت بطرق منصوص عليها إلا أنهم خالفوا الصورة التي يجب أن تؤدي بها.

ثالثاً: اعتمـاد العادات والتقاليد الموروثة التي لا تـمـت إلى الإسلام بصلة في علاج المشكلات الزوجية وتصوـيرـها على أنها من المنـهجـ التـربـويـ الإـسـلامـيـ والأـمـرـ ليسـ كذلكـ.

رابعاً: قصور المناهج التعليمية والمحاضن التربوية الرسمية منها والأهلية في أداء دورها تربية وتعلـيمـاً فيما يخص إحياء الزوجية على المنـهجـ التـربـويـ وقـاـيةـ وـعـلاـجاًـ مماـ أـدـىـ إلىـ التـخـبـطـ وـالـإـسـاءـةـ.

خامساً: سوء التعامل مع فقه الأحوال لشخصية الذي أدى إلى تصدير قوانين بدون مراعاة المقاصد الشرعية من الزوجية ولطبيعتها ولفـقـهـ المنـهجـ التـربـويـ المعـالـجـ للمـشـكـلـاتـ.

سادساً: إهمـالـ أـعـلـامـ الفـكـرـ التـربـويـ الإـسـلامـيـ الـمـعاـصـرـينـ لـلـزـوـجـيـةـ وـذـكـ بـعـدـ صـيـاغـةـ المنـهجـ التـربـويـ صـيـاغـةـ تـتـسـمـ بـاعـتـمـادـ النـصـوـصـ أـوـلـاـ ثمـ بـالـوـاقـعـيـةـ ثـانـيـاـ وـمـرـاعـاـةـ المـقـاصـدـ ثـالـثـاـ،ـ وـإـنـصـرـافـ كـثـيـرـ مـنـ أـهـلـ الـعـلـمـ إـلـىـ طـرـوـحـاتـ وـفـعـالـيـاتـ أـخـرـىـ مـتـذـرـعـينـ بـفـقـهـ الـأـوـلـوـيـاتـ مـعـ أـنـهـ يـلـزـمـهـ إـلـتـئـاءـ بـحـسـنـ التـعـالـمـ مـعـ الـمـشـكـلـاتـ وـمـنـ أـخـطـرـهـاـ الزـوـجـيـةـ.

إنـ الحديثـ عنـ سـمـاتـ العـلـاجـ منـ شـائـهـ أـنـ يـوضـعـ الصـورـةـ عنـ المنـهجـ التـربـويـ الإـسـلامـيـ،ـ وـيـزـيلـ اللـبـسـ وـالـإـسـاءـةـ الـتـيـ تـعـرـضـتـ لـهـ الـأـسـالـيـبـ الـعـلـاجـيـةـ،ـ وـمـنـ أـهـمـ سـمـاتـ الـأـسـالـيـبـ الـعـلـاجـيـةـ أـنـهـ إـجـراءـ وـقـائـيـ وـأـنـهـ إـصـلاحـيـ الـهـدـفـ وـمـتـدـرـجـةـ وـمـنـصـفـةـ.

المبحث الأول

سمات الأسلوب العلاجية

الأولى: إجراء وقائي

إن المعايشة الزوجية تتيح لعناصرها التعرف على أدق دقائق الآخر وعلى التطورات الطارئة الصالحة أو الناشرة، مما يوجب عند البوادر الخيرة المشاركة والتشجيع وعند البوادر الناشرة إتخاذ إجراء وقائي، أما التذرع ببعض الحيل النفسية في عدم التفاعل مع المستجدات من شأنه أن يعمق المشكلة وأن تعلن رأية العناد والعصيان «وتنقسم المؤسسة إلى معتكرين، فالعلاج حين ينتهي الأمر إلى هذا الوضع قلما يجدي ولا بد من المبادرة في علاج مبادئ النشور قبل إستفحاله لأن مآلته إلى فساد في هذه المنظمة الخطيرة لا يستقر معه سكن ولا طمأنينة ولا تصلح معه تربية ولا إعداد للناشئين في المحن الخطير وما له بعد ذلك إلى تصدع وإنهايار ودمار للمؤسسة كلها وتشرد للناشئين فيها أو ترببيتهم بين عوامل هدامة مفضية إلى الأمراض النفسية والعصبية والبدنية والشذوذ».^(١) لهذا كان التعبير القرآني في قوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نَشُوزَهُنَّ﴾^(٢) وفي قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ إِمْرَأَ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نَشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾^(٣). واصفاً بذلك العلاج بأنه إجراء وقائي منذ اللحظة الأولى التي تظهر فيها بوادر النشوز، فكم من مشكلة تبدأ تافهة أو غير معقدة أو فردية أو سهلة العلاج ولكنها تهمل أو يسوف علاجها أو ينشغل عنها الجميع فتستفحل ويصعب العلاج فيكون الإنهايار.

السمة الثانية: أنه علاج إصلاحي

إن التعامل مع النصوص بنفس ظاهري من المخالفات التي أودت بالزوجية وشوهرت

(١) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٦٥٢/٢.

(٢) سورة النساء، آية ٢٤.

(٣) سورة النساء، آية ١٢٨.

صورة العلاج الشرعي، ذلك أن بعض القوم يأخذ من آية العلاج فقراته من دون نظر إلى مقصد الشارع من أنواع العلاج ولا الصورة التي يجب أن تؤدي بها، فيأخذ الفقرات الثلاث بنفس مشحون بفهم خاطئ للقوامة فيدفعه ذلك إلى الإنقاص والإهانة والتعذيب والتسليط وتحطيم رأس المرأة وردها إلى القطيع إذا شئت عن القافية وإذا أسفنا إلى ذلك ما تركتم في الأذهان وترسب عبر تربية طويلة من سوء معاملة المرأة وعدها من سقط المتابع فيكون معنى **﴿فعظوهن﴾**^(١) الصراخ عليهم وإسماعهن كلاماً لا يليق وتجريحاً وسباباً وشتماً مع التذكير بالسوابق وإتباع الوعظ بالمن والأذى، ويكون معنى **﴿واهجروهن في المضاجع﴾**^(٢) النظر إلى الآخريات والتهديد بالتعدد والهجر بصورة لا تعالج بل تعمق المشكلة وتثير قنابل موقعة، أما قوله **﴿واضربوهن﴾**^(٣) فهو المجال لإظهار القوامة فيكون الضرب بكل قوة وبكل وسيلة متاحة أمامه بالأيدي والأرجل بالعصا أو الحديد وأمام الناس أو الأطفال وفي المناسبات السعيدة وفي مرحلة الحمل، لا اكترا ث فقد قال تعالى **﴿واضربوهن﴾**^(٤) إن التربية الإسلامية تهدف من وراء تشريع العلاج الإصلاح ورأب الصدع لإعادة الزوجية لوضعها الطبيعي لتحقيق غاياتها من إشاعة المودة والرحمة وصيروتها سكناً للرجل والمرأة والذرية والمجتمع، أما إذا عد العلاج إذلاً وتحكماً وقهراً أفضى ذلك إلى تعميق المشكلة وزرع الحقد والبغض والعناد مما يضيق فرص العلاج والتوفيق ويشعر بأن العلاج هو في الحقيقة إعلان المعركة بين الرجل والمرأة، ثم مجتمع الرجال على مجتمع النساء ومجتمع النساء على مجتمع الرجال، ولذلك نبه الله إلى عدم تجاوز الحدود فقال سبحانه **﴿فإإن اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلاً إن الله كان علياً كبيراً﴾**^(٥) قال المفسرون «فإن تركوا الشوز فلا تجنوا عليهن بقول أو فعل وهذا نهي عن ظلمهن بعد تقرير التمكين من أدبهن وأشار إلى الأزواج بخفض الجناح ولبن الجانب، أي إن كنتم تقدرون عليهن فتذكروا قدرة الله فلا يستعلي أحد على أمراته فالله بالمرصاد»^(٦)

(١) سورة النساء آية ٢٤.

(٢) سورة النساء آية ٢٤.

(٣) سورة النساء آية ٢٤.

(٤) سورة النساء آية ٢٤.

(٥) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٥/١٧٢.

حددت التربية الإسلامية مجموعة إجراءات لعلاج بوادر النشوز إلا أن هذه الإجراءات تتسم بالدرج كما في الآية، قال تعالى: **﴿وَالَّتِي تَخَافُنَ نَشُوزَهُنَ فَعَظُوهُنَ وَاهْجُرُوهُنَ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَ فَإِنْ أَطْعَنُكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْهِ كَبِيرًا﴾**^(١) قال ابن عباس: «يعظها، فان قبلت وإلا هجرها فإن إستقامت وإلا ضربها»^(٢) وقال سعيد بن جبير: «الحكم أن يعظها أولاً فإن قبلت وإلا هجرها فإن هي قبلت وإلا ضربها فإن هي قبلت وإن بعث الحاكم حكماً من أهله وحكماً من أهله»^(٣) وقال الحسن البصري: «إذا نشرت المرأة على زوجها وعظها وذكرها فإن رجعت إلى ما يجب فذاك وإن لم تفعل هجرها في المضجع وإن رجعت فذاك وإن لم تفعل ضربها فإن رجعت إلى ما يجب فذاك»^(٤) وقال ابن الجوزي : «قال جماعة من أهل العلم الآية على الترتيب فالوعظ عند خوف النشوز والهجر عند ظهور النشوز والضرب عند تكرره والجاج فيه ولا يجوز الضرب عند ابتداء النشوز»^(٥) وقال الفزالي: «ينبغي أن يتدرج في تأديبها وهو أن يقدم أولاً الوعظ والتحذير والتخييف فإن لم ينجح ولاها ظهره في المضجع فإن لم ينجح ذلك فيها ضربها ضرباً غير مبرح»^(٦) وقال الرازبي: «وبالجملة فالتحفيظ مراعي في هذا الباب على أبلغ الوجوه والذي يدل عليه أنه تعالى ابتدأ بالوعظ ثم ترقى منه إلى الهجران في المضاجع ثم ترقى منه إلى الضرب وذلك تبديه يجريجرى التصريح في أنه مهما حصل الفرض بالطريق الأخف وجوب الإكتفاء به ولم يجز الإقدام على الطريق الأشق وهذه طريقة من قال: حكم هذه الآية مشروع على الترتيب فإن ظاهر اللفظ وإن دل على الجمع إلا أن فحوى الآية يدل على الترتيب»^(٧) وهكذا نرى أن جل العلماء على وجوب التدرج في علاج المشكلات الزوجية لما في التدرج من فوائد جمة منها:

(١) سورة النساء آية ٢٤.

(٢) تفسير الطبراني ٤١٥.

(٣) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧٥/٥.

(٤) سعيد بن منصور ٢٢٩/١٢.

(٥) زاد المسير لإبن الجوزي ١٢١/٢.

(٦) إحياء علوم الدين للفرزالي ٤٩/٢.

(٧) محسن التأويل للقاسمي ١٢٤/٥.

-١- في التدرج مراعاة لتفاوت النفوس، لذا لا يصح التعامل مع الجميع بإجراء واحد، فالبعض يجدي فيه الوعظ والتذكير بأمر الله وإرشادات الرسول ﷺ ويؤثر فيه الخطاب بلغة الترغيب والترهيب، إلا أن نفوساً لا تجدي معها الموعظة وإن أدرك المعالج عدم جدوى الموعظة لطول عشرة تتبع التعرف على الطبائع لا يبرر له ذلك عدم الوعظ أخذًا بالقاعدة القرآنية «مَعْذِرَةً إِلَيْ رَبِّكُمْ وَلِعِلْهِمْ يَتَقَوَّنُ»^(١)، وعدم جدوى الموعظة إما لأن هناك هوى غالباً أو إنفعالاً جامحاً أو إستعلاء بجمال أو بمال أو بمركز عائلي أو بأي قيمة من القيم تنسى الزوجة أنها شريكة في مؤسسة وليس نداً في صراع و مجال إفتخار وهنا يجيء الإجرا الثاني^(٢) وهو «وَاهْجِرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ»^(٣) ذلك أن أمضى أسلحة المرأة أنوثتها وإستعلاؤها بشدة تعلق الزوج بها وصيروفته عند المبايعة ملتتصقاً بها منبسطاً في الدعاية حتى يصل البعض إلى حد إسقاط هيبته بالكلية وهنا تحتاج هذه النفسية الناشرة إلى علاج يناسب تعاليها فكان هجر أنوثتها وهذا يجدي مع الكثيرات، إلا أن نفوساً لا تكتثر بالهجر ولا يفلح معها إلا الضرب فكان التشريع «وَاضْرِبُوهُنَّ»^(٤)، لما في الضرب من لفترة إلى شدة غضب الزوج وكبر جريرة المرأة ثم أن نفوساً تحسن الاستماع إلى الآخرين أكثر من الأقربين وتستنصرح الحكماء والعقلاء وتقبل فكان لهذه النفوس علاجاً كما في قوله تعالى «فَابْعَثُوا حِكْمَةً مِّنْ أَهْلِهِ وَحِكْمَةً مِّنْ أَهْلِهَا»^(٥)، قال الغزالي «فإذن فيهن -يعني الزوجات- شر وفيهن ضعف، فالسياسة والخشونة علاج الشر، والمطابية والرحمة علاج الضعف، فالطبيب الحاذق هو الذي يقدر العلاج بقدر الداعي فلينظر الرجل أولاً إلى أخلاقها بالتجربة ثم ليعاملها بما يصلحها كما يقتضيه حالها»^(٦).

-٢- التدرج يعني عدم الإستسلام واليأس أمام المشكلات لأن الإستسلام يعني الإنهايار وهو في الغالب يقضي إلى إنهاء عقدة النكاح وتدمير الزوجية فكان التشريع بالوعظ والإرشاد

(١) سورة لآعراف آية ١٦٤.

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٦٥٤/٢.

(٣) سورة النساء آية ٢٤.

(٤) سورة النساء آية ٢٥.

(٥) إحياء علوم الدين، الغزالى، ٤٥/٢.

والترهيب والترغيب فإن لم يجد فلا إستسلام بل إستعمال إسلوب آخر وهو الهجر وفق ضوابطه فالمرأة تحن إلى رجلها وتحتاجه لفوائد نفسية وجنسية فإن لم يجد فلا إستسلام بل الضرب وفق ضوابطه، فإن لم يجد فحكم من أهله وحكم من أهلهما، وكل هذه الوسائل تستغرق وقتاً والزمن جز من العلاج ولعل تراكم الوسائل أن يؤثر في جملتها على الناشز فإن لم تجد الوسائل الماضية جميعها فلا حاجة إلى بقاء الزوجية فشرع الفراق.

-٣- بعض الرجال يميلون إلى الوعظ وإن لم يكن ثم نشوذ لكل شاردة وواردة وصغيرة وكبيرة واعتماده الأسلوب الأوحد في تربية الزوجة مما يسقط على المدى أثر وعظه، فإن كان ثم نشوذ ما كان لو عظه أدنى أثر ولكنه في المقابل يصعب عليه الهجر والضرب وعليها لعدم اعتيادها منه ذلك مما يجعل هذا التدرج المتتنوع يقتضي أكله فإن هجر أو ضرب كان لهما أكبر الأثر والبعض ضعيف الشهوة أو حاجته إليها لفترات متباينة أو مضاجعته لها تحكمه ظروف السفر أو الأعمال فالهجر لا يشعر الناشز بفقد شيء لذا شرع الوعظ والضرب لامثاله، والبعض ميال بطبيعة إلى الضرب وهكذا مع مر الأيام لا ترى للضرب معنى لتعودها ذلك منه فكان الوعظ والهجر والحكم المصلح أقوى تائيراً، ولا يعني ما أقول تجاوز ما طبع عليه الإنسان ولكن أفت النظر إلى أن التدرج يتبع العلاج المناسب لخلفية الحياة الزوجية.

السمة الرابعة: الإنصاف

إن التربية الإسلامية لا تنظر إلى المشكلات الزوجية على أن المرأة مسببتها الأوحد، بل قد ترد المشكلات من الرجل كما أنها ترد من المرأة، قال تعالى: ﴿وَإِنِ امرأةٌ خافتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾^(١)، وقال سبحانه: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾^(٢)، وكما أرشد الرجل إلى الوعظ والهجر والضرب والحكم من أهله لعلاج نشوذ المرأة أرشد المرأة إلى الوعظ أيضاً، عملاً بعمومية وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على الرجال والنساء، فعلى المرأة إن رأت

(١) سورة النساء آية ١٢٨.

(٢) سورة النساء آية ٢٤.

في نرجها إنحرافاً أو بوادر تدمير للزوجية أن تعظ زوجها وتأمره بالمعروف وتنبهه عن المنكر، بل حتى الرسول ﷺ المرأة أن تكون مبادرة لإرشاد زوجها من ذلك قوله ﷺ «رحم الله إمرأة قامت من الليل فصلت وأيقظت زوجها فصلى فإن أبي رشت في وجهه الماء». ^(١) وأباح الإسلام للمرأة أن تهجر فراش زوجها إن خافت على نفسها وجنينها من الأمراض نتيجة إنحراف زوجها لأن من أسمى مقاصد الزواج حفظ النسل فإذا كان سبباً لتدمير النسل لإنحراف الزوج وكان الهجر سبباً لحفظ النسل جاز ذلك للمرأة باتفاق أهل العلم.

إن التربية الإسلامية تقر إمكانية الخطأ والنشوز في الرجل والمرأة فتنصف، فلا تستمع إلى طرف واحد وتصدر حكمها ولكن من الإنصاف الاستماع إلى الطرفين لأن الإنسان في الغالب يذكر محاسنه ولا يذكر مساوئه ثم يذكر في غيره المساوئ ولا يذكر المحاسن، خاصة في موقف القضاء والإنتصار للنفس، ثم هو يهون نشوذه ويضخم نشوذه غيره وعند الاستماع إلى الطرفين تتجلى الصورة، قال تعالى ﴿وَهُلْ أَتَاكُمْ نَبِيُّكُمْ إِذْ تَسْوَرُوا الْمُحْرَابَ، إِذْ دَخَلُوكُمْ عَلَى دَاوِدَ فَفَرِعُوكُمْ مِّنْهُمْ قَالُوكُمْ لَا تَخْفَ خَصِيمَكُمْ بِغَيْرِ بَعْضِنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهدُنَا إِلَى سَوَاءِ الْصِّرَاطِ إِنْ هَذَا أَخْيُّ لَهُ تَسْعِ وَتَسْعُونَ نَعْجَةً وَلَيْ نَعْجَةً وَاحِدَةً فَقَالَ اكْفُلُنِيهَا وَعَزَّزْنِي فِي الْخُطَابِ قَالَ لَقَدْ ظَلَمْتَنِي بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ إِلَى نَعْاجِهِ وَإِنْ كَثُرَ مِنَ الْخُلَطَاءِ لِيَبْغِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَقَلِيلٌ مَا هُمْ وَظَنُونَ دَاوِدَ أَنَّمَا فَتَنَاهُ فَاسْتَغْفِرْ رَبِّهِ﴾ ^(٢). وهكذا أحسن سيدنا داود ﷺ بأثر عدم الاستماع إلى الخصمين فاستغفر ربها، وهكذا نرى في السيرة في غير ما موقف يستمع ﷺ إلى الزوج والزوجة حال خلافهما ثم يصدر قراره، ومن الإنصاف أن فتح الإسلام المجال للمرأة أن تدافع عن نفسها إذا اتهمها زوجها بتهمة الزنا قال تعالى ﴿الَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَدَاءِ إِلَّا أَنفُسَهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّمَا مِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنْ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ وَيَدْرُوُنَّ عَنْهَا الْعَذَابَ إِنْ تَشَهَّدُ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّمَا مِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنْ غَضْبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ﴾ ^(٣).

(١) رواه ابن ماجة، كتاب إقامة الصلاة، رقم ١٢٢٦ وهو في صحيح ابن ماجة لللباني رقم ١٠٩٩.

(٢) سورة من الآيات: ٢١، ٢٢، ٢٣، ٢٤.

(٣) سورة التور آية ٦.

وقبل الشروع في بيان الأساليب أوضح معنى النشوز «المرأة النشوز» هي المرتفعة عن موافقة زوجها^(١)، و«النشوز» العصيان وتعاليهين عما أوجب الله عليهن من طاعة الأزواج^(٢) وقال أبو منصور اللغوي: «النشوز: كراهة كل واحد من الزوجين صاحبه»^(٣) وقال الواحدي: «النشوز ه هنا معصية الزوج وهو الترفع عليه بالخلاف»^(٤) وقال عطاء: «النشوز هو ألا تعطر له وتمنعت نفسها وتتغير عما كانت تفعله من الطوعانية»^(٥) وقال ابن قتيبة: «النشوز بغض المرأة للزوج»^(٦) وقال ابن كثير: «المرأة الناشز هي المرتفعة على زوجها التاركة لأمره المعرضة عنه المبغضه له»^(٧)، وقال ابن قدامة: «النشوز: معصية الزوج فيما فرض الله عليها من طاعته فمتنى أظهرت من أمرات النشوز مثل أن تتناقل وتدافع إذا دعاها ولا تصير إليه إلا بتكره ودمدة فإنه يعظها»^(٨).

-
- (١) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي ٢٩٥/٢.
 - (٢) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي ١٧٠/٥.
 - (٣) الجامع لاحكام القرآن للقرطبي ١٧١/٥.
 - (٤) الكبائر للذهببي، ١٨٦.
 - (٥) الكبائر للذهببي، ١٨٦.
 - (٦) زاد المسير لإبن الجوزي ١٢٠/٢.
 - (٧) تفسير القرآن العظيم، لإبن كثير، ٤٩٢/١.
 - (٨) المغني لإبن قدامة.

المبحث الثاني

الأساليب العلاجية

أولاً: الأساليب العلاجية المباشرة الواردة في القرآن:

الأسلوب الأول: الوعظ: إن نصوص القرآن تشير إلى أهمية الموعظة كواجب أولي على رب الأسرة للتهذيب في كل الأحوال قال تعالى مادحًا نبيه إسماعيل عليه السلام في وعظه أهله: ﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيَّا﴾^(١) وأمر نبيه محمدًا عليه السلام أن يعظ أهله فقال ﴿وَأَمَرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾^(٢) وبالعموم فإن الواجب على رب الأسرة العمل على وقاية الأهل من نتائج السوء ومن الوقايات الوعظ، قال تعالى ﴿إِنَّمَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قَوْا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِكُمْ نَارًا وَقُوْدُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظٌ شَدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمْرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمِنُونَ﴾^(٣) وتساكن ضرورة الوعظ في الأزمات والمشكلات الزوجية قال تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نَشُوزَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ﴾^(٤) وأكد على ذلك الرسول عليه السلام فعن أبي حرمة الرقاشي عن عمته قال: قال رسول الله عليه السلام: «فَإِنْ خَفْتُمْ نَشُوزَهُنَّ فَعَظُوهُنَّ»^(٥) وعن لقيط بن صبرة أنه قال للنبي عليه السلام: «إن لي إمرأة وإن في لسانها شيئاً يعني البذاء»، قال فطلقتها إذاً، قال: قلت يا رسول الله إن لها صحبة ولها ولد، قال فمرها، يقول عظها فإن يك فيها خير فستفعل»^(٦) ومعنى قوله ﴿فَعَظُوهُنَّ﴾ أي بكتاب الله أي ما أوجب الله عليهم، من حسن الصحبة وجميل العشرة للزوج والإعتراف بالدرجة التي له عليها.^(٧) وقال الخليل: الوعظ: التذكير بالخير فيما يرق له القلب.^(٨)

(١) سورة مرثيم آية ٥٥.

(٢) سورة طه آية ١٢٢.

(٣) سورة التحريم، آية ٦.

(٤) سورة النساء آية ٢٤.

(٥) رواه أحمد، مستند البصريين رقم ١٩٧٧٤.

(٦) رواه أبو داود، كتاب الطهارة، باب في الإستئثار، رقم ١٢٢، وهو في صحيح أبي داود للألباني، رقم ١٢٩.

(٧) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ١٧١/٥.

(٨) زاد المسير لابن الجوزي، ١٢٠/٢.

ومن الوعظ التذكير بقوامة الرجل لقوله تعالى: ﴿الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض﴾^(١)، والتذكير بعظم حق الرجل على المرأة فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ قال: «لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها ولو أن رجلاً أمر إمرأة أن تنقل من جبل أحمر إلى جبل أسود ومن جبل أسود إلى جبل أحمر لكان نولها أن تفعل»^(٢). ومن الوعظ التحذير من شدة العذاب يوم القيمة، عن عمر بن الحارث بن المصطلق قال: «كان يقال أشد الناس عذاباً يوم القيمة إثنان إمرأة عصت زوجها وإمام قوم وهو له كارهون»^(٣). وأن الصلاة وهي عمود الدين وأول ما يسأل عنه الإنسان يوم القيمة لا ترتفع لمن أسفخت زوجها: عن أبي أمامة قال قال رسول الله ﷺ: «ثلاثة لا تجاوز صلاتهم آذانهم، العبد الأبق حتى يرجع وإمرأة باتت وزوجها عليها ساخطة، وإمام قوم وهم له كارهون»^(٤)، ومن وعظ المرأة لفت نظرها إلى إستحقاقها اللعنة إذا غضب عليها زوجها، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «إذا دعا الرجل امرأته إلى فراشه فثبت فلم تأته فبات غضبان عليها لعنتها اللائكة حتى تصبيع»^(٥). ومن المؤعنة التذكير بما رواه معاذ بن جبل قال قال رسول الله ﷺ: «لا تؤذي امرأة زوجها إلا قالت زوجته من العور العين لا تؤذيه قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل أوشك أن يفارقك إلينا»^(٦). ومن الوعظ التحذير من النشوذ لأنه من كبائر الذنوب، قال ابن القيم: «ومن الكبائر نشوذ المرأة على زوجها»^(٧)، وعد الإمام الذهبي «الكبيرة السابعة والأربعين: نشوذ المرأة على زوجها»^(٨).

(١) سورة النساء آية ٢٤.

(٢) رواه ابن ماجة، كتاب النكاح، باب حق الزوج على المرأة، رقم ١٨٤٢ وهو في صحيح ابن ماجة للألباني رقم ١٥٠٢.

(٣) رواه الترمذى، كتاب الصلاة باب ما جاء فيمن ألم قوماً وهم له كارهون رقم ٢٢٧، وهو في صحيح الترمذى للألباني رقم ٢٩٤.

(٤) رواه الترمذى، كتاب الصلاة، باب ما جاء فيمن ألم قوماً وهم له كارهون، رقم ٣٢٨ وفي صحيح الترمذى للألباني، رقم ٢٩٥.

(٥) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب في حق الزوج على المرأة رقم ١٨٢٩ وهو في صحيح أبي داود للألباني رقم ١٨٧٤ وقال الشطر الأول منه صحيح.

(٦) رواه ابن ماجة كتاب النكاح باب في المرأة تؤذى زوجها، رقم ٢٠٠٤ وهو في صحيح ابن ماجة للألباني ١٦٢٧.

(٧) إعلام الموقعين لإبن القيم الجوزية، ٤، ٤٠٢/٤.

(٨) الكبائر للذهبى، ١٨٦.

إن للموعظة أثر بالغ في النفوس خصوصاً إذا وافقت صدقأً من واعظ أهله، قال عمر بن ذر لأبيه: «يا أبتي مالك إذا تكلمت أبكيت الناس وإذا تكلم غيرك لم يبكهم، فقال يا بني: ليست النائحة التكلي، كالنائحة المستأجرة»، وإذا إنضاف إلى الصدق إجاده تنويع أساليب الوعظ من ترغيب وترهيب وتذكير وثناء وإحياء للضمير وإيقاظ من غفلة، فلعل إسلوبياً منها أن يواافق ساعة يقظة أو أن يطابق هوئ ومزاجاً، فيأتي أكله، وفي حسن التوقيت فاعلية في الوعظ والإرشاد فلكل مقام مقال، وما يوضح أثر الموعظة ما قاله العريباش بن سارية: «وعظنا رسول الله ﷺ يوماً بعد صلاة الغداة موعظة بلية ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب»^(١) ومن الضرورة بمكان الإلتفات إلى أمور مهمة حال وعظ الرجل أهله:

الأول: عدم الإكثار من الوعظ خشية سقوط أثره وذهاب روعته لكثره التعود عليه فالغالب أن الإنسان لا يلتفت إلى المؤلف خصوصاً إذا كان واعظ أهله يغلب عليه إصدار الأوامر في وعظه والتخلو في الموعظة كان من خلقه ﷺ فعن ابن مسعود قال: «كان النبي ﷺ يتخلونا بالموعظة في الأيام كراهة السامة علينا»^(٢) التخلو: اختيار الوقت المناسب للموعظة.

الثاني: الأمر بوعظ الناشر لا يعني إباحة الإرغاء والازياد والصراغ والسب والتجريح والمن ونبش السوابق.

الثالث: قد لا يتحقق هدف الوعظ إذا جاء من الزوج لسوء العلاقة مثلاً، فلا بأس أن يكون من أهل العلم ويتنسق الزوج ولو مهاتفة أو بدعوتها إلى محاضرة يكون فيها الوعظ للناشرات، فالبعض وبالخصوص النساء من فرط إحترامهن وتقديرهن لأهل العلم يتقبلن منهم مالاً يتقبلنه من غيرهم ولا بأس من الاستماع إلى الأشرطة التسجيلية لما لها من أثر مشاهد معلوم.

الرابع: لا أخال الوعظ في الآية يقتصر علىتناول مظاهر نشور المرأة بل قد يكون التذكير بالله وبرسوله ﷺ وبالتعيم والجحيم أثر في تغيير السلوك وتراجع المرأة عن نشورها.

(١) رواه الترمذى أبواب العلم، باب الأخذ بالسنة وإيجتاب البدعة رقم ٢٦٠٠ وهو في صحيح الترمذى للألبانى رقم ٢١٥٧

(٢) رواه البخارى، كتاب العلم رقم ٦٦

ومن أمثلة وعظ الآباء بناتهم ما أدرجه البخاري في صحيحه في باب «موعضة الرجل لابنته لحال زوجها».^(١) ما كان من عمر بن الخطاب رضي الله عنه في وعظه إبنته حفصة أم المؤمنين زوج النبي ﷺ: فدخلت على حفصة فقلت لها: أي حفصة أتخا ضب إحداكن النبي ﷺ اليوم حتى الليل، قالت: نعم، قلت: قد خبت وخسرت، أفتؤمني أن يغضب الله لغضب رسول الله ﷺ فتهلكي، لا تستكثري النبي ﷺ ولا تراجعيه في شيء ولا تهجريه، وسليني ما بدا لك ولا يغرنك أن كانت جارتك أوضأ منك وأحب إلى النبي ﷺ يريد عائشة.^(٢)

ومن أنس قال «كان للنبي ﷺ تسع نسوة فكان إذا قسم بينهن لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها فكان في بيت عائشة فجاءت زينب فمد يده إليها، فقالت هذه زينب فكف النبي ﷺ يده فتقاولتا واستخبا وأقيمت الصلاة فمر أبو بكر على ذلك فسمع أصواتهما فقال أخرج يا رسول الله إلى الصلاة واحث في أفواههن التراب فخرج النبي ﷺ فقالت عائشة يقضى النبي ﷺ صلاته فيجيء أبو بكر فيفعل بي وي فعل فلما قضى النبي ﷺ صلاته أتتها أبو بكر فقال لها قولاً شديداً وقال: أتصنعين هذا».^(٣) وعن عمر بن الخطاب قال لما اعتزل النبي ﷺ نساءه قال: دخلت المسجد فإذا الناس ينكتون بالمحض ويقولون: طلاق رسول الله ﷺ نساءه وذلك قبل أن يؤمرون بالحجاب، فقال عمر، فقلت: لأعلم ذلك اليوم قال فدخلت على عائشة فقلت يا بنت أبي بكر أقد بلغ من شأنك أن تؤذني رسول الله ﷺ فقالت: ما لي وما لك يا ابن الخطاب عليك بعيتك، قال: فدخلت على حفصة بنت عمر فقلت لها: يا حفصة أقد بلغ من شأنك أن تؤذني رسول الله ﷺ والله لقد علمت أن رسول الله ﷺ لا يحبك ولو لا أنا لطلقك رسول الله ﷺ، فبكـت أشد البكاء».^(٤)

(١) صحيح البخاري، كتاب النكاح، باب فتح الباري لابن حجر، ٢٤٧/١٠.

(٢) رواه البخاري كتاب النكاح، باب موعضة الرجل إبنته لحال زوجها ١٩١ فتح الباري، ٢٤٧/١٠.

(٣) رواه مسلم، كتاب الرضاع، باب القسم بين الزوجات رقم ٢٦٥٦.

(٤) رواه مسلم، كتاب الطلاق، باب في الإيلاء وإعتزال النساء وتخييرهن، رقم ٢٧٠٤.

الأسلوب الثاني: الهجر

شرع الله الهجر كعلاج للمرأة الناشر بعد إستفراج الجهد في محاولة العلاج بالمؤعة
فإن لم تجد لغبة طبع أو طفيان هوى أو لشدة جمود أو لإعتداد بحسب ونسب أو إستكبار
وإستعلاء بجمال تجعل معها العطة غير مجده فكان الإسلوب الثاني للعلاج الهجر قال تعالى:
﴿وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمُضَاجِع﴾^(١) للأشعار بدنوها فهو لا يغيرها إهتماماً إذ يهجر قمة اللذة
معها ويستدير أنوثتها ويشعرها بالتعالي على كل مقاييسها غير الشرعية والتي صدتها عن
سماع العطة والتاثير بها، والمضجع موقع الإغراء والجازبية التي تبلغ فيها المرأة الناشر
المتألية قمة سلطانها، فإذا إستطاع الرجل أن يقهر دوافعه تجاه هذا الإغراء فقد أُسقط من يد
المرأة الناشر أمضى أسلحتها التي تعزز بها وكانت في الغالب أميل إلى التراجع والملائنة أمام
هذا الصمود من رجلها وأمام بروز خاصية قوة الإرادة والشخصية فيه في أخرج
مواضعها^(٢) وذهب العلماء في المراد بالهجر مذاهب متعددة منها:

ما قاله ابن الجوزي: «إختلفوا في المراد بالهجر في المضجع على أربعة أقوال:

أحدها: أنه ترك الجماع، قاله ابن عباس وإبن جبير ومقاتل.

والثاني: أنه ترك الكلام لا ترك الجماع قاله ابن عباس وعكرمة والسدي والثوري.

والثالث: أنه قول **الهُجُر** من الكلام في المضاجع.

والرابع: أنه هجر فراشها ومضاجعها^(٣).

وقال القرطبي: «والهجر في المضاجع هو أن يضاجعها ويوليهما ظهره ولا يجامعها، وقيل
من **الهُجُر** وهو القبيح من الكلام أي غلظوا عليهن في القول وضاجعوهن للجماع وغيره»^(٤) و
«قيل: أي شدوهن وثاقاً في بيتهن من قولهم هجر البعير أي ربطه بالهجر وهو حبل يشد به

(١) سورة النساء، آية ٢٤.

(٢) في ظلال القرآن، سيد قطب، ٦٥٤/٢.

(٣) زاد المسير لإبن الجوزي ١٢١/٧.

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٨٧١/٥.

البعير»^(١)، قلت: إن القصد من الهجر علاج الناشر لا الإنقاص منها ولا تعميق المشكلة فيصبح من باب التأديب والعلاج والإحساس بعدم الإرتياح من الزوج أن يهجر بمعنى عدم الماجمة وترك الكلام وذلك بضوابطهما وغير ذلك لا يصح أن يكون معنى الهجر، كقول البعض «شدوهن وثاقاً في البيت» وكقول آخرين «قول الهجر والقبيح من الكلام» فإن المرأة الناشر إذا قيدت في البيت كالناقة زادها ذلك عناداً ونشوزاً وحقداً وبغضاً لا علاجاً وذراً وارجاعاً للزوجية إلى صفاتها، وأوجب الرسول ﷺ ابتداءً رضا المرأة لصحة الزواج فكيف يصح بعد ربط المرأة وبتوبيتها لتابع الزوجية، ثم الله نهى المؤمن عن التلفظ بقبيح الكلام حتى مع أعدائه فكيف يباح ذلك لأقرب الناس إليه زوجه وأم أولاده بل حرم الإسلام سب الحيوان فكيف يباح ذلك في الزوجة.

إن التربية الإسلامية حددت ضوابط للهجر ليؤتي أكله وحتى لا ينعكس على ضده منها:

- ألا يكون هجران في الكلام لأكثر من ثلاثة أيام لورود النهي عن ذلك، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: لا تبغضوا ولا تحاسدوا ولا تدابرموا وكونوا عباد الله إخواناً ولا يحل لسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام»^(٢)، وغير هذا النهي فإن في المبالغة في هجران الكلام سقوط معناه وعناد الزوجة والاتصاف بصفة نفاق لقوله ﷺ: «أربع من كان فيه كان منافقاً خالصاً ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها، إذا اؤتمن خان وإذا حدث كذب وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر»^(٣) قوله فجر: تجاوز الحد في الخصومة، إلا أن بعض أهل العلم ذهب إلى أن «الهجر غايتها عند العلماء شهر كما فعل النبي ﷺ»^(٤) لحديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: «فاعتزل النبي ﷺ نساءه من أجل ذلك الحديث حين أفضته حفصة إلى عائشة تسعًا وعشرين ليلة، وكان قال: ما أنا بداخل عليها شهراً من شدة موجده علىها حين عاتبه الله عز وجل فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها فقالت

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧٢/٥.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأدب، باب، رقم ٥٦٠٥.

(٣) رواه البخاري، كتاب الإيمان، باب رقم ٢٢، من حديث عبد الله بن عمر.

(٤) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ١٧٢/٥.

له عائشة: يا رسول الله إنك كنت أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنما أصبحت من تسع وعشرين ليلة أعدها عدأ فقال: الشهر تسعة وعشرين ليلة، فكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلة^(١)، قلت: الرسول ﷺ هجر نساءه ثلاثة أيام ذلك أن له تسعة أزواج فهجر كل واحدة ثلاثة أيام يعني سبعة وعشرين يوماً وكانت عنده مارية وهي أمة وهجرها يومان فتم بذلك تسعة وعشرين يوماً، قال ابن حجر: «ومن الطائف أن الحكمة في الشهر مع أن مشروعية الهجر ثلاثة أيام وأن عدتها كانت تسعة فإذا ضربت في ثلاثة كانت سبعة وعشرين واليومان مارية لكونها كانت أمة فنقصت عن الحرائر والله أعلم»^(٢).

-٢- لا يكون الهجر خارج بيت الزوجية وإنما كما قال الرسول ﷺ: «ولا تهجر إلا في البيت»^(٣)، قال ابن عباس: «الهجر هو إلا يجامعها ويضاجعها على فراشها يوليهما ظهره ولا يكلمها وذلك عليها شديد»^(٤)، قال الغزالى: «فإن لم ينجح -يعنى الوعظ- ولاها ظهره في المضجع أو انفرد عنها بالفراش وهجرها وهو في البيت معها من ليلة إلى ثلاثة ليال»^(٥)، إن المبالغة في الهجر أمر لا ينذر إليه الشرع ذلك أن الزوج والزوجة سكن بعضهما لفترة المودة والمحبة والحنين فإن لم تجد نظرة عتاب إلى الناشر ولغة الترغيب والترهيب والهجون في الفراش عن الزوجة فلا جدوى من المبالغة في الخصام بهجر البيت كله وإشعار الأطفال بذلك وإطلاع كل الناس بالهجران فقد تصطلح الأمور وترجع الزوجة أفضل مما كانت عليه ولكن المبالغة تسيء إليها وذلك لما أحدثتها لسمعتها عند الناس من تشهير بالنشوز وعند الأطفال من ضيق وأثر نفسى، ثم في الإلتزام بالهجر في البيت بالإعراض عن فراشها كافية فإن كانت محبة للزوج شق عليها ذلك مما يدعوها للمصالحة وإن كانت غير ذلك ظهر منها النشوز فانتقل إلى الأسلوب الثالث وهو الضرب.

(١) رواه البخاري، (فتح الباري، ١٩١، ١٠، ٢٤٧)، كتاب النكاح، باب موعدة الرجل ابنته لحال زوجها.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٢٦٢، ١٠.

(٣) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها، رقم ١٨٢٠ وهو في صحيح أبي داود للألبانى، رقم ١٨٧٥.

(٤) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٤٩٢، ١.

(٥) إحياء علوم الدين للغزالى، ٤٩/٢.

الأسلوب الثالث: الضرب

أباحت التربية الإسلامية بعد عدم جدوى الوعظ والهجر في معالجة الناشر بالضرب فقد تعنت بشيء من القوة في حسبها مثلاً أو في استقلالية ماليتها فالاجدى حينها مع هذا النوع الضرب إلا أنه مع إباحة هذا الإجراء أحيط بجملة تحذيرات وضوابط أهمها:

أولاً: يكون الضرب بعد الوعظ والهجر فإن لم يجد شيئاً يكون الضرب لقوله تعالى:
﴿وَاللَّاتِي تُخَافُونَ نَشُوزْهُنَّ فَعَظُوهُنَّ وَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ﴾^(١).

ثانياً: عند النشوذ لا في كل صغيرة وكبيرة لقوله تعالى: ﴿وَاللَّاتِي تُخَافُونَ نَشُوزْهُنَّ﴾^(٢) فالرسول ﷺ لم يشجع فاطمة بنت قيس في الزواج من أبي جهم لأنه ضرب النساء فقال: «أما أبو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه»^(٣)، بل دعا إلى الطلاق كما في قصة ثابت بن قيس: أنه ضرب امرأته فكسر يدها وهي جميلة بنت عبد الله بن أبي فانى أخوها يشتكيه إلى رسول الله ﷺ فائز رسول الله ﷺ إلى ثابت فقال له: «خذ الذي لها عليك وخل سبيلها» قال: «نعم، فأمر رسول الله ﷺ أن تتربيص حيبة واحدة فتلحق بأهلها»^(٤)، فالالأصل النهي عن ضرب النساء مطلقاً، فعن إياس بن عبد الله بن أبي ذياب قال: قال النبي ﷺ: «لا تضربن إماء الله» فجاء عمر إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله، قد ذئرن النساء على أزواجهن فأمر بضربيهن، فطاف بأبي محمد ﷺ طائف نساء كثير، فلما أصبح قال: «لقد طاف الليلة بأبي محمد سبعون امرأة كل امرأة تشتكى زوجها فلا تجدون أولئك خياركم»^(٥) قوله ذئرن النساء: أي نشزن قال ابن حجر: «مهما أمكن الوصول إلى الغرض بالإيهام لا يعدل إلى الفعل لما في وقوع ذلك من النفرة المضادة لحسن المعاشرة المطلوبة في الزوجية إلا في أمر يتعلق بمعصية الله»^(٦).

(١) سورة النساء، آية ٢٤.

(٢) سورة النساء، آية ٢٤.

(٣) رواه مسلم، كتاب الطلاق، باب ، رقم ٢٧٩.

(٤) رواه النسائي، كتاب الطلاق، باب عدة المختلة، رقم ٢٤٤، وهو في صحيح النسائي للألباني، ٢٢٧٢.

(٥) رواه ابن ماجة، كتاب النكاح، باب ضرب النساء، رقم ١٩٧٥، وهو في صحيح ابن ماجة للألباني، رقم ١٦١٥.

(٦) فتنج الباري، لابن حجر، ٢٨٠/١٠.

ثالثاً: عدم ضرب الوجه، ذلك أن الوجه أعز أعضاء الإنسان ففي ضربه إهانة لكرامته وليس القصد الإذلال ولكن العلاج، ثم الوجه ينكشف للمحارم والنساء ففي ضربها في الوجه إظهار وإفشاء المشكلات الزوجية والأولى فيها الستر، ثم الوجه سريع التأثر كثير الأعضاء فيه العين واللسان والشفاه والشم والسمع والأسنان، لذا نهى الزوج عن ضرب الوجه، عن معاوية القشيري قال: قلت: يا رسول الله ما حق زوجة أحدهنا عليه، قال: أن تطعمنها إذا طعمت وتكسوها إذا اكتسيت أو اكتسيت ولا تضرب الوجه ولا تقبع ولا تهجر إلا في البيت». (١)

رابعاً: عدم المبالغة في الضرب ذلك أن الحياة الزوجية تستحسن مع ميل النفس والرغبة في العشرة والمضرور غالباً ينفر من ضاربه فكيف بمن يبالغ في الضرب لذلك حفاظاً على الزوجية نهى الرسول ﷺ عن الضرب المبرح فقال: «لا يجلد أحدكم امرأته جلد العبد ثم يجامعها في آخر اليوم» (٢) وعند الترمذى عن سليمان بن عمرو بن الأحوص قال، حدثني أبي: أنه شهد حجة الوداع مع رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه وذكر ووعظ فذكر في الحديث قصة فقال: «الا واستوصوا بالنساء خيراً فإنما هن عوان عندكم، ليس تملكون منهن شيئاً غير ذلك إلا أن يأتين بفاحشة مبينة فإن فعلن فاهجروهن في المضاجع واضربوهن ضرباً غير مبرح» (٣) والضرب غير المبرح الذي «يؤلها ولا يكسر لها عظماً ولا يدمي لها جسماً» (٤)، «كاللكرة ونحوها فإن المقصود منه الصلاح فلا جرم إذا أدى إلى الهلاك وجب الضمان، وقال عطاء: قلت لابن عباس ما الضرب غير المبرح، قال بالسوال ونحوه». (٥)

الأسلوب الرابع: الحكمان

فإن لم يجد الوعظ والهجر والضرب كان الخوف من الشقيقان بين عناصر الزوجية فكان الأجدى لتحقيق العلاج أن يكون من خارج الزوجية قال تعالى: **﴿وَإِنْ خَفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنَهُمَا﴾**

(١) رواه أبو داود، كتاب النكاح، باب في حق المرأة على زوجها، ١٨٢٠، وهو في صحيح أبي داود للألباني، رقم ١٨٧٥.

(٢) رواه البخاري، كتاب النكاح، باب ما يكره من ضرب النساء، رقم ٥٢٤ فتح الباري، ٢٧٨/١٠.

(٣) رواه الترمذى، أبواب الرضاع، باب ما جاء في حق المرأة على زوجها، رقم ١٠٨٢ وهو في صحيح الترمذى للألباني، رقم ٩٢٨.

(٤) إحياء علوم الدين للغزالى ٤٩/٢.

(٥) الجامع لأحكام القرآن لقرطبي ٥/١٧٢ و ١٧٣ بتصرف.

فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها، إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما إن الله كان عليماً خبيراً^(١)). أخرج الشارع مناقشة أمر الخلاف من يد الزوجين إلى الحكمين من أهليهما، لما في الإخراج من هدوء في المناقشة وابتعاد عن الانفعالات النفسية والمضاعفات الشعورية وسوء الاستماع واعتقاد الصواب المطلق للذات والخطأ المطلق في الطرف الآخر وفي هذا الهدوء فرصة للعلاج أكثر من الجو المشحون.

إن الحرص على كون الحكمين من أهل الرجل ومن أهل المرأة فيه مصلحة الزوجية لحرصهما أكثر من غيرهما على الستر وعدم إشاعة الأسرار والعمل على تحقيق ما فيه خير الأطفال والمجتمع، فحكم يتكلم بحقوق ورغبات وملحوظات الزوج وحكم يتحكم بحقوق ورغبات وملحوظات الزوجة، ثم في الغالب لا يتم اختيار حكم في أمر خطير كأمر الزوجية إلا أن يكون متصفاً بما يليق لأن يكون حكماً، قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس: «أمر الله عز وجل أن يبعثوا رجلاً صالحًا من أهل الرجل ورجلاً مثيله من أهل المرأة»^(٢). وحدد الشارع للحكمان اجراءً من ذلك ما قاله الفقهاء: «إذا وقع الشقاق بين الزوجين، أسكنها الحاكم إلى جنب ثقة ينظر في أمرهما ويمنع الظلم منهما من الظلم فإن تفاقم أمرهما وطالت خصومتهما بعث الحاكم ثقة من أهل المرأة وثقة من قوم الرجل ليجتمعوا فيينظرا في أمرهما ويفعلا ما فيه المصلحة مما يريانه من التفريق أو التوفيق وتشوف الشارع إلى التوفيق ولهذا قال تعالى: ﴿إِنْ يَرِيدَا إِصْلَاحًا يُوْفِقُ اللَّهُ بَيْنَهُمَا﴾^(٣).

ثانياً: الأساليب العلاجية غير المباشرة

- الدعاء: إن الاستعانة بالله واللجوء إليه في السراء والضراء وسؤاله عن كل صغيرة وكبيرة من أسباب السلامة والوقاية من المشكلات حتى الزوجية منها، والعلاج من الأضطرابات الأسرية، ولقد أمر سبحانه عباده أن يسألوه قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي اسْتَجِبْ لَكُمْ﴾^(٤) وقال سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدٌ عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ

(١) سورة النساء، آية ٢٥.

(٢) تفسير القرآن لابن كثير، ٤٩٢/١.

(٣) تفسير القرآن العظيم، ابن كثير، ٤٩٢/١. والأية من سورة النساء، آية ٢٥.

(٤) سورة غافر، آية ٦٠.

لإبراهيم عليه السلام بأن يترك أهله في أرض غير ذي زرع دعا ربه أن يخلصهم من المشكلات قال سبحانه: «ربنا إني اسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل افتئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون»^(١)، ويضرب الله المثل في امرأة تريد الفكاك من زوجها الفاجر فدعت ربهما قال سبحانه: «وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِّلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَةً فَرْعَوْنَ إِذْ قَالَتْ رَبُّ ابْنِ لَيْلَى عِنْدَكَ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ وَنَجَنَّى مِنْ قَوْمِ الظَّالِمِينَ»^(٢).

-٢ التوبة: إن للذنوب آثاراً وخمية على صاحبها في شتى جوانب حياته ومنها الحياة الزوجية، فلا يرى الزوج العاصي امرأته إلا وقد تغيرت عليه من غير ما سابق مبرر معقول مما يدهش الزوج فيظل يراجع نفسه ماذا عملت بها وفي أي جانب قصرت في حقها وبائي سلوك صدر منه سبب التغيير فيها ولكنها لا يجد إجابة وكذا الزوجة ترى نشوزاً وإعراضأً واختلافاً في زوجها وتظل تبحث عن الأسباب ولكنها لا تجد إجابة ، وما ذلك إلا لعصية اقترفها أحدهم، ذلك أن الله يعاقب العصاة بما يشاء فهذا يعاقبه بمرض وأخر بإعاقة وثالث بشلل مثلاً وغيره بالعوز وأخر بالمعيشة الضنك وطائفة رجالاً ونساءً يعاقبهم بالمعيشة الضنك والاضطراب في حياته الزوجية بما كسبت إيديهم ويعف عن كثير، قال ابن القيم: «وللما عصي من الآثار مالا يعلمه إلا الله ومنها: الوحشة التي تحصل بينه وبين امرأته وولده وأقاربه»^(٣)، وقال بعض السلف: «إني لاعصي الله فرأى ذلك في خلق ذاتي وامرأتي»^(٤)، وقال ابن الجوزي: «بلغني أن امرأة من أهل بغداد كانت على قدم التقوى والمحاسبة لنفسها فلقيتها رجل فقرص كتفها، فجاعت إلى زوجها، فقالت له: بالله عليك، أصدقني ما الذي فعلت اليوم من الذنوب، فقال: قرصت

(١) سورة إبراهيم، آية ٢٧.

(٢) سورة التحريم، آية ١١.

(٣) الجواب الكافي لمن سأله عن الرأي الشافعي لابن القيم الجوزية / ٨٢ بتصريف.

(٤) الجواب الكافي، لابن القيم / ٨٣.

كتف امرأة فقالت: فقد قرص كتفي، فقيل لها، من أين علمت، قالت: أنا على قدم المراقبة والاحتراس من نفسي فلعلمت أنني أوتيت من قبله». (١)

الإصلاح: إن التربية الإسلامية تدعو إلى جمع الكلمة والسعى للم الشمل ومنع الفرقة والشقاق، وبينت عظيم أجر من يجمع ويصلح ويوفق ما بين القلوب، فعن أبي هريرة عن محمد رسول الله ﷺ: فذكر أحاديث منها وقال رسول الله ﷺ: «كل سلامي من الناس عليه صدقة، كل يوم تطلع في الشمس قال: تعدل بين اثنين صدقة» (٢)، بل بين ﷺ أن الإصلاح بين القلوب أفضل من درجة الصيام والصلة والصدقة، عن أبي الدرداء قال، قال رسول الله ﷺ: «لا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلة والصدقة، قالوا: بل يا رسول الله، قال: إصلاح ذات البين، وفساد ذات البين الحالقة» (٣)، ومن شدة حرص الإسلام على الإصلاح أن أباً يحيى الكذاب، عن أم كلثوم بنت عقبة أنها سمعت رسول الله ﷺ يقول: «ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس فينمي خيراً أو يقول خيراً» (٤)، وإن أولي القلوب إصلاحاً قلوب الأزواج والزوجات لما يترب من إصلاح ما بينهم من سعادتهم والذرية والمجتمع، لذلك سجلت لنا السيرة أمثلة رائعة من حرصه ﷺ على إصلاح ما بين الزوج والزوجة فعن أبي أهريمة أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله ولد لي غلام أسود، فقال: هل لك من إبل، قال: نعم، قال: ما ألوانها، قال: حمر، قال: هل فيها من أورق، قال: نعم، قال: فائني ذلك قال: لعله نزعه عرق، قال: فعلل ابتك هذا نزعه» (٥)، وعن ابن عباس أن زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث كأنني انظر إليه يطوف خلفها يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال النبي ﷺ لعباس، يا عباس، ألا تعجب من حب مغيث بريرة ومن بغض بريرة مغيثاً، فقال النبي ﷺ لـ عباس راجعته فقالت: يا رسول الله أتأمرني، قال: إنما أنا أشفع، قالت: لا حاجة لي فيه» (٦).

(١) أحكام النساء، لابن الجوزي ٤٥٤.

(٢) رواه مسلم، مسلم كتاب الزكاة، باب ١٦٧٧.

(٣) رواه أبو داود، كتاب الأدب، باب في إصلاح ذات البين ٤٢٧٢، وهو في صحيح أبي داود / ٤١١١.

(٤) رواه البخاري، كتاب المصلحة، رقم ٢٤٩٥.

(٥) رواه البخاري، كتاب الطلاق، رقم ٤٨٩٢.

(٦)

وعن أبي سعيد قال جاءت امرأة إلى النبي ﷺ ونحن عنده فقالت: يا رسول الله إن زوجي صفوان بن المعطل يضربني إذا صليت ويغطريني إذا صمت ولا يصلني صلاة الفجر تحت تطلع الشمسي قال وصفوان عنده، قال: فسألها عما قالت: فقال: يا رسول الله أما قولها يضربني إذا صللت فإنها تقرأ بسورتين وقد نهيتها قال: فقال لو كانت سورة واحدة لكتفت الناس، وأما قولها: يغطري فإنها تنطلق فتصنوم وأنا رجل شاب فلا أصبر، فقال رسول الله ﷺ يومئذ لا تصنوم امرأة إلا بإذن زوجها وأما قولها إني لا أصلني حتى تطلع الشمس فإننا أهل بيت قد عرف لنا ذاك لا نكاد نستيقظ حتى تطلع الشمس، قال: فإذا استيقظت فصل». (١)

الخيبين: بمقدور الزوج أن ينهي الحياة الزوجية بالطلاق ولكن الطلاق لا يعد علاجاً وإنما انهاً للزوجية، ولكن تخبير الزوج الزوجة في بقائها عند أو إنتهاء الزوجية أسلوب علاجي رائع أقره الرسول ﷺ فبوب له البخاري في صحيحه فقال: «باب من خير أزواجه وقول الله تعالى: ﴿قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتَ تَرْدِنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينْتَهَا فَتَعْالَى مِنَ التَّأْدِيبِ ثُمَّ عَالِجْ الْمَوْقَفَ بِتَخْيِيرِهِنَّ بَيْنَهُ أَوِ الطَّلَاقِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: لَا أَمْرَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِتَخْيِيرِ أَزْوَاجِهِ بَدَأْ بِي فَقَالَ: «إِنِّي ذَاكِرُ لَكَ أَمْرًا، فَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجِلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبُوِيكَ قَالَتْ: وَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّ أَبَوِي لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِهِ، قَالَتْ: ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَلَّ شَوَّافَهُ قَالَ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ إِنْ كُنْتَ تَرْدِنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينْتَهَا إِلَى أَجْرٍ أَعْظَمُّ مِمَّا فَعَلْتُ﴾ (٢)، وفي هذا الأسلوب علاج رائع ذلك:

- لأن فيه إحساس الزوجة بالرغبة فيها يوم أن خيرها ولم يطلقها وفي استشعار الزوجة بهذه الرغبة في الزوج رفع لمعنوياتها وتحسين العلاقة.

(١) رواه أبو داود، كتاب الصوم، باب المرأة تصوم بغير إذن زوجها، رقم ٢١٠٣، وهو في صحيح أبي داود، رقم ٢٤٧.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الطلاق، ٤٦١/١٠، فتح الباري، والآية في سورة

روايه البخاري، (فتح الباري ، رقم ٤٧٨٦، ٤٧٤/٩)، كتاب التفسير، باب قوله «إِنْ كُنْتَ تَرْدِنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ».

- ٢- في التخيير المشاركة في اتخاذ القرار لمستقبل الزوجية والمسؤولية تكون مشتركة في القرار المشترك.
- ٣- في التخيير إحساس الزوجة بمغبة قرار الفراق إن طلبته مما يدعوها ذلك إلى التفكير الهادئ واستشارة العقلاء.
- ٤- في تخيير الرجل زوجته حسن معاملة ولطافة متى ما أحسست بها الزوجة أدت مفعولاً رائعاً في تقريب المسافة والقضاء على الخلاف والإشكال.
- ٥- التنازل: من الأساليب الناجعة في حل المشكلات عموماً التنازل عن بعض الحقوق إن كان في التنازل تحصيل أكبر المبعدين ودفع أكبر المضرتين وهو الذي عبر عنه الرسول ﷺ بالمبادرة والمبادرة عن أبي أبيه الأنصاري أن رسول الله ﷺ قال: «لا يحل لرجل أن يهجر أخاه فوق ثلات ليالٍ يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»^(١)، فقد يكون التنازل عما تفسبه النفس البشرية في الغالب أنها عزة النفس كما في الحديث أعلاه، وقد يكون التنازل عن بعض الحقوق كما كان من سودة أم المؤمنين رضي الله عنها، عن عائشة أن سودة بنت زمعة وهبت يومها لعائشة وكان النبي ﷺ يقسم لعائشة بيومها ويوم سودة»^(٢) وعن عائشة قالت: كانت سودة بنت زمعة قد أسلت وكان رسول الله ﷺ لا يستكثر منها وقد علمت مكاني من رسول الله ﷺ وأنه يستكثر مني، فخافت أن يفارقها وضفت بمكانها عنده، فقالت: يا رسول الله يومي الذي يصيببني لعائشة وأنت منه في حل، فقبله النبي ﷺ وفي ذلك نزلت: «وإن امرأة خافت من بعلها نشوراً أو إعراضًا»^(٣)، وفي رواية: «قال رسول الله ﷺ لسودة بنت زمعة اعتصدي فقعدت له على طريقه ليلة فقالت: يا رسول الله ما بي حب الرجال ولكنني أحب أن أبعث في أزواجك فارجعني، قال فرجعها رسول الله ﷺ»^(٤).

(١) رواه البخاري، كتاب الأدب، رقم ٥٦١٢.

(٢) رواه البخاري، (فتح الباري ، ٥٢١٢، ٥٢١١/١٠)، كتاب النكاح، باب المرأة تهب يومها من زوجها لضرتها .

(٣) الطبقات الكبرى لابن سعد / ٥٣/٨ .

(٤) الطبقات الكبرى، لابن سعد / ٥٤/٨ .

الخاتمة

أولاً: النتائج.

ثانياً: التوصيات.

أولاً: النتائج

- ١- ان المنهج التربوي الاسلامي يتغامل مع المشكلات الزوجية وقایة وعلاجاً، أما الوقاية فبسد كل الابواب المؤدية إلى الإشكال، فان وقعت الزوجية في الاشكال إما إهمالها الوقايات أو لقدر سبق لحكمة أرادها الله فان الأساليب العلاجية كفيلة بإنهاء الاشكالات.
- ٢- إنهاء الزوجية بالطلاق والفرق لا يعني بالضرورة الخراب والضياع والدمار بل قد يكون في بعض المواقف العلاج الناجع بل الواجب.
- ٣- الممارسات الخاطئة في التعامل مع المشكلات تساهم مساعدة بالغة في تعزيز المشكلة ومضاعفتها وخلق مشاكل جديدة.
- ٤- ضعف دور المؤسسات الرسمية والأهلية في تنمية المجتمعات ساهم في إيجاد المشكلات الزوجية.
- ٥- ان وقوع المشكلات في الزوجية لا يعني بالضرورة الفسق والفسق والعصيان، فقد يكون من باب الابتلاء وتکفير الذنوب ورفع الدرجات.
- ٦- إن الزوجية شرعت لتبقى، فان طرأ ما يفسد الجو فليس الحل الأول ولا الوحيد إنهاء.
- ٧- لا بد من الالتزام حين الأخذ بالاساليب العلاجية بالصورة التي ضبط الشارع تأديتها فيه.

ثانياً: التوصيات

- تضمين المناهج المدرسية للمرحلة الثانوية مقرر مستقل عن كل ما يتعلق بالحياة الزوجية وعلى ثلاثة سنين.
- تكوين لجان عملها السعي للمصالحة بين الأزواج، وفي كل لجنة عضو شرعي ليتكلم بما قال الله وقال الرسول ﷺ، وعين من أعيان القبائل وكبار المناطق العقلاء.
- توجيه المساجد للحديث مرة كل شهر عن كل ما يتعلق بالحياة الزوجية بلغة تربوية علمية وعظيه.
- الاستعانة بوسائل الاعلام كالتلفاز والمجلة والجريدة والفيديو والانترنت والاذاعة في التوعية العامة فيما يتعلق بالحياة الزوجية ومن قبل التربويين المختصين في الباب.
- القضاة ويحزم وصرامة على الشعوذة والمشعوذين كالكهان وقراء الفنجان وأهل التجيم والسحره والمستخدمين للجان.
- مخاطبة الاعلام للكف عن المساهمة في تعميق المشكلات الزوجية وذلك:
 - 1- بالامتناع عن نشر زوايا الابراج والتنجيم وقراء الفنجان وأخبار السحره والكهان.
 - 2- بالامتناع عن عرض المغربات والمثيرات المفسدة للزوج والزوجة والباعثة في الغالب على الخيانة باختلاف درجاتها.
 - 3- بالكف عن عرض حتمية الغرام قبل الزواج لتحقيق السعادة الزوجية، وضرورة الطلاق عند أول خصام ومعاملة بالمثل عند الخيانة وما شابه.
- 7- إنشاء صناديق للزواج تتبرع لها الجهات الرسمية والأهلية تعين الشباب على الزواج والعفة.
- 8- ضرورة الاعلان وإل التعريف بالأمثلة الرائعة فيما يتعلق بالحياة الزوجية في باب المهر القليلة والاحترام المتبادل والاخلاص والتfanي والصبر والعفو وحسن علاج المشكلات للأقتداء.
- 9- إتمام هذه الدراسة بعمل إستبيانات توزع على مجتمع كبير من المتزوجين والمتزوجات والعُزَّاب والعزبيات في القرى والبادية والمدينة وعلى المتعلمين وغير المتعلمين والشباب والشيوخ والمطلقات للوصول إلى أسباب الزواج وأسباب الطلاق والمقاييس وأسباب المشكلات والمقترنات لعلاجهما.

فهرس الآيات القرآنية الكريمة

مرتب حسب الحروف الهجائية

﴿الرَّأْيُ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلْقٍ، اقْرَا وَرَبِّكَ الْأَكْرَمِ﴾	٤٢
﴿الَّذِينَ يَرْمَوْنَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَّهُمْ شَهَادَةً إِلَّا أَنفُسُهُمْ﴾	١٥٣
﴿الرَّجُالُ قَرَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بِعِصْمَهُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ﴾	١٥٦
﴿الرَّجُالُ قَرَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾	٤٥
﴿الطلاقُ مِرْتَابٌ لِّإِمْسَاكٍ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيعٍ بِإِحْسَانٍ﴾	٥٢
﴿الطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالظَّنِيمُونَ لِلطَّنِيمِ﴾	٨٤
﴿أَلَمْ أَحْسَبْ النَّاسَ أَنَّ يَتَرَكَّوْهُ﴾	٩٢
﴿الْمَالُ وَالبَرُّونَ زِيَّةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾	٢٨
﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَرَأَيْتُمْ عَلَيْكُمْ نَعْمَلِي﴾	٨
﴿وَمَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسُ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾	٦٨
﴿وَإِنَّ أَكْرَمَكُمْ هُنَّ الَّذِينَ أَنْقَاصُكُمْ﴾	٩٧
﴿إِنَّ الَّذِينَ جَاهُوا بِالْإِلَّاقِ عَصَبَةٌ مِنْكُمْ لَا تَحْسِبُوهُ شَرَّاً لَكُمْ﴾	٥٩
﴿إِنَّمَنْ أَزْوَاجَكُمْ وَأَوْلَادَكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَاحْذِرُوهُمْ﴾	٩٠
﴿إِنَّهَا الْقُرْآنُ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْرَمُ﴾	٩
﴿إِنَّ يَرِيدُ إِصْلَاحًا يُوفِّقُ اللَّهُ بِنِعْمَاهُ﴾	١٦٤
﴿إِنَّ يَكْرُلُوا الْقَرَاءَ يَدْهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾	١٥
﴿إِلَيَّ أَرِيدُ أَنْ أَكْحَلَكَ إِحْدَى إِبْنَتِي هَاتِينِ﴾	٨٧
﴿إِلَيَّ جَاعِلُ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾	٤٣
﴿بِمَا فَضَلَ اللَّهُ بِعِصْمَهُمْ عَلَى بَعْضِهِمْ﴾	٤٥
﴿حَمَلْتَهُ أَمَّهُ كَرَهَهُ وَوَضَعْتَهُ كَرَهَهُ﴾	٤٧
﴿حَمَلْتَهُ كَرَهَهُ وَوَضَعْتَهُ كَرَهَهُ﴾	٤٧
﴿ذَرْلِي وَمَنْ خَلَقْتَ وَحِيدًا وَجَعَلْتَ لَهُ مَا لَمْ دُودَأً وَبَيْنَ شَهْرَدَاهِ﴾	٢٩
﴿هَرِبَنَا إِلَيْ أَسْكَنْتَ مِنْ ذَرِبِتِي بُوَادَ غَيْرَ ذِي زَرْع﴾	١٦٦
﴿هَرِبَنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرِيَّاتِنَا﴾	١٦٥
﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُ الشَّهُورَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَيْنِ وَالْقَنَاطِيرِ الْمَقْنَطِرَةِ﴾	٣٢
﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُ الشَّهُورَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَيْنِ﴾	٢٨
﴿زَيْنَ لِلنَّاسِ حُبُ الشَّهُورَاتِ مِنَ النِّسَاءِ﴾	٣٣

١٥١.....	﴿لَا يَبْتَهِرُ حَكْمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْمًا مِنْ أَهْلَهَا﴾
٥١	﴿فَاعْتَزُّوْا النِّسَاءَ فِي الْخِرْصِ﴾
١٤٩.....	﴿إِنَّ أَطْعَنُكُمْ لَلَا يَبْدِرُ عَلَيْهِنَ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْأَ كَبِيرًا﴾
٤٨	﴿لَإِنْ خَلْقَتُمْ أَلَا تَعْدِلُوا فِي رَاحِدَةِ﴾
٦١.....	﴿لَإِنْ لَمْ تَمْدُرَا فِيهَا أَحَدًا لَلَا تَدْخُلُوهَا حَتَّى يُؤْذَنَ لَكُمْ﴾
٣٧.....	﴿فَالْكَحْوَرَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَلِلَّاتِ وَرَبِيعَ﴾
٤٨.....	﴿فَالْكَحْوَرَا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مُثْنَى وَلِلَّاتِ وَرَبِيعَ﴾
٩٦	﴿فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَرَغْفَرَ عَنْ كَبِيرَ﴾
٩.....	﴿فَقَطْرَةُ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾
١٤٩.....	﴿لِعَظَرِهِنَ﴾
٥١	﴿لِعَظَرِهِنَ﴾
٧٢	﴿قَالَ عَنِيَتْ مِنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيَكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقْرُمَ مِنْ مَقَامِكَ﴾
٦٩.....	﴿قَالَ يَا بَنِي لَا تَنْقُصُنِي رَوْبَاكَ عَلَى إِخْرَوْكَ﴾
٧٩.....	﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبُ إِلَّا اللَّهُ﴾
١٦٨.....	﴿قُلْ لَا زَوْاجُكَ إِنْ كَنْتَ تَرْدِنَ الْحَيَاةَ﴾
٩٨.....	﴿قُلْ لِلْمُزَمِّدِينَ يَفْضُوا مِنْ أَبْصَارِهِمْ وَيَحْفَظُوا فِرْوَجَهُمْ﴾
٢.....	﴿كَتَمْ خَيْرَ أَمَةٍ أَخْرَجْتَ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾
٧٢.....	﴿لَمْ يَطْمَئِنُ إِلَّا سَقِيلُهُمْ وَلَا جَانِ﴾
١٥١.....	﴿مَعْدُرَةٌ إِلَى رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَعْقُولُونَ﴾
٢٩.....	﴿هَنَالِكَ دُعَا زَكْرِيَاً رَبِّهِ﴾
٤٠	﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيُسْكِنَ إِلَيْهَا﴾
٢٨.....	﴿وَابْتَدُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
٣١.....	﴿وَابْتَدُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
٧٦.....	﴿وَابْتَهِرُوا مَا تَنْلَوْا الشَّيَاطِينُ عَلَى مَلِكِ سَلِيمَانَ﴾
١١١.....	﴿وَأَتَوْا النِّسَاءَ صِدْقَاهُنَّ لِحَلِّهِ﴾
١١١.....	﴿وَأَتَوْهُنَ أَجْوَرَهُنَ﴾
١١١.....	﴿وَأَتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَ قِنْطَارَأَ﴾
٢٣.....	﴿وَأَخْدُنَ مِنْكُمْ مِنْنَافَةً غَلِيظَهُ﴾
٥٦.....	﴿وَإِذَا أَرْدَلَنَا أَنْ تَهْلِكَ قَرِبَةً أَمْرَنَا مُتَرْفِيَهَا فَفَسَقُرَا
٣٢.....	﴿وَإِذَا الْمُرْؤَدَةَ سَعَلَتْ بَأْيِ ذَلِيبٍ قَتَلَتْ﴾

٣٢.....	﴿وَإِذَا بَشَرَ أَهْدُمْ بِالْأَنْتَيْ طَلْ وَجْهَهُ مُبَرِّدًا﴾
٢١.....	﴿وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْهَالُ مِنْكُمُ الْحَلْمَ فَلَا يُسْتَدِلُوا﴾
١٦٤.....	﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عَبْدِي عَنِي﴾
١٦٦.....	﴿وَإِذَا مَرَضَتْ فَهُرْ يَشْفِين﴾
١٦٩.....	﴿وَاضْرِبُوهُنَّ﴾
١٥٠.....	﴿وَاللَّاتِي تَخَالُونَ نَشُورُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ﴾
٧١	﴿وَالْمَانُ خَلَقَنَاهُ مِنْ قَبْلِ مِنْ نَارِ السَّمَوَمِ﴾
٣٠	﴿وَالَّذِينَ يَقْرُلُونَ وَبِنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا﴾
٥١.....	﴿وَالصَّلْحُ خَرْ﴾
١٠٥.....	﴿وَاللَّاتِي تَخَالُونَ نَشُورُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ﴾
١٦٢.....	﴿وَاللَّاتِي تَخَالُونَ نَشُورُهُنَّ فَعَظُوهُنَّ﴾
١٢٦.....	﴿وَاللَّاتِي تَخَالُونَ نَشُورُهُنَّ﴾
١٤٨.....	﴿وَاللَّاتِي تَخَالُونَ نَشُورُهُنَّ﴾
١٥٢.....	﴿وَاللَّاتِي تَخَالُونَ نَشُورُهُنَّ﴾
٢٩.....	﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنَ النَّسْكِمِ أَزْوَاجًا﴾
١٠٥.....	﴿وَأَمْرُ أَهْلَكَ بِالصَّلَةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾
٣٠.....	﴿وَأَمْرَأَهُ قَائِمَةً فَضَحِّكَتْ فَبَشَرَنَاهَا بِاسْحَاقِهِ﴾
١٤٨.....	﴿وَإِنْ إِمْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نَشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾
١٥٢.....	﴿وَإِنْ إِمْرَأٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نَشُورًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾
١٢	﴿وَإِنْ جَمَعُوكُمْ بِيْنَ الْأَخْتِيَنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَكْتُ﴾
١٦٣.....	﴿وَإِنْ خَلَقْتُمْ شَقَاقًا بَيْنَهُمَا فَابْعَثُوا حِكْمًا مِنْ أَهْلِهِ﴾
٤٣.....	﴿وَإِنْ مَنْ شَيْءَ إِلَّا يُسْبِحُ بِحَمْدِهِ﴾
٦٧.....	﴿وَإِنْ يَكُادُ الَّذِينَ كَفَرُوا لِيَزْلُفُوكُمْ بِأَبْصَارِهِمْ﴾
١٦	﴿وَإِنْ كَحُوا الْأَيَامِي مِنْكُمْ وَالصَّابِلِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾
١٤٩.....	﴿وَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَنَاجِعِ﴾
١٥١.....	﴿وَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَنَاجِعِ﴾
١٥٩.....	﴿وَاهْجَرُوهُنَّ فِي الْمَنَاجِعِ﴾
٢٥	﴿وَرَجَادُهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾
٢٨	﴿وَرَجَعْ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَحْلَدَةِ﴾
٣٥.....	﴿وَخَلَقَ الْإِنْسَانَ ضَعِيفًا﴾

١٦٦	﴿وَضَرَبَ اللَّهُ مِثْلًا لِّلَّذِينَ آتُوا أُمْرًا فَرَعَوْنُ هُنَّ
١١٨	﴿وَعَاشُوْهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ هُنَّ
١٠١	﴿وَعُسِيَ أَن تَكْرُهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ هُنَّ
١٦٤	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ إِذْ عُزِّيَّ لَكُمْ هُنَّ
١٦٥	﴿وَقَالَ رَبُّكُمْ إِذْ عُزِّيَّ لَكُمْ هُنَّ
١٥٥	﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عَنْ دِرْهَمٍ مَرْضِيَّا هُنَّ
١٣٨	﴿وَلَا يَهُدُّنَا إِنَّ الْمُبَدِّرِينَ كَانُوا إِخْرَانَ الشَّيَاطِينَ هُنَّ
١٢	﴿وَلَا تَتَخَلَّوْا آيَاتِ اللَّهِ هُرَوْا هُنَّ
٢٢	﴿وَلَا تَتَخَلَّوْا آيَاتِ اللَّهِ هُرَوْا هُنَّ
٦٢	﴿وَلَا تَجْسِسُوا هُنَّ
٣٢	﴿وَلَا تَنْخُلُوا أَرْلَادِكُمْ مِنْ إِمْلَاقٍ هُنَّ
٥١	﴿وَلَا تَنْسِوْا الْفَضْلَ بِيَنْكُمْ هُنَّ
١٢	﴿وَلَا تَنْكِحُوا مَا لَكُمْ مِنْ نِسَاءٍ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ هُنَّ
١٣	﴿وَلَا يَحْلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمُنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْجَامِهِنَّ هُنَّ
٣٢	﴿وَلَا يَضْرِبُنَ بِأَرْجَلِهِنَ لِيَعْلَمُ مَا يَخْفِيْنَ مِنْ زِيَّهِنَ هُنَّ
٨٩	﴿وَلَا مُلْمِةٌ مُّلْمِدَةٌ خَيْرٌ مِنْ مُشْرِكَةٍ وَلَا أَعْجَبُكُمْ هُنَّ
٢٠	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً هُنَّ
٢٩	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً هُنَّ
١٥	﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رَسُلًا مِنْ قَبْلِكَ هُنَّ
١٤٥	﴿وَلَنْ تَسْتَطِعُوا أَنْ تَعْدِلُوا بَيْنَ النِّسَاءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ هُنَّ
١١٨	﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَ بِالْمَعْرُوفِ هُنَّ
٩٧	﴿وَلَوْ كَتَتْ أَعْلَمُ الْوَيْبِ لَا سَتَكْرُتْ مِنْ أَخْيَرِ وَمَا مَسَنَ السَّوْءَ هُنَّ
٢٥	﴿وَلِيَجْدُرَا فِيْكُمْ غُلْظَةً هُنَّ
١٧	﴿وَمَا خَلَقْتَ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْدُونَ هُنَّ
٤٣	﴿وَمَا خَلَقْتَ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْدُونَ هُنَّ
٧٣	﴿وَمَا خَلَقْتَ الْجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْدُونَ هُنَّ
٩٠	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا هُنَّ
٣٩	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا هُنَّ
٨	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لَتَسْكُنُوا إِلَيْهَا هُنَّ
٤٠	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا هُنَّ

٤٥.....	﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنَ الْفَسَكِمْ أَزْوَاجًا﴾
٦٦.....	﴿وَمِنْ شَرِّ حَاسِدٍ إِذَا حَسَدَ﴾
١٥٣.....	﴿وَهُنَّ أَنَّاكُلَّا لِمَنْ يَصْبِرُوا الْخَرَابَ﴾
٤٧.....	﴿وَوَصَّيْنَا إِلَيْنَا إِنْسَانًا بِرَأْيِهِ حَمَلَتْهُ أَمْهٰ وَهُنَّ عَلٰى وَهُنَّ﴾
٤٩.....	﴿وَرَسَّالُكَ عَنِ الْحِيْضَنْ قَلْ هُوَ أَذَى﴾
١٥٥.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا أَنَّمَا قَرَأْنَا أَنْفَسَكِمْ وَأَهْلِكِمْ نَارًا﴾
١٦.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا أَنَّمَا لَمْ حَرَمْنَا طَبِيَّاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا﴾
١٩.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا أَنَّمَا لَمْ حَرَمْنَا طَبِيَّاتٍ مَا أَحَلَ اللَّهُ لَكُمْ﴾
٦٠.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا أَنَّمَا لَمْ دَخَلُوا بَيْوَنَأَغْرِيَنْ بَيْوَنَكُمْ﴾
٢١.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا أَنَّمَا لَمْ دَخَلُوا بَيْوَنَأَغْرِيَنْ بَيْوَنَكُمْ﴾
٢١.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا أَنَّمَا لَيْسَتُنْدَلُكُمُ الدِّينُ مَلَكُتُ أَيْمَانَكُمْ﴾
١٩٨.....	﴿إِنَّمَا أَنْبَأْنَا النَّبِيُّ قَلْ لَأَزْوَاجِكَ إِنْ كَنْتُنْ تَرْدَنَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا﴾
١٦.....	﴿يَبْجِزُونَ الْفَرَقَةَ بِمَا صَبَرُوا وَيَلْقَوْنَ فِيهَا تَحْيَةً وَسَلَامًا﴾
١٦.....	﴿يَقُولُونَ رِبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذَرِيَّاتِنَا فَرَقَةً أَعْيُنَ﴾

فهرس الأحاديث النبوية الشريفة

مرتب حسب الحروف الهجائية

«اجتنبوا الموبقات: الشرك بالله والسحر».....	٧٦
أحق ما وفيتكم من الشروط ان توفوا به.....	١٠٤
إذا استجنح الليل أو كان جنح الليل.....	١٤٠
إذا أطال احدكم الغيبة فلا يطرق اهله ليلاً.....	٦٢
إذا اويت إلى فراشك فأقرا آية الكرسي.....	٧٧
إذا تزوج احدكم امراة او اشتري خادماً.....	١٣٥
إذا تزوج احدكم امراة او اشتري خادماً.....	١٦٥
إذا خطب احدكم المرأة فإن استطاع ان ينظر.....	٩٨
إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوجوه.....	٨٩
إذا دخل الرجل بيته، فذكر الله عند دخوله.....	١٣٧
إذا دعا الرجل امراته إلى فراشيه فابت.....	١١٥
إذا دعا الرجل امراته إلى فراشيه فابت.....	١٥٦
إذا دعا زوجته لحاجته فلتاته وان كانت على التنور.....	١١٥
إذا دعي احدكم إلى وليمة عرس فليجب،.....	٢٥
إذا رأى احدكم من أخيه ما يعجبه فليدع له بالبركة،.....	٦٩
إذا سقى الرجل إمراته الماء أجر.....	١٢٠
إذا صلت المرأة خمسها وصامت شهرها.....	١١٩
إذا كان جنح الليل او امسيتم فكروا صبيانكم.....	٧٣
إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة.....	٣٠
«اذكرها على»، قال زيد: فانطلقت.....	١٠١
اذن في اذان الحسين بن علي.....	١٢٨
«اربع من السعادة».....	٩٠
«اربع من سنن المرسلين: الحياة والتعطر والسواك والنكاح».....	١٧
«اربع من كن فيه كان مخالفًا خالصاً».....	١٦٠
استرقوا لها فإن بها النظرة.....	٧٤
«استعينوا على إنجاح الحوائج بالكتمان».....	٦٩
أشد الناس عذاباً يوم القيمة الذين يضاهون بخلق الله.....	١٣٩
«اصنعوا كل شيء إلا النكاح».....	١٠
اعطى تربك.....	١٢٩
أعود بكلمات الله التامة من غضبه وعقابه.....	١٣٦

٢٢.....	«الفضل الديinar دينار ينفقه الرجل على عياله.....
١٣٨.....	الرؤوا سورة البقرة في بيوتكم.....
١٣٧.....	اًلا اخبارك ما هو خير لك منه.....
١٦٧.....	اًلا اخبارك بالفضل من درجة الصيام.....
٢٨.....	إلا تفعلوا لتنـة في الأرض وفساد عريض،.....
١٠٢.....	اًلا انظرت إلـها فـان في اعـن الانصار شيئاً،.....
١٦٣.....	اًلا واستوصوا بالنساء خيراً.....
٨.....	الارواح جنود مجنة، فـما تـعـرف منها إـنـتـلـفـ.....
٢٢.....	الاستاذان ثلاث فإنـ لـكـ وـإـلـا فـأـرـجـعـ،.....
٧٣.....	الـجـنـ لـلـلـاـثـةـ اـصـنـافـ.....
١٦٥.....	الـدـعـاءـ هـوـ الـعـبـادـةـ،.....
١٣٩.....	الـرـؤـيـاـ الصـالـحةـ مـنـ اللـهـ وـالـحـلـمـ مـنـ الشـيـطـانـ،.....
١٠٩.....	الـصـابـرـ مـنـهـ كـالـقـابـضـ عـلـىـ جـمـرـ،.....
٧٢.....	«الـكـلـبـ الـأـسـوـدـ شـيـطـانـ»،.....
٢٦.....	الـلـهـمـ أـنـتـ مـنـ أـحـبـ النـاسـ إـلـيـ،.....
١٢٨.....	الـمـرـأـةـ لـأـخـرـ اـزـوـاجـهـاـ،.....
١٠٥.....	الـمـسـلـمـ أـخـوـ المـسـلـمـ لـاـ يـظـلـمـهـ وـلـاـ يـسـلـمـهـ،.....
١٨.....	«الـنـكـاحـ مـنـ سـنـتـيـ فـمـنـ لـمـ يـعـمـلـ بـسـنـتـيـ فـلـيـسـ مـنـيـ»،.....
١٢٤.....	إـنـ إـبـلـيـسـ يـضـعـ عـرـشـهـ عـلـىـ مـاءـ،.....
٦٧.....	إـنـ الـعـيـنـ لـتـوـلـعـ بـالـرـجـلـ،.....
١٣٨.....	إـنـ اللـهـ تـعـالـىـ كـتـبـ كـتـابـ قـبـلـ إـنـ يـخـلـقـ السـمـاـوـاتـ وـالـأـرـضـ،.....
٣٦.....	إـنـ الـمـرـأـةـ تـقـبـلـ فـيـ صـورـةـ شـيـطـانـ وـتـدـبـرـ فـيـ صـورـةـ شـيـطـانـ،.....
١٣٩.....	إـنـ النـبـيـ مـكـلـلـ لـمـ يـكـنـ يـتـرـكـ فـيـ بـيـتـهـ شـيـلـاـ فـيـهـ تـصـالـيـبـ،.....
٧٦.....	إـنـ النـبـيـ مـكـلـلـ: سـحـرـ حـتـىـ كـانـ يـخـيـلـ إـلـيـهـ أـنـ صـنـعـ شـيـلـاـ،.....
٩.....	إـنـ النـكـاحـ لـيـ الـجـاهـلـيـةـ كـانـ عـلـىـ أـرـبـعـةـ اـنـحـاءـ،.....
١٥٥.....	إـنـ لـيـ إـمـرـأـ وـإـنـ فـيـ لـسـانـهـ شـيـلـاـ يـعـنـيـ الـبـذـاءـ،.....
٦١.....	إـنـ مـنـ اـشـرـ النـاسـ عـنـ اللـهـ مـذـلـةـ يـوـمـ الـقـيـامـةـ،.....
٩٨.....	إـنـ يـنـظـرـ إـلـىـ مـاـ يـدـعـوـهـ إـلـىـ نـكـاحـهـ،.....
١٢٢.....	إـنـ طـيـبـتـ رـسـولـ اللـهـ مـكـلـلـ لـمـ طـافـ فـيـ نـسـاءـهـ،.....
١٣٩.....	إـنـ لـاـ نـدـخـلـ بـيـتـاـ فـيـهـ كـلـبـ وـلـاـ صـورـةـ،.....
١٢٥.....	أـنـتـ عـلـىـ خـيـرـ،.....
٩٨.....	«انـظـرـ إـلـيـهاـ فـإـنـهـ أـحـرـىـ أـنـ يـؤـدـمـ بـيـنـكـمـاـ»،.....
٩٩.....	«انـظـرـ إـلـيـهاـ، قـالـ: لـاـ، قـالـ: فـاـذـهـبـ فـاـنـظـرـ إـلـيـهاـ، فـإـنـ فـيـ اـعـنـ الانـصـارـ شـيـلـاـ»،.....

١٤١	انظروا إلى من أسلف منكم
١٢٥	إنك لابنة نبى وإن عمك لنبى وإنك للتحت نبى
٥١	«إنما أنا السفع»
٢١	«إنما جعل الإذن من أجل البصر»
١٦٨	«إني ذاكر لك أمرًا
٩٨	أي الناس أضل. قال: «كل مخمور القلب صدوق اللسان
١٤٣	إياكم والدخول على النساء
٦٢	إياكم والدخول على النساء
٩٧	إياكم والظن فإن الظن أكذب الحديث
٨٣	«إيما امرأة سالت زوجها طلاقاً من غير بأس
١٣٥	بارك الله لك، وبارك عليك
٩٩	بسم الله يبريك ومن كل داء يشفيك
٢٤	تزوجت، قال: نعم، قال: ومن؟
٤٠	«تزوجوا الودود الولود
١٧	«تزوجوا فإني مكان بكم الأمم
٧٥	ـ تلك الكلمة من الحق يخطفها الجنـ
٨٩	ـ تنكح المرأة لأربع مالها ولحسبيها وجمالها ولديتها
٢٢	ـ ثلاث جهنـ جـ وـ هـ زـ لـ هـ جـ دـ النـ كـ حـ وـ الطـ لـ اـ قـ وـ الرـ جـ عـ
٣٧	ـ ثلاثة حق على الله عونهم المجاهـ في سـ بـ يـ لـ اللـ هـ
١٥٦	ـ ثلاثة لا تجاوز صـ لـ اـ لـ هـ اـ ذـ اـ نـ هـ
١٩	ـ جاء ثلاثة رهـ طـ إـ لـى بـ يـ وـ بـ يـ اـ زـ اـ وـ زـ اـجـ الثـ بـ يـ
١٦٢	ـ خـ دـ الـ دـ اـ لـ يـ لـ هـ عـ لـ يـ وـ خـ لـ سـ بـ يـ لـ هـ اـ
١١٢	ـ خـ دـ جـارـ يـةـ مـنـ السـ بـ يـ غـ يـرـ هـا~
١٣٦	ـ خـ دـ عـلـ يـ سـ لـ اـ حـ كـ فـ اـ نـ يـ اـ خـ شـ يـ عـلـ يـ قـ رـ يـ ضـ
٢٠	ـ خـ يـرـ النـ اـ سـ قـ رـ فـ نـ يـ لـمـ الـ دـ يـ لـوـ نـ هـ ثـمـ الـ دـ يـ لـو~ نـ هـ
١٢٤	ـ خـ يـرـ نـسـائـ هـ مـرـيمـ اـبـيـ عـمـانـ
٦٨	ـ دـبـ إـلـيـكـ دـاءـ أـمـ
٧٣	ـ دـيـنـارـ اـنـقـلـلـهـ فـيـ سـ بـ يـ اللـ هـ
١٣٢	ـ رـأـيـتـ النـارـ فـلـمـ اـرـ كـالـيـوـمـ مـنـظـراـ قـطـ
١٥٣	ـ رـحـمـ اللـهـ إـمـرـأـةـ قـامـتـ مـنـ اللـيلـ فـصـلتـ وـايـقـظـتـ زـوـجـهـا~
١٣١	ـ صـدـقـ سـلـمانـ
٣٢	ـ صـنـفـانـ مـنـ أـهـلـ النـارـ لـمـ اـرـهـما~
١٢٥	ـ عـشـرـ مـنـ الـفـطـرـةـ قـصـ الشـارـبـ

٩١	«عليكم بالإبكار فإنهن أذبّ أفواهًا».....
٩١	«عليكم بالإبكار فإنهن أذبّ أفواهًا وانتق ارحاماً وارضى باليسير».....
١٨	«غزا نبي من الانبياء فقال لقومه فامره النبي ﷺ ان يتخير اربعاً منهن».....
٤٩	«إِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَالٍ».....
٤٠	فخرج النبي ﷺ فقالت عائشة:.....
١٥٨	فصلوا أيها الناس في بيوتكم.....
١٣٨	فقال: هل لك من إبل،.....
١٦٧	فلا تجعلوا فإنما مثل الشيطان الذي شيطانة في طريق فغضبيها.....
٦١	«اللب شاكر ولسان ذاكر وزوجة صالحة.....
٩٠	كان النبي ﷺ يتخولنا بالموعظة.....
١٥٧	«كان النبي ﷺ يعود الحسن والحسين.....
٦٩	كان رسول الله ﷺ يأمر بالباءة وينهى عن التبقل نهياً شديداً.....
٥٠	كان رسول الله ﷺ يتغدو من الجن وعين الإنسان.....
٧٠	«كان النبي ﷺ تسع نسوة
١٥٨	«كان له ملحقة مصبوغة بالورس.....
١٢٦	كانكم تقطعون الذهب والفضة.....
١١١	«كل ابن آدم خطاء
٩٥	«كل ابن آدم خطاء وخير الخطاين التوابون».....
١٠٥	كل أزواجه كنيته غيري
١٢٢	«كل أمتي معافي إلا المجاهرين
١٠٥	«كل سلامي من الناس عليه صدقة
١٦٧	كل عين زانية والمرأة اذا استعطرت
١٢٥	«كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته
٥٣	كنت ارج راس رسول الله ﷺ وانا حائض
١٢٢	لا تؤدي امرأة زوجها إلا قالت زوجته
١٥٦	لا تباشر المرأة المرأة فتنعمتها لزوجها كانه يذظر إليها
١١٤	لا تبغضوا ولا تحاسدوا
١٦٠	لا ترکوا النار في بيوتكم حين تقامون
١٣٩	لا تدخل الملائكة بيتك فيه جرس
١٣٩	لا تدخل الملائكة بيتك فيه كلب ولا صورة
٨٥	لا تدعوا على انفسكم
١٣٩	لا تشربوا في آنية الذهب والفضة

١٦٨	«لا تصوم المرأة ويعملها شاهد إلا يرازنه»
١٦٢	«لا تضررين إماء الله»
٢٧	«لا تقولي هكذا وقولي ما كنت تقولين»
١٤٣	«لا تلجموا على المغيبات»
٩٩	«لا تنكح الأيم حتى تستامر»
٩٢	«لا تنكح المرأة الرجل القبيح الذميم»
٩٣	«لا حاجة لنا في ابنتك تجيئنا تحمل خطاباها»
٧٨	«لا حسد إلا في الثنين»
١٨	«لا طاعة في معصية الله»
١٦٣	«لا يجعل أحدكم امرأته جلد العبد»
١٠٥	«لا يحل لامرأة ان تسأل طلاق اختها للاستفrag صحفتها»
١٦٩	«لا يحل لرجل ان يهجر اخاه فوق ثلاثة ليال»
١٣٤	«لا يحل للمرأة ان تصوم وزوجها شاهد»
٧٨	«لا يخلون رجل بامرأة إلا مع ذي مجرم»
١٦٥	«لا يرد القضاء إلا الدعاء»
١٢١	«لا يصلح لبشر ان يسجد لبشر ولو صلح ان يسجد بشر لبشر»
٣٠	«لا يكون لأحدكم ثلاثة بنات او ثلاثة اخوات»
٣٠	«لا يموت لأحد من المسلمين ثلاثة من الولد»
٧٤	«لعنة الله من ذبح لغير الله»
١٨	«لم نر (ير) للمتحابين مثل النكاح»
٦١	«لو اعلم انت تنظر لطعنت به في عينك»
٢١	«لو اعلم انت تنظرني لطعنت به في عينيك»
١٥٦	«لو امرت احداً ان يسجد لأحد امرات المرأة»
١٣٧	«لو ان احدكم إذا أتى اهله قال: بسم الله»
١٢٠	«لو تعلم المرأة حق الزوج لم تقدر ما حضر غداوه وعشاؤه حتى يفرغ منه»
١١٩	«لو كنت امراً احداً ان يسجد لأحد امرات المرأة»
٤٩	«لياتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة»
١٤١	«ليس الغنى عن كثرة العرض»
١٦٧	«ليس الكذاب الذي يصلح بين الناس»
٩٢	«ما تركت بعدي فلتنة اضر على الرجال من النساء»
٩١	«ما تزوجت، فقلت: تزوجت ثياباً، فقال: مالك وللعدارى ولعابها»

ما تقولون في هذا، قالوا: حري إن خطب ان ينكح	٨٧
ما لي في النساء من حاجة	١١٣
«ما من肯 امرأة تقدم ثلاثة من ولدتها	٣٠
«من التي عرّاما فساله عن شيء لم تقبل له صلاة أربعين ليلة»	٧٩
«من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون	٦٢
«من استيقظ من الليل وايقظ امراته فصليا ركعتين	١٣٧
من اشراط الساعة أن يقل العلم ويظهر الجهل	٤٩
«من اقتبس علماً من النجوم اقتبس شعبية من السحر زاد ما زاد»	٧٩
«من تزوج فقد استكمل نصف الإيمان»	١٧
«من تصبح بسبع تمرات عجوة»	٧٧
«من تطلق تميمة فلا إثم الله له»	٧١
«من عال جاريتين حتى تبلغا جاء يوم القيمة»	٣٠
من قال يعني إذا خرج من بيته: باسم الله	١٣٥
«من قتل دون ماله فهو شهيد ومن قتل دون دينه فهو شهيد»	٢٤
من كانت له امرأتان فمال إلى إحداهما جاء يوم القيمة وشقه مائل	١٤٤
«نساء قريش خير نساء ركب الإبل»	١٠٤
نهانا النبي ﷺ أن نشرب في آنية الذهب	١٤٠
نهى رسول الله ﷺ أن تطرق النساء ليلاً	٦٣
نهى رسول الله ﷺ عن أكل ما ذبح للجن»	٧٤
«هكذا عنك او هكذا فإنما الاستثناء من النظر»	٢٢
هلا جارية تلاعبها وتلاعبك»	٩١
«وإذا استغسلتم فاغسلوا»	٧٠
وإذا دخلت ليلاً فلا تدخل على اهلك	١٢٦
وارض بما قسم الله لك تكون أغنى الناس	١٤١
واستوصوا بالنساء خيراً	١٤١
«واسخن إقبالاً»	٩١
وأطلقوا الأبواب واذكروا اسم الله	٧٣
والذي نفس محمد بيده لا تؤدي المرأة حق ربها	١١٥
والذي نفس بيده أن لو تدومون على ما تكونون عندي	٤١
والذي نفس بيده ما من رجل يدعو امراته إلى فراشها	١١٥

٢٥	«والله إني لا حبكم».....
١٢٨	«والله يا نبى الله لو ددت ان الذى بك بي».....
١٣٣	«ولك لابنة نبى وان عمك لنبى
١٦١	«ولا تهجر إلا في البيت».....
٣٤	«يا رسول الله اذن لي بالزنا
١٠	يا رسول الله إن ابنتي توفى عنها زوجها.....
٩٣	يا رسول الله إن لي ابنة من جمالها وعقلها
١١٣	يا رسول الله إني قد وهبت لك من نفسى
١٩	يا رسول الله جئت أحب لك نفسى.....
٤٤	يا رسول الله ذهب أهل الدنور.....
٩٢	يا رسول الله ما افقم على ثابت في دين ولا خلق.....
١٢٣	يا شقيراء.....
٧٧	«يا عائشة اعلمت أن الله قد افتاني فيما استفتته فيه.....
٢٦	يا عائشة ما كان معكم لهو
١٦٧	يا عباس، الا تعجب من حب مغيث ببريرة.....
١٧	«يا علي ثلاثة لا تؤخرها.....
١٧	«يا معشش الشباب من استطاع الباءة فليتزوج
٢٦	«يا معشش الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج
٣٨	«يا معشش المهاجرين خمس إذا ابتليتم بهن.....

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أحكام النساء، عبد الرحمن علي بن الجوزي المتوفى ٥٩٧هـ، تحقيق علي محمد يوسف المحمدي، الطبعة الأولى، المكتبة العصرية، بيروت، ١٩٨١.

إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالى المتوفى ٥٥٥هـ، دار المعرفة، بيروت.
أدب الزفاف في السنة المطهرة، محمد ناصر الدين الألبانى الطبعة الثامنة، المكتب الإسلامي،
بيروت، ١٩٨٧.

الأدب المفرد، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، راجعه محمد هشام البرهانى، الطبعة الأولى، وزارة العدل بالإمارات، ١٩٨١.

الأذكار المنتخبة من كلام سيد الأبرار، محي الدين أبي زكريا يحيى بن شرف النووى المتوفى ٦٧٦هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٢.

الإستيعاب في معرفة الأصحاب لإبن عبد البر النمرى القرطبى المتوفى ٤٦٣هـ الطبعة الأولى
دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٢٨هـ.

الإصابة في تمييز الصحابة، شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلانى
المتوفى ٨٥٢هـ، الطبعة الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٣٢٨هـ.

إعلام الموقعين عن رب العالمين، شمس الدين أبي عبد الله المعروف بإبن القيم الجوزية ٧٥١هـ،
تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.

الأمراض الجنسية أسبابها وعلاجها، د. محمد علي البار، الطبعة الأولى دار المنارة السعودية،
١٩٩٨٥.

بانوراما الخليج، مؤسسة الأيام للصحافة والنشر والتوزيع عدد ١٦٠ البحرين، ١٩٩٥.
بدائع الفوائد، شمس الدين محمد بن أبي بكر المعروف بإبن القيم الجوزية المتوفى ٧٥١هـ
مكتبة إبن تيمية، القاهرة.

البداية والنهاية، أبو الفداء إبن كثير الدمشقى المتوفى ٧٧٤هـ، الطبعة الرابعة، دار الكتب
العلمية، بيروت، ١٩٨٨.

تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذى، للإمام الحافظ أبي العلا محمد عبد الرحمن الماركفورى
١٢٥٣هـ، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠.

تفسير القاسمي المسماى محسن التأویل، محمد جمال الدين القاسمي المتوفى ١٢٣٢هـ،
تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثانية، دار الفكر، بيروت ١٩٧٨.

تفسير القرآن العظيم، عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير القرشي المتوفى ٧٧٤هـ، دار
المعرفة، بيروت ١٩٨٤.

تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن السعدي المتوفى ١٢٧٦هـ، تحقيق
محمد زهري النجار، الرئاسة العامة للافتاء، السعودية ١٤١٠هـ.

الجامع لأحكام القرآن لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي المتوفى ٦٧١هـ،
الطبعة الثانية، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ١٩٨٥.

جمهرة رسائل العرب في عصور العربية الزاهرة، أحمد زكي صفت، الطبعة الأولى، دار
المطبوعات العربية، ١٩٣٧.

الجواب الكافي لمن سأله عن الدواء الشافى، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن القيم الجوزية،
حققه سعيد اللحام، المتوفى ١٧٥١هـ، الطبعة الأولى، دار إحياء العلوم بيروت، ١٩٨٧.

روائع البيان، تفسير آيات أحكام من القرآن، محمد علي الصابوني، دار إحياء التراث العربي،
بيروت.

روضة المحبين ونرفة المشتاقين، شمس الدين محمد ابن القيم الجوزية دار الكتب العلمية،
بيروت.

رياض الصالحين للإمام النووي المتوفى ٢٦١هـ، تحقيق محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة
الثانية، المكتب الإسلامي بيروت ١٩٨٤.

الرياضة والشباب، مؤسسة البيان للصحافة والطباعة والنشر، عدد ٧٧٧، الإمارات، ١٩٩٦.

زاد المسير في علم التفسير، أبو الفرج جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي، المتوفى ٥٩٧هـ،
الطبعة الأولى، دار الفكر، بيروت، ١٩٨٧.

زهرة الخليج، مؤسسة الإتحاد للصحافة والنشر والتوزيع عدد ٨٨١، الإمارات، ١٩٩٦.

سد الذرائع في الشريعة الإسلامية، محمد هشام البرهاني، الطبعة الأولى مطبعة الريحاني،
بيروت، ١٩٨٥.

سنن ابن ماجة، للحافظ أبي عبدالله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٥ هـ)، دار إحياء التراث
العربي، (د. ت).

سنن أبي داود، سلمان بن أشعث السجستاني، (ت ٢٧٥ هـ)، المكتبة الإسلامية للطباعة، تركيا،
(د. ت).

سنن الترمذى، للإمام أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذى، (ت ٢٧٩ هـ)، المكتبة الإسلامية،
١٩٨٣ م.

سنن الدرامي، أبو محمد الدارمي، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، دار الكتاب العربي،
١٩٨٧ م.

السنن الكبرى، أبو بكر الحسين علي البهقى ٤٥٨ هـ، دار الفكر، بيروت.

سنن النسائي، الإمام النسائي، (ت ٣٠٣ هـ)، دار البشائر الإسلامية، ١٩٨٦ م.

سير أعلام النبلاء الذهبي، الطبعة الثانية، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٩٨٢.

السيرة النبوية لابن هشام المتوفى ٢١٣ و ٢١٨ هـ، الطبعة الأولى، دار الإتحاد بيروت، ١٩٨٧.

صحيحة الأدب المقرر للإمام البخاري، محمد ناصر الدين الألبانى الطبعة الأولى دار الصديق،
السعوية، ١٩٩٤.

صحيحة البخاري، الإمام محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق الدكتور مصطفى ديب البغا، دار
ابن كثير، اليمامة، ١٩٨٧ م.

صحيحة الجامع الصغير وزيادته، محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة الثالثة، المكتب الإسلامي،
بيروت، ١٩٨٨.

صحيحة الوابل الصبيب من الكلم الطيب شمس الدين أبي عبد الله بن القيم الجوزية المتوفى
٧٥١ هـ، تحقيق سليم الهلالي، دار ابن الجوزي، السعودية، ١٩٩٥.

صحيحة سنن ابن ماجة، محمد ناصر الدين الألبانى الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت،
١٩٨٦.

صحيح سنن أبي داود، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٩.

صحيح سنن الترمذى، محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨.

صحيح سنن النسائي، محمد ناصر الدين الألبانى، الطبعة الأولى، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٨.

صحيح مسلم، الإمام مسلم بن الحجاج القشيري التيسابوري، (ت ٢٦١هـ)، دار إحياء التراث العربي، ١٩٥٤م.

صحيح مسلم بشرح النووي، المتوفى ٢٦١هـ، تحقيق عصام الصباطي وحازم محمد وعماد عامر، الطبعة الأولى، دار أبي حيان، ١٩٩٥.

صندوق الزواج أهداف وطموحات، صندوق الزواج، مطبعة بن وسمال الإمارات، ١٩٩٥.

الطب النبوى، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب الزرعى ابن القيم الجوزية المتوفى ٧٥١هـ، دار ومكتبة الهلال، بيروت.

الطبقات الكبرى، ابن سعد المتوفى ٢٢٠هـ، دار صادر، بيروت.

عمل المرأة في الميزان د. محمد علي البار، الطبعة الثالثة، الدار السعودية للنشر والتوزيع، السعودية، ١٩٨٧.

عون المعیود شرح سنن أبي داود للعلامة أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أبادي الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٠.

فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى ٨٥٢هـ، الطبعة الأولى دار الفكر، بيروت، ١٩٩٠.

الفقه الإسلامي وأدلته، د. وهبة الزحيلي، الطبعة الثالثة، دار الفكر، دمشق، ١٩٨٩.
في ظلال القرآن، سيد قطب، الطبعة السادسة، دار الشروق بيروت، ١٩٧٨.

كتاب الأربعين في مناقب أمهات المؤمنين، أبو منصور عبد الرحمن بن عساكر ١٩٨٦ المتوفى ٦٢هـ، تحقيق محمد مطیع الحافظ وغزوة بدر، الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق.

كتاب الكباير، شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي المتوفى ٧٤٨هـ، دار الكتب العلمية، بيروت.

- مؤسسة ابن مسعود، د. محمد رواس قلعي، الطبعة الأولى، القاهرة، ١٩٨٤.
- مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، أبو عبد الله محمد ابن القيم الجوزية المتوفى ٦٧٥هـ، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٨٣.
- المرأة بين الفقه والقانون، د. مصطفى السباعي، الطبعة السادسة، المكتب الإسلامي، دمشق ١٩٨٤.
- المصنف لأبي بكر عبد الرزاق بن فهام الصنعاني، تحقيق حبيب الرحمن الأعظي، الطبعة الثانية، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٩٨٢.
- المغني، موفق الدين ابن قداسى المتوفى ٦٢٠هـ، طبعة جديدة دار الكتاب العربي، بيروت، ١٩٨٣.
- مقاييس جوانب الحياة الزوجية بين الكائن والمأمول، د. سعيد بن علي بن مانع جامعة أم القرى، السعودية، ١٤١٣هـ.
- موسوعة فقه الحسن البصري، د. محمد رواس قلعي، الطبعة الأولى، دار النفائس، بيروت، ١٩٨٩.
- موسوعة عمر بن الخطاب، د. محمد رواس قلعي، الطبعة الثانية، مكتبة الفلاح، الكويت ١٩٨٤.
- موسوعة فقه علي بن أبي طالب، د. محمد رواس قلعي الطبعة الأولى، دار الفكر، دمشق ١٩٨٣.
- ندوة الفحص الطبي من منظور طبي وشرعي، جمعية العفاف الخيرية-الأردن، ١٩٩٤.

ISLAMIC EDUCATIONAL APPROACH IN DEALING WITH MARITAL PROBLEMS

By

Abdullah Homoud Hamad Al-Busaeedi

Supervised by

Dr. Husain Bani Khalid

Dr. Farouq Al-Samera'i

Abstract

This study aims at show the Islamic educational approach with regard to marital problems. It contains an introduction and four major chapters as well as summary and conclusion. The study's introduction deals with the research problem as well as literature survey.

Chapter One sets out the marital state in Islamic education, which emphasize its important position and manifests its characteristics. It concludes that Islam is concerned with marital education and seeks to provide marital security.

Chapter Two deals with the reasons that cause marital problems and the abuse of solving them. In this study, the researcher concludes that the contradiction of study, the researcher concludes that the contradiction of making the man in modern communities is the main cause of making marital problems, and wrong practices increase the problems and may cause new ones.

Chapter Three investigates the precautionary measures of causing problems, providing that "preventive is better than care". It concludes that most marital problems are happened because of the ignorance of preventive side.

Chapter Four deals with the curative approaches to marital problems, showing its variations and the commitment to its rules.

Finally, in summary and conclusion, the researcher presents the most important finding, and hope that it will contribute to the field, especially Islamic family.

تنضيد وإخراج

محمد غاذم - مؤسسة مروة للطباعة

أربد - مجمع أرشيدات - مقابل البوابة الشمالية لجامعة اليرموك - الدور الأرضي